الرّائد الرّسميّ للجُمهُوريّة التّونسية

مُداولاتُ مجلِسُ نوابُ الشّعبُ

المدة النيابية الأولى 2023 .2027
الدورة العادية الر ابعة 2025-2026

الجلسة الر ابعة والعشرون | 24 | الجمعة 28 نوفمبر 2025

المحتوى

1- افتتاح الجلسة..... 2870
2- عرض ومناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2026..... 2870
3- استئناف الجلسة..... 2916
4- مواصلة النظر في مشروع قانون المالية لسنة 2026..... 2916
5- استئناف الجلسة مواصلة النظر في مشروع قانون المالية لسنة 2026..... 2930
6- استئناف الجلسة مواصلة النظر في مشروع قانون المالية لسنة 2026..... 2945
7- استئناف الجلسة مواصلة النظر في مشروع قانون المالية لسنة 2026..... 2954
8- رفع الجلسة..... 2960
. الأسئلة الكتابية الموجهة من السيدات والسادة النواب إلى الحكومة والأجوبة عنها..... 2960

عقد مجلس نواب الشعب جلسة عامة مشتركة مع المجلس الوطني للجهات والأقاليم على الساعة الثانية إلا عشر دقائق من مساء يوم الجمعة 28 نوفمبر 2025، برئاسة السيد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشعب وذلك للنظر في مشروع قانون المالية لسنة 2026.

افتتاح الجلسة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيدات والسادة النواب المحترمون من المجلس الوطني للجهات والأقاليم ومجلس نواب الشعب، أسعد الله أوقاتكم بكل خير،

باسمي الخاص وباسم كافة أعضاء مجلس نواب الشعب وباسم السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم وكافة أعضائه، يسعدني في مفتتح هذه الجلسة العامة المشتركة للمجلسين الموقرين المخصصة للنظر في أحكام مشروع قانون المالية لسنة 2026 في جزئها الأول المتعلق بالنقاش العام حوله أن نتوجه إلى السيدة مشكاة سلامة الخالدي وزيرة المالية وكافة أعضاء الوفد المرافق لها بخالص عبارات التحية والترحيب، مثمنا ما بذلوه من جهد خلال الفترة المنقضية في إطار الجلسات المشتركة للجنتي المالية والميزانية بالمجلسين متمنيا أن تكلل أعمالنا بالتوفيق لما فيه خير للبلاد وبما يحقق المصلحة العليا للوطن.

السيدات والسادة النواب الأفاضل من المجلسين،

قبل أن ننطلق بصفة رسمية في أشغالنا نتأكد من توفر النصاب وذلك وفقا لمقتضيات النظام الداخلي لكل مجلس وهو الأغلبية المطلقة من الأعضاء.

وفي البداية السيدات والسادة أعضاء المجلس الوطني للجهات والأقاليم فقط في مرحلة أولى مدعوون للتفضل بتسجيل الحضور.

تسجيل الحضور بالنسبة إلى السادة أعضاء المجلس الوطني للجهات والأقاليم: 38 نعم، لا يوجد محتفظ ولا يوجد رافض، التصويت بالأيدي لمن لم يتمكن من التصويت الإلكتروني يصوت برفع الأيدي: 10 تصويت بالأيدي. إذن يصبح عدد المصوتين نعم 48 وبالتالي فإن النصاب متوفر.

والآن أطلب من السيدات والسادة أعضاء مجلس نواب الشعب في مرحلة ثانيه التفضل بتسجيل الحضور: الحضور 136 إذا النصاب متوفر. التصويت بالأيدي: 5 التصويت بالأيدي، إذن الحضور 143.

السيدات والسادة الزملاء الأفاضل من المجلسين،

تجدر الإشارة إلى أن طلبات الكلمة في النقاش العام للنواب تكون في صيغة مكتوبة إذ يفتح باب طلبة تدخل 30 دقيقة قبل افتتاح هذه الجلسة ويغلق بعد 30 دقيقة من انطلاقها، هذا ويتم إعمال أحكام النظام الداخلي فيما يتعلق بضبط حصص التدخلات وتوزيع توقيتها في النقاش العام.

وفيما يتعلق بتقديم مقترحات التعديل وفي مرحلة الأولى. فإنه متاح لأعضاء مجلس النواب الشعب إلى حين ختم النقاش العام بالنسبة لأعضاء هذا المجلس، كما يبقى المجال متاحا لتقديم مقترحات التعديل لجهة المبادرة وذلك في صيغة مضبوطة ومكتوبة وتوزع على جميع النواب بالجلسة وتعرض على التصويت دون نقاش عملا بأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 74 من النظام الداخلي.

زميلاتي زملائي العزاء من المجلسين،

فيما يتعلق بترتيبات أشغالنا المتعلقة بالنقاش العام حول أحكام مشروع قانون المالية لسنة 2026 فإنها ستتم على النحو التالي:

1- عرض التقرير المشترك للجنة المالية والميزانية بمجلس نواب الشعب ولجنة المالية والميزانية بمجلس الوطني للجهات والأقاليم حول مشروع قانون المالية لسنة 2026.

2- النقاش العام حول مشروع قانون المالية لسنة 2026 لأعضاء مجلس نواب الشعب.

3- النقاش العام حول مشروع قانون المالية لسنة 2026 لأعضاء المجلس الوطني للجهات والأقاليم.

4- رفع الجلسة لإعداد الردود.

5- استئناف الجلسة لتقديم بيانات وأجوبة السيدة وزيرة المالية.

6- رفع الجلسة.

عرض ومناقشة

مشروع قانون المالية لسنة 2026

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيدات والسادة النواب الأفاضل،

قبل أن أحيل الكلمة إلى لجنتي المالية والميزانية بالمجلسين، لا يفوتني أن أتوجه إلى مكتبهما وكافة أعضائهما وكامل الطاقم الإداري المرافق بالشكر على المجهود المبذول وعلى العمل المنجز

والآن نمر إلى النائب المحترم السيد عبد الجليل الهاني، رئيس لجنة المالية والميزانية بمجلس نواب الشعب، فليتفضل.

السيد عبد الجليل الهاني، رئيس لجنة المالية والميزانية بمجلس نواب الشعب

شكرا السيد الرئيس،

السيد رئيس مجلس نواب الشعب،

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم،

السيدتين والسيدين نائبي رئيس مجلس نواب الشعب ورئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم،

السيدة وزيرة المالية والسيدات والسادة الإطارات السامية المرافقة،

السيدات والسادة أعضاء المجلسين الكرام،

نتقدم بالشكر إلى السادة أعضاء الحكومة كافة وكل الإطارات الذين حضروا أشغال الجلسات المشتركة وخاصة إطارات وزارة المالية الذين رابطوا معنا طوال أشغالنا ونشكرهم والسيدة وزيرة المالية على ما أبدوه من رحابة صدر ونجدد لهم خالص شكرنا وفائق تقديرنا.

نتقدم أيضا لكل أعضاء لجنتا المالية بالمجلسين وكل السادة النواب من المجلسين الذين واكبوا أشغال اللجنة وأثروا الحوار من خلال التعديلات والفصول الإضافية.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بخالص الشكر والتقدير لكافة مستشاري اللجنة من المجلسين لما قدموه من جهد وتفان في توثيق كل ما دار في الجلسات بكل حيادية وشفافية وحرفية.

السيدات والسادة الحضور الكريم،

عقدت لجنتا المالية والميزانية بمجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم 13 جلسة عمل مشتركة وقضتا 80 ساعة عمل منذ انطلاق مناقشة فصول مشروع قانون المالية المقدم من الحكومة وقد خصصت بداية جلساتها بجلسة أولى تولت فيها السيدة وزيرة المالية تقديم المشروع ثم انطلقنا في جلسات استماع إلى عديد المنظمات والجمعيات الذين عبروا فيها عن قراءتهم لمشروع قانون المالية وقدموا عديد مقترحات التعديل والإضافة وقد أخذت اللجنة البعض منها وناقشتها.

كما فتحت اللجنة الباب للسادة أعضاء المجلسين لتقديم مقترحاتهم التعديلية والإضافية إلى اللجنة قبل البدء في مناقشة فصول مشروع قانون المالية لسنة 2026 المعروض من الحكومة فصلا فصلا وقد تم قبل ذلك وأثنائه عقد جلستين مع السادة رؤساء الكتل وممثلي غير المنتمين لوضع طريقة عمل لترشيد عملية تقديم المقترحات حتى نجنب اللجنة والجلسة العامة النظر في الزخم الكبير للمقترحات مثلما وقع سابقا.

لكن وأمام العدد الكبير للمقترحات التي قدمت للجنة من السادة النواب وبعد الاطلاع عليها وجدنا أنها لا تعود إلى كتل نيابية بعينها بل متعددة التبني والإمضاءات وهو ما دفعنا كمكتب لجنة لعقد جلسة ثانية مع السادة رؤساء الكتل وممثلي غير المنتمين لإيجاد صيغة توافقية للتعامل معها باعتبار أن اللجنة لا يمكنها النظر في جميعها من جهة لكثرتها من حيث العدد وضيق الوقت من جهة أخرى، وتم التفطن أيضا بعد الاطلاع عليها أن العديد منها متشابه إلى حد بعيد وهو ما تمت معاينته من طرف ممثلي النواب وتم الاتفاق على تجميعها في محاور وتعمل اللجنة على تبنيها وعرضها على أشغال جلساتها المشتركة، وهو ما تم فعلا، ووقع الاتفاق على أربعة محاور كبرى تهم خاصة الجانب الاجتماعي والاقتصادي مع النظر في عدد من المقترحات المقدمة من عدد من أعضاء لجنتا المالية.

وإثر ذلك وبعد إنهاء النظر في مشروع الحكومة وقع عرض المقترحات على ممثلي وزارة المالية وحضرت السيدة وزيرة المالية لإبداء رأي الحكومة فيما عرض عليهم وانتهت الجلسة الأخيرة بمصادقة كل من أعضاء لجنة المالية بمجلس نواب الشعب بإجماع أعضائها الحاضرين وكذلك بمصادقة جميع أعضاء لجنة المالية بالمجلس الوطني للجهات والأقاليم بإجماع أعضائها الحاضرين على فصول مشروع قانون المالية لسنة 2026 معدلا والذي ستقع تلاوة تقريره من السادة المقررين، شكرا لكم ومرحبا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائب المحترم السيد سليم سالم، رئيس لجنة المالية والميزانية بالمجلس الوطني للجهات والأقاليم، فليتفضل.

السيد سليم سالم، رئيس لجنة المالية والميزانية بالمجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا سيدي الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد رئيس مجلس نواب الشعب،

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم،

السيدات والسادة، أعضاء المجلسين،

السيدة وزيرة المالية والإطارات المرافقة لها،

السيدات والسادة الحضور الكرام،

أتوجه إلى كافة أعضاء لجنتي المالية والميزانية بالمجلسين والسيدات والسادة الإطارات التي واكبت مناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2026 بخالص عبارات الشكر والامتنان على المجهودات التي بذلوها من أجل إعداد مشروع قانون المالية والميزانية لسنة 2026.

كما لا يفوتني أن أتقدم بخالص عبارات الشكر والتقدير لكل السيدات والسادة الإداريين والمستشارين بالمجلسين، شكرا لكم جميعا على كل ما قدمتموه وأحيل الكلمة للسيد مقرر اللجنة لتلاوة التقرير.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

النائب المحترم السيد محمد بن حسين، مقرر لجنة المالية والميزانية بمجلس نواب الشعب، فليتفضل.

السيد محمد بن حسين، مقرر لجنة المالية والميزانية بمجلس نواب الشعب

شكرا السيد الرئيس،

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله،

بداية اسمح لي سيدي الرئيس أن أتوجه بشكر خاص إلى السيدات والسادة مستشاري لجنة المالية للمجلسين، كل من السيدة لطيفة بن عمارة العياري والسيد زياد الرياحي والسيد وليد السمري والسيدة عزة التمبادي والسيدة مليكة خريف والسيدة هالة الطياري وكل أعوان الإدارة وخاصة إدارة الخدمات والإطار الأمني الذين رافقونا لأيام عديدة وساعات متأخرة من الليل.

ثانيا السيد الرئيس، أمامي توصية من اللجنتين ممضاة من رئيسي لجنتي المالية بكل من مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم أتلوها على سيادتكم:

توصية:

تبعا للاختلاف بين لجنتي المالية والميزانية لمجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم حول طريقة مناقشة والتصويت على فصول مشروع قانون المالية لسنة 2026، فإنهما توصيان بإيجاد حل جذري على مستوى المرسوم عدد 1 لسنة 2024 المؤرخ في 13 سبتمبر 2024 المتعلق بتنظيم العلاقات بين مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم وذلك قبل الانطلاق في مناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2027 لتفادي كل ما من شأنه أن يعطل أعمال الجلسات المشتركة للجنتين. انتهت التوصية.

مشروع ميزانية الدولة لسنة 2026

تقرير لجنتي المالية والميزانية لمجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم حول مشروع قانون المالية لسنة 2026 (عدد 2025/114)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب،

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم،

السيدتين والسيدين نائبي رئيس مجلس نواب الشعب ورئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم،

السيدة وزيرة المالية،

السيدات والسادة الإطارات السامية المرافقة،

السيدات والسادة أعضاء المجلسين الكرام،

تبعا لمقتضيات الفصل 13 من المرسوم عدد 1 لسنة 2024 المؤرّخ في 13 سبتمبر 2024 المتعلّق بتنظيم العلاقات بين مجلس نوّاب الشّعب والمجلس الوطنيّ للجهات والأقاليم، عقدت لجنتيْ المالية والميزانية بمجلس نواب الشعب وبالمجلس الوطني للجهات والأقاليم جلسات مشتركة لدراسة ومناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2026، وتتشرف اللجنتان بأن تعرض على أنظاركم تقريرهما في الغرض.

I. التقديم :

يُعدّ مشروع قانون المالية لسنة 2026 آلية أساسية لتجسيم قيم ثابتة كرّسها دستور الجمهورية التونسية وضبط ملامحها في إطار خيار الشعب يريد البناء والتشييد.

ويتنزّل هذا المشروع في إطار التوجهات الكبرى الاستراتيجية لمخطط التنمية 2026–2030 الذي هو بصدد الإعداد بعد عقد سلسلة من الاجتماعات مع المجالس المحلية والمجالس الجهوية ومجالس الأقاليم. ويهدف هذا المشروع إلى إرساء نموذج تنموي جديد يقوم على مبادئ العدالة الاجتماعية والإنصاف، ويعكس خيارات المواطنين وتطلعاتهم المشروعة في التنمية العادلة والمتوازنة.

وانطلاقًا من هذه المبادئ والتوجهات، يقوم مشروع قانون المالية لسنة 2026 على جملة من الأولويات الأساسية، أبرزها:

ـ تكريس الدور الاجتماعي للدولة وتحقيق العدالة الاجتماعية وذلك من خلال دفع التشغيل والحد من البطالة وتحقيق الاستقرار الاجتماعي مع ضمان الأجر العادل والمجزي بالترفيع في الأجور في القطاعين العام والخاص وجرايات التقاعد بعنوان سنوات 2026 - 2027-2028 وتكريس الاندماج الاقتصادي والمالي ودفع المبادرات الجماعية، بالإضافة الى دعم أنظمة الضمان الاجتماعي ومزيد تدعيم التدخلات في القطاعات ذات الأولوية القصوى ومن بينها على وجه الخصوص الصحة والسكن اللائق والنقل والتعليم.

وفي نفس هذا الإطار، يهدف مشروع قانون المالية إلى دفع التشغيل وذلك من خلال فتح باب الانتدابات في الوظيفة العمومية وخاصة لأصحاب الشهادات العليا ومن طالت بطالتهم بالإضافة إلى مواصلة تسوية وضعية الأعوان العرضيين وعملة الحضائر بجميع أصنافهم وإدماج الأساتذة والمعلمين النواب وهو ما تم الشروع فيه منذ شهر جانفي من السنة الجارية. هذا فضلا عن الانطلاق الفعلي في مقاومة العمل غير القار وذلك وفق أحكام القانون عدد 9 لسنة 2025 المؤرخ في 21 ماي 2025 المتعلق بتنظيم عقود الشغل ومنع المناولة وأحكام الأمر عدد 327 لسنة 2025 المؤرخ في 17 جوان 2025 المتعلق بمنع المناولة في القطاع العام.

كما تضمن مشروع قانون المالية لسنة 2026 أحكاما تتعلق بإحداث خطوط تمويل لتيسير بعث المشاريع التنموية في كافة أنحاء الجمهورية. وتتجه الإشارة في هذا السياق إلى تنقيح المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالشركات الأهلية بمقتضى المرسوم عدد 3 لسنة 2025 المؤرخ في 2 أكتوبر 2025 لتبسيط الإجراءات وفتح آفاق جديدة للمبادرين ببعث هذا الصنف من الشركات.

كما وردت في مشروع القانون أحكام تتعلق بتدعيم برامج الإحاطة بالفئات محدودة الدخل لتقليص الفوارق الاقتصادية والاجتماعية بصفة جذرية مع تطوير أنظمة الضمان الاجتماعي لتحقيق الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية الشاملة على وجه الخصوص.

كما تضمن مشروع القانون التأكيد على دور الدولة في تطوير سياسة سكنية عادلة، بهدف توفير السكن اللائق وذلك بمواصلة برامج صندوق النهوض بالسكن لفائدة الأجراء ودعمها عبر آلية الكراء المملّك إلى جانب مواصلة العمل بالبرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي.

- تكريس عدد من الاختيارات الإستراتيجية وأولها قطاع الفلاحة لتحقيق الأمن الغذائي الذي هو جزء من الأمن القومي ويتجه التأكيد في هذا الإطار على دعم صغار الفلاحين بإحداث خط تمويل خاص بهم.

ومن بين أهم القطاعات وليست أقلها القطاع الطاقي الذي يشكل بدوره جزء من الأمن القومي وذلك بدعم منظومة الانتقال الطاقي والايكولوجي في إطار بيئة سليمة خالية من التلوث بكل أشكاله.

- تكريس العدالة الجبائية من خلال توسيع مجال تطبيق ضريبة على الثروة باعتماد نظام الضريبة التصاعدية.
- تبسيط الخدمات الإدارية في سائر المرافق العمومية وإعادة هيكلة الإدارة إلى جانب رقمنتها بصفة كاملة في إطار سياسة الدولة في مقاومة الفساد والاحتكار والتهريب والتهرب الجبائي.

II. أعمال اللجنتين:

عقدت لجنتا المالية والميزانية بكلٍّ من مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم 13 جلسة عمل، صباحية ومسائية، امتدّت على نحو 94 ساعة، خُصّصت لمناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2026 بحضور إطارات وزارة المالية. وخلال هذه الجلسات، استمعت اللجنتان إلى مداخلات ممثّلي عدد من المنظمات المهنية الوطنية، ومكوّنات المجتمع المدني، إلى جانب مهنيين وتجار وصناعيين من مختلف القطاعات. كما تمّ الاستماع إلى السيدة وزيرة المالية والسيد كاتب الدولة المكلّف بالانتقال الطاقي حول مجموعة من الفصول محلّ النقاش، في إطار مقاربة تشاركية تهدف إلى تعميق النظر وضمان جودة المشروع المعروض.

1. الجزء الأول: النقاش العام

نستعرض في هذا الجزء النقاشات والتفاعلات خلال جلسة الاستماع إلى السيدة وزيرة المالية بمناسبة تقديمها لإجراءات مشروع قانون المالية لسنة 2026 تليها حوصلة لجملة الملاحظات والمقترحات التي تقدمت بها عدد من الهياكل والمؤسسات التي تم الاستماع إليها.

أ ـ جلسة الاستماع إلى السيدة وزيرة المالية

عرض السيدة وزيرة المالية بتاريخ 11 نوفمبر 2025:

بيّنت وزيرة المالية أن مشروع قانون المالية لسنة 2026 يعتبر آلية أساسية لتجسيم قيم ثابتة كرّسها دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 وضبط ملامحها خيار البناء والتشييد وهدف إلى إرساء نموذج تنموي جديد يقوم على مبادئ العدالة الاجتماعية، ويعكس خيارات المواطنين وتطلعاتهم المشروعة نحو تنمية عادلة وشاملة، بما يكرّس العدالة بين الجهات في إطار انسجام وترابط وثيق بين مشروع القانون وملامح مخطط التنمية للفترة 2026 – 2030.

وأفادت أن المشروع يرتكز على جملة من المحاور الأساسية من أبرزها تكريس الدور الاجتماعي للدولة، ومساندة المؤسسات الاقتصادية ودعم الاستثمار لتحقيق التنمية العادلة، إلى جانب دعم التدخلات الاجتماعية والمساهمة الاجتماعية، فضلاً عن دعم المؤسسات العمومية، وتدعيم منظومة الانتقال الطاقي والايكولوجي، ومواصلة الإصلاح الجبائي ورقمنة الخدمات.

المحور الأول: تكريس الدور الاجتماعي

وأفادت الوزيرة في هذا الإطار أن المحور الأول من المشروع يتعلق بتكريس الدور الاجتماعي للدولة، وخاصة في ما يتصل بإحداث مواطن الشغل ودفع التشغيل وأوضحت أن الدولة ستعمل على تشجيع مؤسسات القطاع الخاص على انتداب أصحاب الشهائد العليا والحد من البطالة، من خلال تكفّلها بمساهمة الأعراف في أنظمة الضمان الاجتماعي لفائدة المنتدبين الجدد ابتداءً من غرة جانفي 2026، وذلك بنسق تنازلي على خمس سنوات بنسبة 100% في السنة الأولى، و80% في الثانية، و60% في الثالثة، و40% في الرابعة، و20% في الخامسة.

وأضافت الوزيرة أن المشروع يتضمّن كذلك توسيع مجال تدخل الصندوق الوطني للتشغيل ليشمل تمويل مختلف البرامج والآليات الهادفة إلى الرفع من مؤهلات طالبي الشغل، وطلبة السنوات النهائية من التعليم العالي، ومتكوني مراكز التكوين المهني، بما يعزز إدماجهم في سوق العمل ويكرّس البعد الاجتماعي لسياسات الدولة التنموية.

وبيّنت وزيرة المالية أن من بين الأهداف الأساسية للمشروع دعم القدرة الشرائية للمواطنين، تحقيقًا للعدالة الاجتماعية والاستقرار الاقتصادي والاجتماعي. وأكدت أن الحكومة تسعى من خلال هذا التوجه إلى ضمان الأجر العادل والمجزي لجميع الأجراء والمتقاعدين، وذلك عبر الترفيع في الأجور والمرتبات وجرايات التقاعد في القطاعين العام والخاص.

وأوضحت الوزيرة أن الترفيع سيشمل أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، والمنشآت والمؤسسات العمومية، إضافة إلى مؤسسات القطاع الخاص، وذلك بعنوان سنوات 2026 و2027 و2028. كما أشارت إلى أن ضبط نسب الزيادات في الأجور والمرتبات والجرايات سيتم بمقتضى أمر حكومي.

وأفادت الوزيرة من جهة أخرى أن المشروع يتضمّن تدعيم المجال الصحي، من خلال دعم مجهودات وزارة الصحة في مراقبة جودة وفاعلية الأدوية والمستلزمات الطبية والمكمّلات الغذائية ومواد الصحة غير الدوائية ومواد التجميل. وأوضحت أنه سيتم في هذا الإطار تمكين الوكالة الوطنية للدواء ومواد الصحة من توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الاقتناءات المحلية اللازمة لمهام المراقبة التي تضطلع بها.

كما بيّنت أن المشروع يهدف إلى تحسين الخدمات الصحية المسداة من قبل المؤسسات الصحية العسكرية، عبر تمتيعها بنفس الامتيازات الجبائية الممنوحة للمستشفيات العسكرية، خاصة في ما يتعلق بالإعفاء من المعاليم الديوانية والأداء على القيمة المضافة بعنوان التجهيزات الطبية.

وأضافت الوزيرة أن من بين الإجراءات المدرجة كذلك تخفيف العبء المالي الذي يتحمله الصندوق الوطني للتأمين على المرض ودعم توازناته المالية، من خلال توسيع مجال تدخل الحساب الخاص في الخزينة بعنوان "حساب تنويع مصادر الضمان الاجتماعي"، قصد تمويل اقتناء الأدوية الخصوصية غير المدرجة ضمن النظام القاعدي للتأمين على المرض، مع تخصيص اعتماد مالي قدره 100 مليون دينار لهذا الغرض.

كما أكدت الوزيرة على أهمية الحدّ من كلفة اقتناءات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لفائدة مصحات الضمان الاجتماعي ومركز صنع الآلات المقوّمة للأعضاء، وذلك بمنحه الإعفاء من المعاليم الديوانية وتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان عمليات التوريد والاقتناء المحلي للتجهيزات والمعدات والمواد الضرورية لنشاط هذه المؤسسات، بما يساهم في تحسين خدماتها وضمان استمرارية دورها الاجتماعي.

وبيّنت وزيرة المالية أن من بين المحاور الهامة التي يتضمنها المشروع محور تدعيم أنظمة الضمان الاجتماعي، بما يهدف إلى تحقيق الاستدامة المالية لهذه الصناديق وضمان ديمومة خدماتها تجاه منظوريها. وأكدت في هذا الإطار على مواصلة العمل بالأحكام الظرفية للمساهمة الاجتماعية التضامنية المفروضة على الأفراد والشركات لمدة سنتين إضافيتين، وذلك بهدف تحقيق توازن الصناديق الاجتماعية وتمكينها من تحسين وضعيتها المالية وتعزيز قدرتها على الإيفاء بالتزاماتها.

وأفادت الوزيرة أن المشروع يهدف كذلك إلى تطوير أنظمة الضمان الاجتماعي من أجل تحقيق الحماية الاجتماعية الشاملة والتغطية الصحية الموسّعة، من خلال تخصيص موارد إضافية لفائدة حساب "تنويع مصادر الضمان الاجتماعي"، وذلك عبر جملة من الإجراءات التمويلية الجديدة.

وأوضحت أنه سيتم الترفيع في معلوم الترسيم العقاري المستوجب على هبات العقارات بين الأصول والفروع وبين الأزواج من 100 إلى 200 دينار، وإحداث معلوم طابع جبائي على كراسات الشروط بقيمة 20 دينار، على أن يُرصد 50% من هذا المعلوم لفائدة الحساب المذكور. كما سيتم توظيف مبلغ إضافي قدره 0,100 دينار على كل عملية شحن لرصيد الهاتف الجوال تساوي أو تفوق 5 دنانير.

وأضافت أنه سيتم الترفيع في المعلوم على الألعاب والمسابقات الإلكترونية التي تتم المشاركة فيها عبر وسائل تكنولوجيات الاتصال من 30% إلى 40% من سعر المشاركة، إلى جانب إحداث معلوم طابع جبائي جديد على الفواتير المسلمة من قبل المساحات التجارية الكبرى، يتراوح بين 1,500 و2,000 دينار عن كل فاتورة بحسب قيمتها.

كما أشارت إلى أنه سيتم إحداث مساهمة جديدة تُستوجب على البنوك والمؤسسات المالية ومؤسسات التأمين وإعادة التأمين، بما في ذلك المؤسسات التكافلية، وصناديق المشتركين، ومشغلي شبكات الاتصال، ووكلاء بيع السيارات، وذلك ابتداءً من غرة جانفي 2026. وتُحتسب هذه المساهمة بنسبة 4% من الأرباح المعتمدة لاحتساب الضريبة على الشركات، مع حد أدنى مقداره 10.000 دينار.

وبيّنت كذلك أنه سيتم اقتطاع مبلغ دينارين من السعر اليومي لكراء السيارات عن كل سيارة من قبل مؤسسات كراء السيارات، يدفع شهرياً لفائدة حساب "تنويع مصادر الضمان الاجتماعي."

وأضافت أن المشروع يرصد أيضاً لفائدة هذا الحساب نسباً من بعض المداخيل الجبائية الأخرى، وهي:

نسبة 50% من المعلوم على تذاكر البيع المسلمة للحرفاء من قبل المساحات التجارية الكبرى والمغازات متعددة الأجنحة التابعة لإدارة المؤسسات الكبرى والمتوسطة أو المستغلة تحت علامات تجارية أجنبية،

نسبة 20% من المعلوم على الرحلات الجوية والبحرية الدولية،

نسبة 20% من معلوم الإقامة بالمؤسسات السياحية،

ونسبة 20% من أتاوة الدعم الموظفة على الملاهي والنوادي الليلية غير التابعة للمؤسسات السياحية والكباريهات.

وختمت الوزيرة بالتأكيد على أن هذه الإجراءات تندرج ضمن مقاربة شاملة لإصلاح منظومة الضمان الاجتماعي، بما يضمن ديمومتها المالية واستمرارية أدائها لدورها التضامني والاجتماعي.

وبيّنت وزيرة المالية أن المشروع يتضمّن محورًا أساسيًا يتعلق بـ تكريس الحق في السكن، باعتباره من الحقوق الاجتماعية الأساسية التي تعمل الدولة على ضمانها لكافة المواطنين. وأكدت أن هذا التوجه يهدف إلى دعم آليات توفير المسكن اللائق وتمكين الفئات ذات الدخل المحدود من الولوج إلى السكن بشروط ميسّرة.

وأوضحت الوزيرة في هذا السياق أنه سيتم توسيع مجال تدخل صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء، ليشمل تمويل بناء المساكن وتهيئة المقاسم الاجتماعية التي تُنجز من قبل كلّ من الشركة العقارية للبلاد التونسية وفروعها بالشمال والوسط والجنوب، وكذلك شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية والوكالة العقارية للسكنى، بما يعزّز المجهود الوطني في مجال السكن الاجتماعي والعائلي.

وأضافت الوزيرة أن المشروع يتضمن أيضًا محورًا مكمّلاً يتمثل في تكريس الحق في النقل، باعتباره ركيزة من ركائز العدالة الاجتماعية وشرطًا أساسيًا لضمان المساواة في فرص العمل. وأفادت في هذا الإطار أنه سيتم تمكين العملة من الالتحاق بمراكز عملهم في أفضل الظروف وتخفيف العبء الجبائي عنهم، من خلال منحهم الإعفاء من الضريبة على الدخل ومن الخصم من المورد بعنوان خدمات النقل التي تتكفل بها المؤسسات الصناعية المشغلة، بما يعزز قدرتهم الشرائية ويُحسّن ظروفهم المهنية والاجتماعية.

المحور الثاني: مساندة المؤسسات الاقتصادية ودعم الاستثمار لتحقيق التنمية العادلة

وبيّنت وزيرة المالية أن هذا المحور يندرج في إطار مقاربة تنموية شاملة تهدف إلى تعزيز النشاط الاقتصادي في مختلف الجهات وخاصة في المناطق الأقلّ تنمية، وإلى تمكين المؤسسات الاقتصادية من تمويل ميسر يساعدها على تحقيق استدامتها ومساهمتها في دفع التشغيل.

وأوضحت الوزيرة أنه سيتم في هذا الإطار إحداث خط تمويل بمبلغ 15 مليون دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل يُخصَّص لإسناد قروض بشروط تفاضلية لتمويل الأنشطة الاقتصادية في مختلف المجالات، خلال الفترة الممتدة من غرة جانفي 2026 إلى 31 ديسمبر 2027، على أساس مؤشرات التنمية الجهوية. وأشارت إلى أنّ التصرف في هذا الخط سيُعهد إلى البنك التونسي للتضامن، بمقتضى اتفاقية تبرم بين وزارة المالية والوزارة المكلفة بالتشغيل والبنك، تضبط شروط وإجراءات التصرف فيه.

وأضافت أنه دعماً لسياسة الدولة في دفع نسق إحداث الشركات الأهلية وتعزيز دورها في التنمية والتشغيل، سيتم التمديد في فترة الانتفاع بخط تمويل الشركات الأهلية المحدث بمقتضى قانون المالية لسنة 2023 بسنتين إضافيتين إلى غاية 31 ديسمبر 2027، مع تخصيص اعتماد إضافي قدره 35 مليون دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل لتمويل هذه الشركات من خلال تمكينها من قروض بشروط تفاضلية، تُسدّد على مدى عشر سنوات، منها سنتان إمهال.

وبيّنت كذلك أنه سيتم دعم تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة عبر إحداث خط تمويل جديد بقيمة 10 ملايين دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل لتمويل حاجيات التصرف والاستغلال خلال الفترة الممتدة من غرة جانفي 2026 إلى 31 ديسمبر 2027 بشروط ميسّرة. ويعهد بالتصرف في هذا الخط إلى بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بمقتضى اتفاقية تبرم مع وزارة المالية والوزارة المكلفة بالتشغيل.

كما أكدت أن المشروع يتضمن إحداث خط تمويل إضافي بقيمة 23 مليون دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل لدعم التمويل الذاتي لفائدة باعثي المشاريع والمؤسسات الصغرى خلال الفترة الممتدة من غرة جانفي إلى 31 ديسمبر 2026، على أن يتولى البنك التونسي للتضامن التصرف فيه بمقتضى اتفاقية مع الوزارة المكلفة بالتشغيل.

وأفادت الوزيرة من جهة أخرى أنه دعماً للقطاع الفلاحي، تم تخصيص خط تمويل بقيمة 10 ملايين دينار من ميزانية الدولة لفائدة صغار الفلاحين لتمويل القروض الموسمية بشروط ميسّرة للموسم الفلاحي 2025-2026، على أن يعهد بالتصرف فيه إلى البنك التونسي للتضامن بمقتضى اتفاقية تضبط شروط الانتفاع وكيفية التصرف في التمويل.

وأشارت إلى أن الدولة ستعمل كذلك على التكفل بالفارق بين النسبة الموظفة على قروض الاستثمار ومعدل نسبة الفائدة في السوق النقدية في حدود ثلاث نقاط، لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة، وذلك بالنسبة إلى القروض المسندة خلال الفترة الممتدة من غرة جانفي 2026 إلى موفى ديسمبر 2027، على أن لا يتجاوز الهامش الموظف من قبل البنوك والمؤسسات المالية نسبة 3.5%.

كما بيّنت أن المشروع يتضمّن إجراءات لدعم بعض الأنشطة الإنتاجية ذات البعد التصديري، ومن أبرزها تشجيع نشاط إنتاج وتعليب زيت الزيتون ودعم تنافسيته في الأسواق الخارجية، من خلال منح المؤسسات المتخصّصة في هذا المجال الإعفاء من المعاليم الديوانية وتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان المدخلات اللازمة لتعليب زيت الزيتون.

وختمت بالإشارة إلى أنه سيتم إعفاء مادة البطاطا من بعض المعاليم الموظفة لفائدة الصناديق الخاصة، وذلك بإعفائها من المعلوم على الخضر والغلال الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاع الفلاحة والصيد البحري بنسبة 2%، ومن المعلوم الموظف لفائدة صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية بنسبة 1%، دعماً للقطاع الفلاحي وضماناً لاستقرار الأسعار.

المحور الثالث: التدخلات الاجتماعية

وبيّنت وزيرة المالية أن المشروع يتضمّن أيضًا جملة من الإجراءات الهادفة إلى تعزيز الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك في إطار دعم مبدأ تكافؤ الفرص وتمكينهم من الاندماج الفعلي في الدورة الاقتصادية. وأكدت في هذا الإطار أنه سيتم تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة الباعثين لمشاريع من امتياز جبائي بعنوان المعاليم والأداءات المستوجبة عند اقتناء وتوريد المعدات والتجهيزات الضرورية لبعث مشاريعهم، بما ييسّر انطلاق أنشطتهم الاقتصادية.

وأفادت أنه سيتم كذلك مواصلة تعزيز الإدماج الاقتصادي للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تخصيص اعتماد إضافي قدره 5 ملايين دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل لفائدة خط تمويل الأشخاص ذوي الإعاقة، المحدث بمقتضى قانون المالية لسنة 2025، مع التمديد في فترة استعماله إلى غاية 31 ديسمبر 2027، بما يضمن استمرارية هذا الدعم ويعزز فرص بعث المشاريع لفائدتهم.

وأضافت أن المشروع يولي اهتمامًا خاصًا بفئة الأشخاص المصابين بمرض "كزرودرم بقمنتوزم" (أطفال القمر)، من خلال إقرار منحة مالية شهرية قدرها 130 دينارًا لكل فرد بعنوان التكفل بجزء من مصاريف اقتناء المستلزمات الوقائية الضرورية لحمايتهم، مشيرة إلى أن إجراءات إسناد هذه المنحة ستُضبط بمقتضى قرار مشترك بين الوزير المكلف بالشؤون الاجتماعية والوزير المكلف بالصحة والوزير المكلف بالمالية.

وبيّنت كذلك أنه سيتم مواصلة دعم جمعيات مساعدة الأطفال المصابين بهذا المرض، ومنحها نفس الامتيازات الجبائية المخوّلة للجمعيات المعتنية بذوي الإعاقة والجمعيات الناشطة في مجال الإحاطة بالطفولة وفاقدي السند العائلي، وذلك عبر تخفيف العبء الجبائي على الحافلات والعربات ذات 8 أو 9 مقاعد المقتناة من قبل هذه الجمعيات أو لفائدتها.

وأوضحت في هذا الصدد أنه سيتم الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة بعنوان عمليات توريد وبيع الحافلات والعربات ذات 8 أو 9 مقاعد، إضافة إلى الإعفاء من المعلوم على الاستهلاك بعنوان عمليات توريد هذه العربات سواء كانت مجهزة بمحركات تعمل بالضغط أو بغير الضغط، وذلك بهدف دعم أنشطة الجمعيات وتسهيل مهامها الإنسانية والاجتماعية.

كما أكدت الوزيرة أن المشروع يتضمن إجراءات تهدف إلى مواصلة دعم الإدماج المالي والاقتصادي للفئات الضعيفة ومحدودة الدخل، من خلال إحداث خط تمويل بقيمة 20 مليون دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل، يُخصَّص لإسناد قروض دون فائدة لا تتجاوز 10 آلاف دينار للقرض الواحد، خلال الفترة الممتدة من غرة جانفي 2026 إلى 31 ديسمبر 2027، على أن يتم تسديدها في أجل أقصاه ست سنوات منها سنة إمهال.

وأشارت إلى أن البنك التونسي للتضامن سيتولى التصرف في هذا الخط بمقتضى اتفاقية تبرم مع الوزارة المكلفة بالتشغيل والوزارة المكلفة بالمالية، مؤكدة أن هذا الإجراء يأتي في إطار دعم الفئات محدودة الدخل وتمكينها من بعث مشاريع صغرى تُساهم في تحسين ظروفها المعيشية وتعزيز استقلاليتها الاقتصادية.

المحور الرابع: دعم المساهمة الاجتماعية

وأوضحت وزيرة المالية أنّ المشروع يعمل على دعم المساهمة الاجتماعية للأفراد والمؤسسات في إطار تكريس مبادئ التضامن والعدالة الاجتماعية، وذلك عبر تحفيز التونسيين على الانخراط في التوجه الوطني الرامي إلى تحقيق التوازن الاجتماعي والمشاركة في تمويل الجهود العمومية ذات الطابع الاجتماعي.

وبيّنت الوزيرة أنّه تمّ في هذا الإطار توسيع قائمة الأشخاص الذين يمكنهم الانتفاع بطرح مبالغ الهبات والإعانات المالية لتشمل الأشخاص الطبيعيين غير الماسكين لمحاسبة، على غرار الأجراء والمتقاعدين وأصحاب المهن غير التجارية الخاضعين للضريبة حسب القاعدة التقديرية، بما يسمح لهم بطرح الهبات المالية المسندة إلى الدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية عند ضبط دخلهم الخاضع للضريبة.

كما أفادت أنّه تمّ توسيع قائمة الهياكل المستفيدة من الهبات والإعانات لتشمل الاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي والشركات الأهلية، نظراً لدورهما المحوري في تنفيذ الخطط والبرامج الوطنية في مجال الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

وأكّدت في السياق ذاته على توسيع مجال تدخل المساهمات المدفوعة في إطار المسؤولية المجتمعية، وذلك من خلال إدراج القطاع الاجتماعي ضمن المجالات التي يمكن أن توجه إليها هذه المساهمات، بما يعزز البعد الاجتماعي للمسؤولية المجتمعية للمؤسسات، ويكرّس مبدأ الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص في دعم الجهود الاجتماعية والتنموية.

المحور الخامس: دعم المؤسسات العمومية

بيّنت وزيرة المالية أنّ المشروع يتضمّن محورا هاما يتعلق بـ دعم المؤسسات العمومية، بهدف تعزيز دورها الاقتصادي والاجتماعي وتخفيف الأعباء المالية والجبائية التي تواجهها، خاصّة في ظل الصعوبات الهيكلية التي تمرّ بها بعض المؤسسات الوطنية الحيوية.

وأوضحت أنّه تمّ في هذا الإطار دعم شركة فسفاط قفصة عبر تمكينها من الإعفاء من المعاليم الديوانية بعنوان توريد الأجهزة والآلات والتجهيزات والمعدات والمواد المخصّصة لأنشطة البحث والاستغلال المنجمي، إضافةً إلى العربات التابعة للمصلحة الضرورية لنقلها .كما تمّ توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان اقتناءاتها المحلية الضرورية لمواصلة نشاطها، بما يساهم في تخفيف أعبائها ودعم قدرتها الإنتاجية. وأضافت أنّ المشروع ينصّ كذلك على دعم الدور التعديلي والخدماتي للديوان التونسي للتجارة، وذلك من خلال التخلي عن الديون المتخلّدة بذمته والمتعلقة بالمعاليم الديوانية والأداءات الأخرى وفوائض التأخير والخطايا الناتجة عن عدم تسوية التصاريح الديوانية المبسّطة المكتتبة قبل 1 جانفي 2025.

كما أكّدت على دعم الشركة التونسية للسكر قصد تمكينها من استعادة توازناتها المالية وتعزيز دورها في المحافظة على المقدرة الشرائية للمواطن وتأمين حاجيات السوق من مادة السكر، من خلال التخلي عن الديون المتخلّدة بذمتها والمتمثلة في فوائض التأخير والخطايا الجبائية المثقلة.

وأفادت أيضًا بأنّ المشروع يتضمّن إعفاء مصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية من المعلوم المستوجب على طلبات الأذون على العرائض والأوامر بالدفع وعرائض الطعون فيها، وذلك لتخفيف الأعباء المالية عن هذه الهياكل.

وختمت الوزيرة بالإشارة إلى أنّه سيتمّ التخفيف في كلفة المشاريع العمومية الممولّة بقروض خارجية موظّفة، عبر تمكين الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية من نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الاقتناءات المحلية والموردّة الممولّة بتلك القروض، بما يساهم في تسهيل إنجاز المشاريع وتخفيض كلفتها الإجمالية.

المحور السادس: تدعيم منظومة الانتقال الطاقي والايكولوجي

وبيّنت وزيرة المالية أن المشروع يتضمّن محورا أساسيا يتعلق بـ تدعيم منظومة الانتقال الطاقي والإيكولوجي، وذلك في إطار سعي الدولة إلى تنفيذ استراتيجيتها الوطنية للانتقال الطاقي أفق 2035، ودعم التحول نحو الطاقات النظيفة والمستدامة والتقليص من الانبعاثات الكربونية.

وأوضحت أنّه سيتمّ في هذا الإطار توسيع تدخلات صندوق الانتقال الطاقي، بحيث تتكفّل الدولة عبر الصندوق بالفارق بين النسبة الموظفة على القروض وتمويلات الاستثمار ومعدل نسبة الفائدة في السوق النقدية في حدود ثلاث نقاط، وذلك خلال الفترة الممتدة من غرة جانفي 2026 إلى موفى ديسمبر 2028، لفائدة:

• القروض والتمويلات المسندة من قبل البنوك والمؤسسات المالية في ميادين النجاعة الطاقية والطاقات المتجددة،

• والقروض والتمويلات المسندة من قبل البنك التونسي للتضامن والموجّهة لاقتناء السيارات الكهربائية من قبل أصحاب سيارات التاكسي ومراكز التكوين في مجال سياقة العربات، على أن لا يتجاوز الهامش الموظف من قبل البنوك والمؤسسات المالية نسبة 3.5%.

كما تضمّن المشروع مراجعة المعاليم الديوانية المستوجبة بعنوان توريد اللاقطات الشمسية، حيث تمّ التخفيض في نسبتها من 30% إلى 15 %بهدف التشجيع على استعمال الطاقات البديلة ومزيد التحكّم في كلفة إنتاج الكهرباء من الطاقة الشمسية ودعم تركيز محطات توليد الكهرباء من الطاقة الفولطاضوئية.

وفي إطار تطوير النقل الكهربائي في تونس، نصّ المشروع على تخفيف جباية المدخلات الضرورية لتصنيع بطاريات الليثيوم، من خلال:

• الإعفاء من المعاليم الديوانية،

• والتخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة من 19% إلى 7%، وذلك لتشجيع الاستثمار في هذا المجال الصناعي الواعد ودعم التصنيع المحلي للبطاريات.

كما تضمّن المشروع إجراءات لتشجيع استعمال العربات الصديقة للبيئة، من خلال تخفيف جباية العربات المجهزة بمحرك حراري وآخر كهربائي قابل للشحن وكذلك أجهزة شحن السيارات وذلك عبر:

• التخفيض في الأداء على القيمة المضافة إلى 7 %والإعفاء من المعلوم على الاستهلاك بالنسبة للسيارات السياحية والعربات المزدوجة القابلة للشحن.

• التخفيض في الأداء على القيمة المضافة إلى 7% والمعاليم الديوانية إلى 0 %بالنسبة للحافلات والشاحنات المجهزة بمحركين (حراري وكهربائي) قابلة للشحن.

• التخفيض في المعاليم الديوانية إلى 10% والأداء على القيمة المضافة من 19% إلى 7 %على أجهزة شحن السيارات الكهربائية المورّدة خلال الفترة الممتدة من سنة 2026 إلى سنة 2028.

كما نصّ المشروع على التخفيض بنسبة 50% في المعاليم المتعلقة بتسجيل العربات ورخص النقل والمعلوم الإضافي عند أول تسجيل بالنسبة للعربات المجهزة بمحركين (حراري وكهربائي).

إضافة إلى حصر التخفيض في المعلوم على الاستهلاك بنسبة 50 % بالنسبة للعربات ذات سعة اسطوانية محدودة (1700 صم^3 للبنزين و2100 صم^3 للديزل)، مع منح هذه العربات تخفيضًا بنسبة 50% في المعلوم الموظف عند أول تسجيل في السلسلة التونسية.

وتندرج هذه الإجراءات في إطار توجه شامل نحو تحقيق العدالة الطاقية والبيئية، وتشجيع الاستثمار في الاقتصاد الأخضر والنقل المستدام، بما يدعم تنافسية الاقتصاد الوطني ويحدّ من التبعية الطاقية.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد النائب المحترم أسامة سحنون، نائب رئيس لجنة المالية والميزانية بالمجلس الوطني للجهات والأقاليم.

السيد أسامة سحنون، نائب رئيس لجنة المالية والميزانية بالمجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا السيد الرئيس،

المحور السابع: الإصلاح الجبائي ورقمنة الخدمات

بيّنت وزيرة المالية أنّ الحكومة تواصل تنفيذ إصلاح شامل للمنظومة الجبائية والرقمية بهدف تعزيز العدالة الجبائية وتكريس مبدأ المساواة أمام الضريبة، فضلا عن تطوير الأداء الإداري وتحسين جودة الخدمات المسداة للمواطنين والمؤسسات.

وأضافت أنّ من بين أهمّ الإجراءات المزمع اعتمادها في هذا الإطار، دعم المجهود التضامني لتمويل ميزانية الدولة من خلال توسيع مجال تطبيق الضريبة على الثروة واعتماد نظام ضريبة تصاعدية بما يضمن مساهمة أكبر من ذوي الدخل والثروة العالية، وفق نسب محددة بـ 0,5% بالنسبة إلى الأملاك التي تتراوح قيمتها بين 3 و5 ملايين دينار، و1% بالنسبة للأملاك التي تفوق 5 ملايين دينار.

وأوضحت أن هذه الضريبة تشمل مختلف أنواع المكاسب بما في ذلك العقارات والمنقولات وسندات القيم المنقولة، مع استثناء المسكن الرئيسي والأثاث المستغل به، والعقارات المخصصة للاستعمال المهني، والأصول التجارية المستغلة فعليا، والعربات غير النفعية ذات قوة جبائية لا تتجاوز 12 حصاناً، مؤكّدة أنّ التصريح بهذه الضريبة يتمّ سنوياً قبل موفى شهر جوان.

كما أفادت أنّ مشروع الإصلاح يتضمّن مراجعة قاعدة احتساب المعلوم مقابل إسداء خدمة التسجيل من خلال حذف آلية تحيين قيمة العقار بنسبة 10% سنويا، والاعتماد بدلا عنها على القيمة المصرّح بها ضمن العقود، مع الإبقاء على الحد الأدنى المحدد بالمعلوم القار لكل صفحة من كل نسخة، وذلك بهدف تبسيط الإجراءات وتكريس الشفافية في المعاملات العقارية.

وفي إطار تحسين المردودية الجبائية والحد من التفاوت بين العقارات، ذكرت الوزيرة أنه سيتمّ الترفيع في المعلوم على نقل ومقاسمة العقارات غير المرسمة بالسجل العقاري من 100 إلى 200 دينار، تماشيا مع معلوم الترسيم العقاري المعمول به، ضمانا للمساواة في المعاملة الجبائية.

وأشارت كذلك إلى أنّ الحكومة تعمل على تسوية وضعية المنقولات المحجوزة لدى مصالح الديوانة منذ أكثر من خمس سنوات من خلال تمكين أصحابها من استرجاعها بدفع 20% من قيمتها بتاريخ الحجز، شريطة تقديم مطلب في الغرض قبل موفى جوان 2026، مؤكدة أنّ هذا الإجراء يهدف إلى الحدّ من تراكم البضائع المحجوزة وتحسين استغلال الفضاءات الديوانية.

وبيّنت أيضا أنّ مشروع الإصلاح يشمل مراجعة الآجال القاطعة للتقادم في المادة الديوانية لضمان حماية حقوق الخزينة العامة وتفادي الإشكاليات التطبيقية، عبر اعتبار جميع أعمال المطالبة السابقة لاستصدار السند التنفيذي بمثابة أعمال قاطعة للتقادم.

وفي سياق دعم التونسيين بالخارج وتبسيط معاملاتهم الإدارية، أكدت الوزيرة أنه سيتم إعفاؤهم من شرط إيداع التصاريح الجبائية عند القيام بإجراءات تتعلق برخص البناء، تسجيل العربات، أو إبرام العقود العقارية والتجارية، بما يسهم في تحسين علاقتهم بالإدارة وتيسير استثماراتهم في تونس.

كما شددت الوزيرة على أنّ توسيع مجال التعامل بالفاتورة الإلكترونية يمثل خطوة إضافية نحو رقمنة المعاملات الاقتصادية وضمان الشفافية، إذ سيتمّ تعميمها تدريجيا لتشمل مسدي الخدمات، بما يعزز الرقابة الجبائية ويحدّ من الاقتصاد الموازي.

واختتمت الوزيرة مداخلتها بالتأكيد على أنّ الحكومة ماضية في تيسير إسداء الخدمات الإدارية وضمان جودة المعاملات بين المواطن والإدارة، عبر إلغاء تحجير إسداء الخدمات في العقود التي يتم فيها الدفع نقداً، وذلك تفادياً للتعقيدات الإجرائية مع ضمان احترام الحقوق الجبائية للأفراد والدولة على حدّ السواء.

النقاش العام:

وخلال النقاش، أكّد النواب أن تعزيز الدور الاجتماعي للدولة المنصوص عليه في مشروع هذا القانون يجب أن يكون مرفوقا بجملة من الإجراءات الرامية لدفع الاستثمار وتحسين مناخ الأعمال ودعم عديد القطاعات الإنتاجية، إلى جانب مزيد دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة مثلما تم اتخاذه في الإجراءات المتعلقة بمساندة الشركات الأهلية.

وأضافوا أن مكافحة الاقتصاد الموازي رهان أساسي لتحقيق العدالة الجبائية ودعم الاقتصاد من خلال جملة من الاجراءات التي يجب اتخاذها بصفة تدريجية على غرار تغيير العملة والتقليص من المعاملات النقدية ودعم الديوانة للتصدي للتهريب.

ومن جهة أخرى، أشار النواب إلى أن عديد الإجراءات التي تم اتخاذها في السنوات الفارطة لم يتم تطبيقها، إضافة إلى أنه لم يتم مدّ اللجنتين بالمردود المالي للإجراءات السابقة خاصة منها المتخذة خلال هذه الدورة النيابية والمتعلقة بخطوط التمويل.

وبخصوص دعم المؤسسات الاقتصادية، أكد النواب على ضرورة مدّهم بتقرير تفصيلي حول الشركات الاهلية ومدى مساهمتها في الاقتصاد خاصة وأنه تم إدراج خط تمويل لفائدتها في حدود 35 م.د في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2026.

ومن ناحية أخرى، استوضحوا حول وضعية عدد من المؤسسات العمومية التي تعاني صعوبات مالية نتيجة ارتفاع ديونها، مؤكدين في هذا الإطار على ضرورة إعادة هيكلة المؤسسات العمومية التي تشكو صعوبات متعلقة بالتمويل والحوكمة وميدان النشاط والقدرة التشغيلية لإيقاف نزيف استنزافها للمالية العمومية.

وفيما يتعلق بالانتقال الطاقي، اعتبر النواب أن دعم الانتقال الطاقي يجب أن يتم تكريسه من خلال دعم البحث العلمي في هذا المجال من جهة، ومن خلال اعتماد الانتقال الطاقي من قبل مؤسسات الدولة من جهة أخرى، مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصية ومتطلبات الوضع الاقتصادي الوطني. وفي هذا السياق، استفسروا عن مبررات إعادة إدراج إجراءات تمّ رفضها سابقا على غرار الإجراءات المتعلقة بمجال تطوير النقل الكهربائي وتوريد اللاقطات الشمسية.

وبخصوص الإجراء المتعلق بإسناد منحة مالية شهرية تبلغ 130 د لكل فرد بعنوان التكفل بجزء من مصاريف اقتناء المستلزمات الوقائية للأشخاص المصابين بمرض "كزرودرم بقمنتوزم "، استفسروا عن كيفية اعتماد هذا المبلغ وعن الاحصائيات المتعلقة بعدد المرضى، مؤكدين على ضرورة تعميم مثل هذا الإجراء على عديد الأمراض النادرة على غرار مرض الأبطن الذي خصصت له الدولة مبلغ 30د لكل فرد وهو مبلغ زهيد بالمقارنة مع مصاريفه الباهضة.

وفيما يتعلق بالتوازنات المالية، بيّنوا أن الإجراء المتعلق بالتسهيلات لفائدة الخزينة العامة للبلاد سيمسّ من المخزون الاستراتيجي للبنك المركزي التونسي وهو ما ينعكس سلبا على فرص تمويل المؤسسات ودفع الاستثمار.

واستفسروا عن سبل تطبيق الفصل المتعلق بالزيادة التي تم اقتراحها في الأجور والمرتبات مع ضرورة التنصيص على نسبة الزيادة بمشروع القانون. في حين اعتبر بعض النواب أن هذا الإجراء يجب أن يتم اتخاذه بأمر وليس في إطار مشروع قانون المالية. كما اقترح بعض النواب إقرار اعتمادات لغاية انتداب أصحاب الشهائد العليا الذين طالت بطالتهم.

ردود السيدة وزيرة المالية:

وفي ردّها، أكدّت الوزيرة على البعد الاجتماعي لقانون المالية لسنة 2026، والذي يكرس سياسة رئيس الجمهورية الهادفة إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، مبينة أنّه مشروع تضامني بين كل الفئات والجهات، ويتكامل مع مخطط التنمية لسنة 2026.

وأضافت أن تمويل الصناديق الاجتماعية المنصوص عليه في مشروع هذا القانون يتم عبر تنويع مصادر التمويل، لتغطية الحاجيات الفعلية للصناديق، خاصة جرايات المتقاعدين وخلاص الخدمات الصحية عبر الصندوق الوطني للتأمين على المرض. وأكدت على التنسيق المتواصل بين وزارتي المالية والشؤون الاجتماعية لمتابعة الوضعية الصعبة لهذه الصناديق. وشددت على أن الإجراءات الجبائية المتخذة هدفها اجتماعي بحت، وهو مساندة هذه الصناديق ومنعها من الافلاس.

وفي معرض ردها حول تكفل الدولة بجزء من مصاريف بعض الأمراض، أكدت أنه تم تخصيص مبلغ 30 ديناراً لكل فرد من مرضى الأبطن في السنة الماضية، موضحة أن هذا القرار استند إلى المعطيات والإحصائيات المتوفرة. وبيّنت أن العدد الكبير للمصابين بهذا المرض، هو ما فرض هذا الخيار، حيث أنّ الهدف الأساسي هو تحقيق التوازن المالي والسعي لشمل أكبر عدد ممكن من المرضى بهذا الدعم.

وفيما يتعلق بوضعية "أطفال القمر"، أشارت الوزيرة أنّ الاحصائيات حول عددهم متوفرة على مستوى وزارة الشؤون الاجتماعية. وأوضحت بخصوص مبلغ الـ 130 ديناراً لكل فرد منهم والمقترح لهذه السنة، أنه تم تقديره بناءً على معطيات قدمتها وزارة الشؤون الاجتماعية، باعتبارها الجهة المكلفة بالملف.

وأضافت أن الصندوق الوطني للتأمين على المرض يتكفل بجزء هام من التكاليف، حيث يقدم مبلغا يقارب الألف دينار سنوياً لتغطية تكاليف اللباس الخاص بهم مبينة أنّ الحاجة لتغيير هذا اللباس ليست متساوية لدى الجميع، فمن يقتني اللباس الأغلى ثمناً يمكنه استخدامه لفترة أطول. وبناء على ذلك، تم تخصيص هذا المبلغ المقترح، الذي سيساهم على الأقل في تغطية جزء من تكلفة المراهم التي تعتبر باهظة الثمن. وشددت على أن الهدف الأسمى، في إطار تحقيق العدالة الاجتماعية. هو تغطية أغلبية المحتاجين على الأقل. وأكدت أن العناية بهذه الفئات، مثلها مثل الأشخاص ذوي الإعاقة، لا يجب أن تقتصر على الإجراءات الواردة في قانون المالية، بل هي مسؤولية الدولة بأكملها.

ومن جهة أخرى، تطرقت الوزيرة إلى الإشكاليات المتعلقة بالمؤسسات العمومية، وأفادت بأنه تم عقد عدة جلسات وزارية خلال سنة 2025 خصصت لهذا الملف، وتم إيلاء الأهمية لبعض المؤسسات في قطاعات الفلاحة والصناعة والتجارة. وأكدت أن كل الإجراءات المقترحة في قانون المالية، سواء المتعلقة بطلبات الإعفاءات أو التخلي عن الديون، قد تمت دراستها على مستوى الحكومة ووزارة المالية التي تتلقى هذه الطلبات ولديها صورة واضحة عن وضعية هذه المؤسسات.

وأكدت توفر العديد من المقترحات لدى وزارة المالية حول مساندة المؤسسات العمومية، وتحديدا لدى إدارة المساهمات، بالإضافة إلى وجود خلية برئاسة الحكومة تعمل على هذا الملف، فضلاً عن العمل الذي تقوم به الوزارات القطاعية.

وشددت على أن الوضعية المالية والاقتصادية الصعبة لهذه المؤسسات ليست جديدة، بل تعمقت بسبب تأخر اتخاذ القرارات. وفي هذا السياق، أكدت على ضرورة المحافظة على المؤسسات العمومية، موضحة أن فسح المجال للمساهمات غير العمومية سيغير من طبيعتها كمؤسسات عمومية. وأكدت أن إصلاحها يتطلب استراتيجية كاملة وواضحة، لا تقتصر على قانون المالية.

وفي هذا الإطار، أوردت أنّ عملية إعادة الهيكلة المقترحة ارتكزت على النظر في الديون المتقاطعة بين المؤسسات، وتحديد الأولويات، وتسوية هذه الديون لتطهير وضعيتها المالية. كما أشارت إلى ضرورة تحيين القوائم المالية، حيث أن بعض المؤسسات لم تصادق على قوائمها منذ سنة 2019، رغم تحقيق بعض التقدم بوصول البعض إلى سنة 2022، مؤكدة أنّ هذا التمشي شرط أساسي لأي عملية إعادة هيكلة.

وأوضحت أن هذا العجز الهيكلي يعيق حصول المؤسسات على التمويل البنكي. وفي هذا الصدد، أقرت بأن مبلغ الـ 100 مليون دينار المخصص لسنة 2026 غير كافي، إلا أنها اعتبرته بداية ضرورية للإصلاح. وفيما يخص بعض الإجراءات الجبائية الخاصة بمؤسسات معينة مثل شركة فسفاط قفصة، أوضحت أن الهدف هو تحقيق العدالة الشاملة: الاجتماعية والاقتصادية والجبائية والمالية.

وفيما يتعلق بخطوط التمويل، أكدت أنه سيتم مد النواب بتفاصيل حول مردود الإجراءات المتخذة في السنوات السابقة في هذا المجال مشيرة إلى أنه سيتم اعتماد هذا التمشي في المستقبل عند مناقشة الفصول.

ومن جهة أخرى، أشارت إلى وجود قوانين ومزايا لدعم الاستثمار، مثل الإعفاء الجبائي لمدة أربع سنوات للمؤسسات المحدثة. واعتبرت أنّ "المعرّف الوحيد "كهدف استراتيجي في إطار الرقمنة، سيمكن المستثمر من الحصول على الموافقة على مشروعه في غضون 48 إلى 73 ساعة. وفي ذات السياق، أوضحت أن هذا المعرّف الوحيد يمكن أن يطبق في قطاعات أخرى مثل الصحة، مما سيسهل معرفة الحقوق والخدمات المتاحة، مضيفة أنّ هذا النظام الرقمي سيساهم في توجيه الدعم الاجتماعي لمستحقيه الفعليين، من خلال توفير قاعدة بيانات دقيقة حول المشمولين بالضمان الاجتماعي أو بالبطاقات الصحية.

وفيما يخص تقييم خط تمويل الشركات الأهلية، أفادت بأن المعطيات متوفرة لدى وزارة التشغيل والتكوين وكتابة الدولة المكلفة بالشركات الأهلية. وأفادت أنّ عدد الشركات التي تحصلت على تمويل من البنك التونسي للتضامن في موفى أكتوبر 2025 هي 78 شركة، بمبلغ إجمالي قدره 21.7 مليون دينار، وبقدرة تشغيلية تعادل 453 موطن شغل، أغلبها في المجال الفلاحي.

وفي سياق متصل، أشارت إلى وجود كتيب صادر عن البنك يعرض نماذج نجاح لهذه الشركات، التي تمثل مشروعاً أرسى نواته التشريعية رئيس الجمهورية سنة 2022. وأوضحت أن الترفيع في مبالغ التمويل المخصصة لهذه الشركات يهدف إلى تشجيعها على دخول قطاعات أخرى غير الفلاحة، مشيرة إلى وجود نماذج ناجحة في الصناعات التقليدية. واعتبرت أن هذا المشروع، القائم على الاقتصاد التضامني، لا يزال في بداياته ولا يمكن تقييمه بعد سنتين.

وفيما يتعلق بخط تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة، بيّنت الوزيرة أن هذا الاعتماد المرصود لهذا الخط والمقدر بـ20 مليون دينار، والذي يتوزع بين 10 ملايين دينار قروض استثمار، و7 ملايين دينار قروض استغلال، و3 ملايين دينار قروض مساهمة، يمثل استمرارا للإجراء الذي تم اتخاذه في إطار قانون المالية لسنة 2025 والمتعلق بوضع خط تمويل بـ 10 م.د لفائدة هذه المؤسسات وذلك بهدف معاضدة الدولة لمجهود البنوك في هذا المجال.

وتناولت الوزيرة مسألة الاقتصاد الموازي والبيوعات عبر الإنترنت، مؤكدة على ضرورة توسيع القاعدة الجبائية. وذكرت بالإجراء المتخذ والمتمثل في اقتطاع نسبة 3% من المبالغ الراجعة للأشخاص الذين يمارسون هذا النشاط. وفي المقابل، أوضحت أنّ هناك عائق تشريعي يتمثل في السر المهني الذي يمنع الوكالات المعنية من تقديم بيانات هؤلاء الأشخاص، مما يستدعي البحث عن حلول أخرى لا تتطلب الحصول على إذن قضائي.

وأضافت أنّ نسبة 3% غير كافية، نظرا لتوسع شبكات البيع، وابتكار طرق جديدة للتوصيل لتجنب المراقبة. في المقابل، أشارت إلى تحقيق تحسن في هذا المجال مقارنة بالذروة التي تم تسجيلها في سنة 2023.

وفي ذات السياق، اقترحت الوزيرة تنظيم أيام دراسية حول الاقتصاد الموازي، معتبرة أن هذا الملف يتطلب استراتيجية متكاملة تشارك فيها عدة وزارات وليس مقتصرة على وزارة المالية. وأبدت استعداد الوزارة لتقديم كل الدراسات والمعطيات المتوفرة، ودعت النواب للمشاركة بمقترحاتهم لوضع استراتيجية طويلة المدى. وأكدت في النهاية على الانسجام الحكومي، موضحة أنها عندما تتحدث عن إجراء يخص قطاعاً معيناً، فهي تمثل الحكومة بأكملها، مشيدة بروح التضامن الموجودة داخل الغرفتين وداعية إلى تعزيزها في العمل المشترك بين الوظيفتين.

ب ـ جلسات الاستماع إلى منظمات وهياكل وطنية:

حرصت اللجنتان على مواصلة اعتماد المقاربة التشاركية في مناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2026، من خلال الاستماع إلى مختلف الهياكل والمؤسسات المعنية، تجسيدًا لحرص مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم على ضمان تشريك فعلي وواسع في صياغة التوجهات المالية والاقتصادية للبلاد. ويهدف هذا التمشّي إلى تعميق الحوار حول سبل تعزيز العدالة الجبائية وتعبئة الموارد، وتكريس التضامن الوطني، فضلاً عن دعم الإصلاحات الرامية إلى رقمنة الخدمات وتبسيط الإجراءات وتحسين مناخ الاستثمار، بما يسهم في استعادة التوازنات المالية وتحقيق نمو اقتصادي شامل ومستدام.

ويلخص الجدول التالي الأطراف التي تم الاستماع إليها مشفوعا بحوصلة لمختلف التعديلات والاقتراحات التي تقدموا بها:

العدد	الطرف الذي تم الاستماع إليه	تاريخ الجلسة
.1	الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري	13 نوفمبر 2025
.2	جمعية الأقطاب التكنولوجية	
.3	المصنعين التونسيين للاقطات الشمسية	
.4	الجمعية التونسية لمجامع الصيانة والتصرف في المناطق الصناعية	
.5	الجمعية التّونسية لقرى SOS	14 نوفمبر 2025
.6	هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية	
.7	المعهد التونسي للخبراء المحاسبين	
.8	صناعيين في قطاع تركيب السيارات	
.9	النقابة الوطنية للإذاعات الخاصة	
.10	الجامعة التونسية لشركات التأمين	
.11	الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية	15 نوفمبر 2025
.12	المنظمة الوطنية لرواد الأعمال	
.13	كنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية	17 نوفمبر 2025

الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري:

قدمت منظمة الفلاحين مجموعة من المقترحات الهادفة إلى تعزيز الاستثمار الفلاحي، دعم الإنتاج، معالجة مشاكل المديونية، وتحسين القدرة التنافسية للقطاع، وذلك في ظلّ الظروف الصعبة التي يمرّ بها القطاع الفلاحي والصيد البحري.

أولا - التمويل والاستثمار: دعت المنظمة إلى الترفيع في قيمة المنح المخصّصة للاستثمار الفلاحي بصنفيها (أ و ب)، باعتبار أنّ المنح الحالية لم تعد تواكب الحاجيات الفعلية للقطاع. كما طالبت بمراجعة الفصل 12 من الأمر الحكومي عدد 389 لسنة 2017، بإلغاء شرط صرف 40% من المنحة بعد إنجاز 40% من الاستثمار، لما يمثّله هذا الشرط من إعاقة لتقدّم المشاريع. وفي إطار الحدّ من ضياع المنتجات بعد الإنتاج، اقترحت المنظمة إعفاء وحدات التبريد داخل الضيعة من الأداء على القيمة المضافة، إضافة إلى وضع آلية تمويلية جديدة تُشجّع سلاسل القيمة للقطاعات الواعدة. كما دعت إلى الترفيع في منحة دعم المحروقات بنسبة 20% من السعر الحالي، نظرًا لارتفاع أسعار المحروقات بنحو ست مرات خلال العقدين الأخيرين دون مراجعة المنحة المخصّصة للفلاحين.

ثانيا - معالجة مشكل المديونية: أكّدت المنظمة أنّ مديونية الفلاحين تمثّل عائقًا كبيرًا أمام انخراطهم في الدورات الإنتاجية، واقترحت التخلي عن كامل فوائض التأخير و50% من الفوائض العادية للقروض الفلاحية الممنوحة إلى غاية 31 ديسمبر 2025، مع جدولة باقي أصل الدين على فترة لا تقل عن سبع سنوات. كما طالبت بإعادة تفعيل القانون عدد 36 لسنة 2018 مع توسيع مجاله ليشمل القروض المصنّفة 4 و5 والمسندة من موارد الدولة.

ثالثا - التأمين الفلاحي: أشارت المنظمة إلى ضعف انخراط الفلاحين في التأمين بسبب ارتفاع كلفته وتزايد المخاطر المناخية والصحية، واقترحت تكفّل الدولة بنسبة 50% من معلوم التأمين لصغار الفلاحين، مع إقرار منحة إضافية بـ20% في حال الانخراط في هياكل مهنية، بما يعزّز التأطير ويقلّص الكلفة.

رابعا - الإنتاج الحيواني: نظراً لارتفاع أسعار الأراخي المؤصّلة ونفور المربين من الاستثمار في الأبقار، اقترحت المنظمة الترفيع في التشجيعات المخصصة لاقتناء الأراخي بما بين 50% و60% حسب النوعية. كما دعت إلى الترفيع في المنح الخاصة بمعدّات إنتاج وتخزين الأعلاف إلى حدود 60% للتقليل من تأثير العجز الكبير في الموارد العلفية، وتشجيع المربين على تحسين دورتهم الإنتاجية. واقترحت المنظمة أيضًا إحداث صندوق للصحة الحيوانية لتعويض المربين عند تطهير القطعان أو عند تعليق النشاط لأسباب صحية.

خامسا - المواد الغذائية والمواد الأولية: طالبت المنظمة بالتخلي عن الأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% على مشتقات المنتجات الفلاحية (الدواجن، الحليب)، واعتماد نسبة 7% فقط، تنفيذًا

لقرارات سابقة لم تُفَعَّل. كما اقترحت إلغاء الأداء على توريد الذرة وفِيتورة الصوجا (TMTS)، نظراً لتأثيرها المباشر على كلفة الإنتاج.

سادسًا - العقارات الدولية الفلاحية: اقترحت المنظمة إعفاء المتسوغين من معلوم كراء العقارات الدولية الفلاحية في حالات الإجازة أو عدم التزوّد بمياه الري، تطبيقًا للفصل 815 من مجلة الالتزامات والعقود، مع إسقاط خطايا التأخير ومصاريف التتبّع.

سابعا - التجارة الداخلية وتنظيم السوق: أشارت المنظمة إلى تراجع التزويد بأسواق الجملة، مما أخلّ بقانون العرض والطلب، واقترحت تخصيص 1% من مداخيل أسواق الجملة لفائدة الاتحاد لتمويل برامج الإرشاد الفلاحي. كما دعت إلى مزيد تنظيم مسالك التوزيع، مكافحة المضاربة والاحتكار، وتوحيد الأداءات المستوجبة على المنتجين أسوة بالتجربة المعتمدة بسوق بئر القصعة.

ثامنا - تربية الأحياء المائية والصيد البحري: طالبت المنظمة بإسناد نفس الامتيازات الجبائية المخوّلة لشركات الصيد البحري إلى مؤسسات تربية الأحياء المائية. كما دعت إلى مراجعة الفصل 17 من قانون المالية لسنة 2024 المتعلق بنسبة 40% من مرابيح صيد التن الأحمر، مع التخفيف من هذه النسبة. واقترحت الترفيع في منحة جهازَي الراديو VHF و BLUمن 15% إلى 50%، ومنح امتيازات استثمارية بنسبة 50% لقطع الغيار الأساسية المستعملة في قطاع الصيد البحري.

جمعية الأقطاب التكنولوجية:

بيّن ممثلو الجمعية أنّ الأقطاب التكنولوجية تضطلع بدور محوري في دفع النمو الاقتصادي وتعزيز التنمية الجهوية، فضلًا عن مساهمتها في تشجيع الابتكار وخلق مواطن الشغل. وأشاروا إلى أنّ شركات التصرف بهذه الأقطاب، سواء كانت خاصة أو ذات مساهمة عمومية، تواجه منذ سنوات صعوبات مالية حدّت من قدرتها على تنفيذ المهام الموكولة إليها، وهو ما يستوجب تنويع مصادر التمويل والانفتاح أكثر على المستثمرين. كما أوضحوا أنّ عزوف القطاع الخاص عن المساهمة في رأس مال هذه الشركات يعود أساسًا إلى ضعف مردودية هذا الاستثمار الذي يتطلب فترة تفوق عشرين سنة مقارنة بالاستثمارات التقليدية ذات العائد السريع.

وأضاف المتدخلون أنّ مردودية الأقطاب التكنولوجية هي في جوهرها مردودية اجتماعية واقتصادية تتجاوز البعد المالي المباشر، وأنّ دعمها يستوجب وضع حوافز جبائية تستهدف الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الراغبين في المشاركة في رأس مال شركات التصرف. وبيّنوا أنّ التوجه يتمثل في إدراج فصل جديد ضمن قانون المالية لسنة 2026 لتشجيع هذا الانخراط، موضحين أنّ الأثر المالي على ميزانية الدولة يُقدَّر بحوالي 30 مليون دينار سنويًا مقابل استثمار خاص جملي يناهز 100 مليون دينار، بما من شأنه خلق أكثر من 20 ألف موطن شغل وتعزيز مساهمة الأقطاب التكنولوجية في الاقتصاد الوطني.

ويتمثل المقترح في تمكين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين من طرح كلي للمداخيل أو الأرباح المعاد استثمارها في الاكتتاب أو الترفيع في رأس مال مؤسسات الأقطاب التكنولوجية، وذلك في حدود 50% من الدخل أو الربح الخاضع للضريبة. ويهدف هذا الإجراء إلى تشجيع الاستثمار في الأقطاب التكنولوجية والشركات الفرعية التابعة لها عبر منح امتياز جبائي استثنائي.

المصنعين التونسيين للاقطات الشمسية:

بين المصنعين أن الامتيازات الديوانية وامتياز الأداء على القيمة المضافة التي مُنحت للمورّدين بمقتضى قانون المالية لسنة 2019 خولت خارج الإطار العادي لمنظومة التحكم في الطاقة، التي تحصر الامتيازات في المنتجات غير المصنّعة محليًا. وقد أدّى ذلك إلى إغراق السوق بلاقطات شمسية مورّدة متدنية الجودة، وإلحاق ضرر كبير بالنسيج الصناعي الوطني عبر تقلّص عدد المصانع من ستّة إلى اثنين، وتوجيه رأس المال المحلي نحو التوريد بدل الاستثمار، إضافة إلى خسائر لخزينة الدولة قدرت بنحو 250 مليار، دون تحقيق أهداف تركيز 1000 ميغاواط في أفق 2020.

وأوضح المتدخلون أن إلغاء الامتياز الديواني في إطار قانون المالية لسنة 2024 مكّن من تسجيل نتائج إيجابية وملموسة تمثلت في ارتفاع الإنتاج الوطني وحصته في السوق، وعودة مصانع جديدة للنشاط، وتراجع حجم التوريد بما يحافظ على العملة الصعبة، مع ضمان انتظام التزويد وثبات الأسعار. كما لوحظ ارتفاع كبير في نسق التركيب وتحسن مداخيل الدولة بنحو 20 مليار خلال سنة واحدة. وبناءً على هذه النتائج، يُقترح إلغاء الامتياز التفاضلي في الأداء على القيمة المضافة عند توريد اللاقطات الشمسية بإلغاء أحكام الفصل 60 من قانون المالية لسنة 2019.

كما أشاروا إلى أنّ تعديل البند التعريفي للاقطات الشمسية سنة 2023 من 85414090016 إلى 854143 لم يقع إدراجه ضمن القائمة عدد 4 الملحقة بالأمر الحكومي عدد 191 لسنة 2017، وذلك لعدم وجود ضرورة حينها باعتبار أنّ الامتياز الجبائي كان يشمل جميع اللاقطات مهما كان مصدرها. أمّا بعد إلغاء الامتيازات السابقة، فقد أصبح من الضروري تحيين البند التعريفي لضمان حصر الانتفاع بالأداء على القيمة المضافة التفاضلي في المعدات المصنّعة محليًا فقط، حماية للقطاع الوطني وتعزيزًا للنجاعة الجبائية.

يتلخّص المقترح في إلغاء أحكام الفصل 60 من قانون المالية لسنة 2019 الذي منح امتيازات جبائية عند توريد اللاقطات الشمسية، إلى جانب تحيين البند التعريفي الديواني للوحدات الفوتوفلطية ذات قدرة تفوق أو تساوي 100 واط-كرات من الرقم القديم 85414090016 إلى الرقم الجديد 854143، وذلك لضمان مطابقة القوائم الرسمية للتعديل الديواني المُعتمد ولحصر الامتيازات في التجهيزات المصنّعة محليًا فقط.

الجمعية التونسية لمجامع الصيانة والتصرف في المناطق الصناعية:

أبرز ممثلو الجمعية المشرفة على إدارة المناطق الصناعية الرئيسية في تونس (تونس، بنزرت، سوسة، وصفاقس) جملةً من التحديات الهيكلية التي تواجه مجامعها، أبرزها الصعوبات التمويلية الحادة التي تُهدّد قدرتها على الاستمرار في تقديم الخدمات الأساسية. وأوضحوا أن الاعتماد على مساهمات الشركات العاملة داخل هذه المناطق لا يُغطي سوى نسبة هزيلة من الاحتياجات الفعلية، حيث لا تتجاوز في بعض الحالات 20% من الميزانية السنوية المطلوبة، ما يحول دون تنفيذ أعمال الصيانة الدورية ويدفع بالبنى التحتية نحو مزيد من التدهور.

كما أشاروا إلى ضعف التنسيق مع البلديات المحلية، وهو ما ينعكس سلبًا على تأخير تنفيذ مشاريع التهيئة العمرانية، وتردي خدمات جمع النفايات، وضعف مستويات النظافة. ولهذه المعضلات انعكاسات مباشرة على جاذبية المناطق الصناعية وقدرتها على اجتذاب الاستثمارات

المحلية والأجنبية، في وقت تُواجه فيه تونس منافسة إقليمية متصاعدة من دول الجوار.

وفي محاولة لتعزيز مصادر التمويل، طالب ممثلو الجمعية بإعادة النظر في الفصل 45 الذي يحظر حالياً العمل بالأداء على القيمة المضافة على الهبات في إطار التعاون الدولي مع الإبقاء على هذا المنع بالنسبة للجمعيات. وشددوا على أن هذا الاستثناء يحرم المجامع من تمويل حيوي يمكن أن يُوجّه نحو مشاريع الصيانة والتطوير، داعين إلى تعديل النص بما يسمح لهذه الكيانات بالاستفادة من الإعفاء الضريبي على الهبات. وأكدوا أن هذا التعديل سيوفر موارد مالية معتبرة سنوياً، تدعم استقلالية المجامع وتُعزز قدرتها على تنفيذ مشاريع التهيئة دون الضغط المفرط على الشركات عبر الاشتراكات.

ولقي الاقتراح ترحيباً إيجابياً من قبل النواب، الذين رأوا فيه خطوة عملية نحو تمكين المناطق الصناعية من الاضطلاع بدورها كرافد حيوي للاقتصاد الوطني، خاصةً وهي تضم أكثر من 2000 شركة تحتاج إلى بيئة مستدامة ومحفزة لضمان تنافسيتها واستمرارها. الشراكة بين القطاعين العام والخاص ومع أهداف القانون في دعم الاقتصاد الخضراء والدائري.

الجمعية التّونسية لقرى SOS:

قدم ممثلو الجمعية التّونسية لقرى SOS عرضا عن نشاط الجمعية وبرامجها في مجال التعهد بالطفولة الفاقدة للسند، وأثر التدخلات والتعهد بالأطفال والشباب على الأسرة، إلى جانب تطور عدد المستفيدين.

وبناء على ذلك ولغرض تيسير توفير التمويلات الضرورية لمساندة هذه الفئة، اقترحوا تعديل الفصل 39 من مشروع قانون المالية لسنة 2026 في الجانب المتعلق بتعديل الفقرة ا من الفصل 39 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات في الفقرة 6، وذلك بإضافة "الجمعيات العاملة في مجال رعاية الطفولة الفاقدة لسند عائلي" للجهات المعنية بالهبات المالية المسندة.

وثمّن النواب دور الجمعية في توفير الإحاطة الاجتماعية والنفسية والتربوية للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية، وضمان حاجياتهم الأساسية في بيئة آمنة وداعمة. وأثنوا على مجهودها في إعادة إدماجهم في المجتمع عبر برامج التأهيل والتعليم والمتابعة المستمرة. واستفسروا عن مساهمة الدولة في دعم الجمعية أو عن تطوّعات من قبل هياكل أخرى، داعين إلى تعزيز دور مثل هذه الجمعيات لتقوم بالدور المناط بعهدتها. وفي الختام، تعهّد النواب بتبنيهم لهذا المقترح.

هيئة الخبراء المحاسبين بالبلاد التونسية:

قدّم ممثلو الهيئة ملاحظات بخصوص الفصل 50 المتعلق بالضريبة على الثروة، حيث بيّنوا هيئة أنّ التعديلات الواردة بالفصل 50 توسّع الضريبة من المكاسب العقارية إلى العقارية والمنقولة، وهو ما يتعارض مع عدة حوافز جبائية قائمة، مثل إعفاء فوائد الودائع بالعملة، وتخفيضات الاكتتابات، وامتيازات القروض الرقاعية، والإعفاء من القيمة الزائدة للأوراق المالية، معتبرين أن هذا التوسّع يُنشئ ازدواجًا ضريبيًا بما أنّ الدخل المكوّن للثروة خاضع أصلًا للضريبة. كما لاحظ المتدخلون غياب أرقام حول مردودية الضريبة السابقة، وأشاروا إلى أنّ 12 دولة أوروبية ألغت هذه الضريبة بين 1990 و2005، وأن توسيع مجالها يطرح صعوبات في التقييم والتطبيق ويؤدي إلى كثرة النزاعات. وأوضحوا أن هذا التوجه قد يدفع رؤوس الأموال نحو مكاسب غير قابلة للتتبع، ويضعف جاذبية الاستثمار، ويزيد المعاملات النقدية، مؤكدين عدم ملاءمة الإجراء لغياب سجل عقاري موثوق، وصعوبة النفاذ إلى المعلومات البنكية، وضعف القدرات الرقابية. واقترحوا مراجعة التوجه عبر قصر الضريبة على المساكن الثانوية والعقارات الفاخرة، واعتماد جدول تصاعدي، واستبعاد الاستثمارات المنتجة مثل الأسهم والسندات والودائع وحصص الشركات الناشئة والتنمية الجهوية والزراعة والصيد البحري.

وبخصوص الفصل 56 المتعلق بالفوترة الإلكترونية لمسدي الخدمات، بيّن ممثلو الهيئة أن استعمال مصطلح "مسدي الخدمات" دون تعريف يجعل مجال تطبيق الفوترة الإلكترونية واسعًا جدًا، ليشمل حتى المهن الصغرى مثل إصلاح السيارات والمخابر، وأن المؤسسات الكبرى نفسها لم تتمكن بعد من التطبيق بسبب عدم جاهزية منصة .TTN كما لاحظوا أن اعتماد الفوترة الإلكترونية سيحمّل المؤسسات الصغرى والمتوسطة أعباء تقنية ومالية تفوق قدراتها، مع صعوبات في استخدام المنصات الإعلامية. واقترحوا حذف الفصل وتأجيله إلى قانون لاحق مع تحديد مجال تطبيق تدريجي يشمل بداية المؤسسات المتوسطة ذات رقم معاملات بين 5.000.000 و20.000.000 دينار، بما يتناسب مع القدرة التقنية والمردودية الجبائية.

وفيما يتعلق بالفصل 57 الذي يهم إلغاء سقف المعاملات نقدًا، بيّن المتدخلون أن حذف سقف الدفع نقدًا لا ينسجم مع سياسة الحد من المعاملات النقدية، ويُضعف مقاومة التهرب الضريبي وتبييض الأموال والاقتصاد الموازي، كما يتعارض مع شفافية المعاملات ولا يسمح بالتتبع المالي. واقترحت الهيئة حذف هذا الفصل ومراجعة السقف الحالي نحو أقل من 5000 دينار، مع التناغم بين مختلف التشريعات المنظمة لوسائل الدفع والنقود مثل قانون الشيك وتبييض الأموال والخطايا.

وقدّم المتدخلون مقترحات عامة تعلقت بالنقاط التالية:

- دعم المبادرة الخاصة: أوصى ممثلو الهيئة بتمديد أحكام الفصل 33 من قانون المالية 2024 المتعلقة بتشجيع إحداث المؤسسات وتحفيز المبادرة الخاصة.

- العفو عن خطايا السجل الوطني للمؤسسات: اقترحوا إقرار إعفاء لخطايا التأخير المتعلقة بالتسجيل والتحيين منذ إنشاء السجل الوطني للمؤسسات.

- ملاءمة خطايا التأخير الجبائية: بيّنوا ضرورة تخفيض خطايا التأخير الجبائية لتتلاءم مع نسب السوق المالية بهدف تحسين الامتثال وتسهيل خلاص الأداءات.

- تحفيز اقتناء السكن الأول: اقترحوا الترفيع في سقف الاقتناء الخاضع لنسبة 7% إلى حدود 500.000دينار بالنسبة للأشخاص الطبيعيين.

- إلغاء الفصل 52 من قانون المالية 2022 المتعلق بحذف توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة لشركات التجارة الدولية وللمؤسسات المصدرة كليًا، لعدم فاعليته وتسببه في عجز دائم للسيولة.

- إيداع تصريح المؤجر إلكترونيًا: اقترحوا اعتماد الإيداع الإلكتروني المباشر قبل 30 سبتمبر بدلًا من 30 أفريل لتسهيل العمل الرقابي وضمان حقوق المطالبين.

- إعادة العمل بامتياز إعادة استثمار الأرباح (Réinvestissement Physique): بين ممثلو الهيئة أن الامتياز المُلغي عبر قانون 2017 كان ناجعا في دعم النسيج الاقتصادي، واقترحوا إعادة العمل به.

- توسيع امتياز إعادة الاستثمار المالي (Réinvestissement Financier): اقترحوا إعادة توسيع الامتياز ليشمل جميع الشركات الصناعية والخدماتية، وليس فقط المناطق التنموية والفلاحة والتصدير.

- تخفيض نسبة الأداء على القيمة المضافة للمهن الحرة إلى 7%: أوضح المتدخلون أن تخفيض النسبة من 19% إلى 7% يحقق العدالة الاجتماعية، ويسهّل النفاذ للخدمات المهنية، ويحد من الاقتصاد الموازي، ويدعم المؤسسات المهنية الصغرى، مع الحفاظ على الحياد الجبائي. وبيّنوا أن التجارب الدولية (المغرب، الجزائر، الاتحاد الأوروبي) تعتمد نسبًا مخفضة مماثلة. وأوصوا باعتماد هذه النسبة لما لها من أثر اقتصادي واجتماعي إيجابي.

المعهد التونسي للخبراء المحاسبين:

بيّن ممثلو معهد الخبراء المحاسبين بخصوص تعزيز موارد الصناديق الاجتماعية، أن التمديد في أحكام الفصل 53 من قانون المالية لسنة 2017 أصبح جزءًا من الترفيع في الضريبة على الدخل، مؤكدين أن عجز الصناديق الاجتماعية الذي بلغ 5,3 مليار دينار سنة 2024 لا يمكن معالجته عبر توظيفات ظرفية بل يحتاج حلولًا جذرية. ولفتوا إلى أنّ 19% من التونسيين خارج التغطية الاجتماعية و45% منهم ناشطون في القطاع الموازي، ما يجعل الإجراءات الحالية غير كافية. واقترح المتدخلون جملة من التدابير العاجلة مثل تمديد العفو إلى 31 ديسمبر 2026، ورقمنة الاستخلاص، وتوسيع القاعدة، إضافة إلى توصيات متوسطة المدى تتعلق بالترفيع التدريجي في سن التقاعد والتقارب بين الصناديق الاجتماعية.

وبالنسبة لدعم المؤسسات الاقتصادية والاستثمار العادل، بيّن المتدخلون أن ضمان نجاعة خطوط التمويل المقررة يتطلب الترفيع في المبالغ المرصودة وتفعيل آلية استثنائية لإعادة التأهيل المالي للمؤسسات المصنفة. واقترحوا أن تقوم هذه الآلية على الإعفاء الكلي من الفوائد وخطايا التأخير، وجدولة أصل الدين، وشطب التصنيف السلبي بعد التسوية، مؤكدين أن هذا التوجه يمثّل استثمارًا لحماية النسيج الاقتصادي. وأوصوا باعتبار هذه المقاربة رافعة لتعزيز الإدماج المالي وتوسيع قاعدة دافعي الضرائب.

وبخصوص مبدأ المساواة في منح الامتيازات الجبائية، أوضح ممثلو المعهد أن منح امتيازات جبائية لمؤسسة عمومية دون المؤسسات الخاصة الناشطة في نفس القطاع يمسّ بمبدأ المساواة ويشوّه المنافسة. وبيّنوا أن هذا التمييز يضعف ثقة المستثمرين ويرسل إشارات سلبية للسوق. واقترح المتدخلون توحيد الامتيازات بين القطاعين وفق معايير موضوعية وربطها بخطط الإنعاش الاقتصادي. وأوصوا بتوجيه الامتيازات نحو الإصلاح والحوكمة لا لتعويض الخسائر.

وفيما يتعلق بالضريبة على الثروة، بيّن المتدخلون أن الفصل 50 من مشروع قانون المالية 2026 وسّع وعاء الضريبة ليشمل كل الأملاك العقارية والمنقولة بما فيها رأس المال المنتج، وهو ما قد يؤثر سلبًا على الاستثمار. واقترحوا استثناء الأملاك المهنية ورفع الحد الأدنى للثروة الخاضعة من 3 ملايين إلى 10 ملايين دينار. وأوصوا بالإبقاء على نسبة 0.5% بشرط ضبط الوعاء بدقة، مع تحديد مدة زمنية للتطبيق حمايةً للمناخ الاستثماري.

وبالنسبة لتعميم الفوترة الإلكترونية، أوضح ممثلو المعهد أن توسيع وجوبية الفوترة الإلكترونية ليشمل كل عمليات إسداء الخدمات سيخلق أعباءً إضافية على صغار مسدي الخدمات. واقترحوا حصر الوجوبية في مرحلة أولى على مسدي الخدمات الراجعين بالنظر لإدارة المؤسسات الكبرى عندما يتعاملون مع الدولة والمنشآت العمومية. وأوصوا بتدرّج تطبيق الإصلاح لتفادي تكاليف إضافية غير مستوعبة.

وبخصوص الشفافية المالية، اعتبر المتدخلون أن إلغاء الفصل 45 من قانون المالية 2019 سيؤدي إلى توسيع المعاملات النقدية في القطاعات الحساسة وزيادة مخاطر التهرب الجبائي وغسل الأموال. واقترحوا عدم إلغاء الفصل كليًا بل الإبقاء عليه مع استثناء وحيد يخص الفلاحين الذين يبيعون إنتاجهم مباشرة للمستهلك. وأوصوا بضبط بديل تشريعي واضح يضمن التتبع المالي دون المساس بالمنتجين الفلاحيين الصغار.

وفي مجال العفو عن غرامات التأخير بالسجل الوطني للمؤسسات، بيّن المتدخلون أن إجراءات العفو الجبائي السابقة ساهمت في تسجيل 150 ألف شخص طبيعي وإيداع أكثر من 60 ألف قائمة مالية، وهو ما يحسن الامتثال القانوني دون المساس بمداخيل الدولة. واقترحوا فتح عفو جديد لمدة ستة أشهر بداية من 1 جانفي 2026. وأوصوا بأن يساعد هذا الإجراء على عودة المؤسسات إلى النشاط القانوني وتحسين جودة البيانات والتصريح بالمستفيد الحقيقي.

وبالنسبة لمنظومة الدعم والحبوب والطاقة، أوضح ممثلو المعهد أن مصاريف دعم الحبوب تراجعت من 3,2 مليار دينار (2023) إلى 2 مليار دينار (2025)، أي باقتصاد 1,2 مليار دينار (36%)، واقترحوا الانتقال من دعم الأسعار إلى دعم الدخل عبر بطاقة ذكية. كما بيّنوا أن انخفاض سعر البرميل مكّن من اقتصاد 1,5 مليار دينار لكن العجز الطاقي بقي في حدود 5 مليارات دينار. وأوصوا بتسريع تنفيذ برنامج الألواح الشمسية الممول منذ 2018، خاصة بعد حصول تونس على قرض 430 مليون دولار لتطوير الطاقات المتجددة.

صناعيين في قطاع تركيب السيارات:

أكد عدد من الصناعيين في تركيب السيارات أ المنظومة الجبائية الحالية لا تحفز على الاستثمار في هذا المجال، باعتبار أن النظام الجبائي الحالي يشجع السيارات المستوردة الجاهزة على حساب السيارات المركّبة محليًا التي تخضع للمعاليم الديوانية ومعاليم الاستهلاك. في المقابل، أشاروا إلى أنّ السيارات الموّردة جاهزة من قبل الوكلاء لا تُخضع لمعاليم الديوانة، وتُحتسب عليها بشكل أساسي معاليم الاستهلاك على أساس سعر الوصول إلى الميناء.

واعتبروا أن الضرائب المستوجبة على السيارات المركبة محليا لا تتماشى مع استراتيجية الدولة التي تهدف إلى العمل على النهوض بصناعة تركيب السيارات وتحسين تنافسيتها وجذب الاستثمارات التي من شأنها توفير العديد من فرص العمل. وأكدوا على أهمية هذا القطاع في توفير مواطن شغل واكتساب واتقان خبرة صناعية متقدمة مما يمهّد الطريق لتطوير مستقبلي لعلامات تجارية ونماذج سيارات مصممة ومنتجة بالكامل على غرار العديد من التجارب المقارنة، هذا بالإضافة إلى أنّ التركيب المحلي يعتبر الأداة المثلى لتحسين نسبة الادماج المحلي. كما أكدوا أنّ تشجيع تركيب السيارات ينجرّ عنه انخفاض في الأسعار مما ينعكس إيجابيا على القدرة الشرائية للمواطن.

وبناء على ما سبق، طالب ممثلو صناعي تركيب السيارات محليا بإعفاء مكوّنات السيارات المركّبة محليًا من المعاليم الديوانية والمعلوم على الاستهلاك، مع التخفيض في الأداء على القيمة المضافة إلى 7%

وخلال النقاش، شدّد النواب على أنّ تكريس مبدأ التعويل على الذات يقتضي دعم المصنع التونسي وتشجيعه، واستفسروا عن الطاقة التشغيلية ورقم المعاملات وحجم الإنتاج ونسبة الاندماج في مكوّنات السيارات. كما دعوا إلى تعزيز تصنيع المكوّنات محليًا باعتباره خطوة تدريجية نحو الوصول إلى صناعة سيارات وطنية، وذلك في إطار رؤية سياسية واضحة لتطوير القطاع.

وخلال تفاعلهم مع تدخلات النواب، أكد صناعيو تركيب السيارات أنّهم يشغلون أكثر من 4 مرات مقارنة بوكلاء السيارات بمعدل إنتاج 200 سيارة في السنة. واعتبروا أنّ نسبة الادماج الحالية تقدّر بـ 40 بالمائة مشيرين أنه لا يمكن رفعها إلا بزيادة الكميات المصنعة من خلال تحقيق العدالة الجبائية ودعم النسيج الصناعي التونسي.

النقابة الوطنية للإذاعات الخاصة:

تعرّض ممثلو النقابة الوطنية للإذاعات الخاصة إلى عدد من الإشكاليات التي تتعلق أساسا بارتفاع تكاليف البث عبر الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي وتراجع مداخيل الإشهار بسبب سيطرة المنصات الرقمية وعدم تمكين الإذاعات الجهوية من نصيبها في الإشهار في إطار المسؤولية المجتمعية للدولة، إضافة إلى غياب نظام جبائي وتعديلي خاص بالوسائل الإعلامية الجهوية. وأشاروا إلى عدم تطبيق الفصل 63 من قانون المالية لسنة 2025 على أرض الواقع.

واقترحوا تبعا لذلك تخفيض تكاليف البث بـ 75% أو تحديد سقف 30 ألف دينار أو اعتماد تعريفة موحدة بـ 1000 د شهريا. كما دعوا إلى إدراج هذه الإذاعات ضمن المؤسسات الثقافية ومراجعة نظام الأداء على القيمة المضافة الموظف عليهم والنظر في إمكانية جدولة ديونها إزاء الديوان المذكور على 10 سنوات أو طرح نصفها.

وخلال النقاش، عبّر النواب عن مساندتهم لمطالب النقابة بالنظر إلى حجم وأهمية الدور الموكول لها. وطلبوا تقديم مقترح مكتوب يحوصل مقترحات النقابة ودعوة الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي لمناقشة المقترحات بحضور ممثلين عن وزارة المالية عند دراسة فصول مشروع القانون.

وفي تفاعلهم بيّن ممثلو النقابة الوطنية للإذاعات الخاصة أن الإشهار الموازي وغير القانوني هو الذي أضر بحصة الإذاعات من الإشهار وأن عديد الإذاعات تفكر في إغلاق أبوابها بسبب عجزها عن دفع أجور العاملين والالتزامات المالية الأخرى.

الجامعة التونسية لشركات التأمين:

بيّن ممثلو الجامعة التونسية لشركات التأمين الدور الاجتماعي لهذه الشركات ومساندتها للاقتصاد الوطني. وأكدوا على ضرورة سن مقترحات في مشروع قانون المالية من شأنها تحقيق التوازن بين مقتضيات المالية العمومية ومتطلبات استقرار قطاع التأمين وتعزيز مساهمته في دفع الاقتصاد الوطني.

وفيما يتعلق بإجراءات مشروع قانون المالية لسنة 2026، أفادوا بخصوص الفصل 20 المتعلق بمواصلة العمل بالأحكام الظرفية للمساهمة الاجتماعية التضامنية، أنه يجب توضيح الأسباب الكامنة وراء العجز المالي للصناديق الاجتماعية مع التأكيد على الإبقاء على الطابع الظرفي لنسبة بـ4% في إطار المساهمة الاجتماعية التضامنية إلى حين استقرار الوضع المالي للصناديق الاجتماعية مع ضرورة توفير الإحصائيات المتعلقة بإجمالي المساهمات الاجتماعية منذ سنة 2018.

وبخصوص الفصل 23 المتعلق بإعفاء الامتياز العيني المتمثل في نقل العملة، اقترحوا توسيع الاعفاء ليشمل كل القطاعات بما فيها قطاع التأمين. وفيما يخص الفصل 33 المتعلق بصندوق النهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة، أكدوا على ضرورة أن يُلزم النص بتقديم مبرر واضح للمستفيد من التعويض حول خصم هذه النسبة تعزيزا للشفافية وتجنبا للتأويلات.

وقدّموا مقترحات تهم قطاع التأمين على الحياة للتقليص من الضغط الجبائي. واقترحوا الترفيع في موارد صندوق الحماية الاجتماعية للعاملات الفلاحيات من خلال التخفيض في نسبة المساهمة في الصندوق في حدود 1% من رقم معاملات شركات التأمين والاقتصار في قاعدة الاحتساب على أقساط التأمين أو معاليم الاشتراك المتعلقة بأصناف التأمين على غير الحياة الصافية من كل الإلغاءات والأداءات أو التخفيض في هذه النسبة مع تشريك القطاعات الأخرى ذات الصلة.

كما قدموا مقترحات حول التخفيض في نسبة الضريبة على شركات التأمين إلى 35 بالمائة، وعدم احتساب مداخيل التوظيفات ضمن رقم معاملات مؤسسات التأمين الخاضع للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية، والترفيع في مبالغ الأقساط غير قابلة للاستخلاص والقابلة للطرح جبائيا، وضرورة اعتماد نظام موحد للأداءات، وعدم اخضاع العمولات المتحصل عليها من معيدي التأمين للأداء على القيمة المضافة، هذا بالإضافة إلى جملة من المقترحات في إطار المسؤولية المجتمعية للمؤسسات.

وخلال النقاش، استفسر النواب عن الفرضيات التي تم اقتراحها فيما يتعلق بتعديل المساهمة في صندوق العاملات الفلاحيات وكذلك المسائل المرتبطة بالتأمين على الحياة. وقد تفاعل الحاضرون مع مجمل الملاحظات.

الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية:

بيّن ممثلو الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية أنّ إقرار جباية تشجّع على الاستثمار وتحقيق النمو والتصدير وخلق القيمة المضافة هي السبيل الوحيد لتحقيق التقدم الاقتصادي والرفاه الاجتماعي والاستقرار. واعتبروا أنّ الغاية الأساسية هي عدم إثقال كاهل المؤسسات الملتزمة بالقانون وبالشفافية مع تكريس خيار توسيع قاعدة المساهمين في الجباية من خلال ادماج القطاع الموازي في القطاع المنظم تدريجيا حتى يساهم في تحسين مردود الجباية وموارد الدولة. وبيّنوا أن الإصلاح يجب أن يشمل كل القطاعات من خلال مشاريع قوانين ذات صبغة اقتصادية ومالية على غرار قانون الاستثمار ومجلة الصرف والإصلاح الجبائي والديواني والأمر المنظم للصفقات العمومية.

ومن جهتهم، طالب ممثلو الغرفة النقابية الوطنية للباعثين العقاريين بالبلاد التونسية بمراجعة سقف الانتفاع بنسبة 7% للأداء على القيمة المضافة للعقارات السكنية، وذلك باعتماد نظام تصاعدي.

واقترح ممثلو الغرفة النقابية الوطنية للنقل الداخلي السريع للطرود تعديل الفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة بتوسيع

مجال الوثائق التي تقوم مقام الفاتورة في النقل وحذف الفصل 68 من قانون المالية لسنة 2025، داعين إلى سنّ إطار تشريعي وتنظيمي واضح ينظم عمليات القطاع بشكل شامل.

كما طلب ممثلو الغرفة الوطنية للرخام مراجعة المعلوم الموظف على تصدير الرخام ليصبح 10% على الرخام المصدر، وذلك بالتوازي مع النسبة المماثلة الموظفة على الرخام المورد تحقيقا للمساواة والعدالة الجبائية بين المنتجين المحليين والموردين.

واقترح ممثلو الغرفة الوطنية لصانعي الروائح ومواد التجميل إلغاء معلوم الاستهلاك على بعض المنتجات وإعفاء المواد الأولية الموجهة للصناعة من المعاليم الديوانية، إضافة إلى إصلاح شامل لمنظومة الكحول وتبسيط الرقمنة الكاملة لإجراءات التوريد. وأكدوا في هذا الإطار أنّ هذه المقترحات ترمي إلى إرساء نظام جبائي شفاف وعادل وإلى تحسين القدرة التنافسية الصناعية المحلية ودعم الاستثمار وتحصين المؤسسات المنظّمة ضد المنافسة غير القانونية.

واقترح ممثلو الجامعة الوطنية للخشب والتأثيث حذف معلوم المحافظة على البيئة الموظف على الألواح المصنّعة من جزئيات الخشب والأوراق الزخرفية المطبوعة والمشبعة باللاصق باعتبارها مواد أولية وليست ملوثة بما سيمكن من تخفيف كلفة الإنتاج الصناعي وتشجيع الصناعة الوطنية والمحافظة على مواطن الشغل.

واقترح ممثلو الغرفة النقابية لموردي وتجار الإطارات المطاطية بالجملة إخضاع العجلات المطاطية المستوردة من خارج بلدان الاتحاد الأوروبي للمعاليم الديوانية بنسبة 10% وإعفائها من معلوم المحافظة على البيئة وذلك بهدف التقليص من الضغط الجبائي على هذه المنتجات وتوجيهها نحو المسالك القانونية بما يحسّن من مداخيل الدولة ويمكّن من مجابهة ظاهرة التهريب والحد من ترويج المنتوجات عبر السوق الموازية.

واقترح ممثّلو شركات التجارة الدولية ومؤسسات الخدمات المصدرة إلغاء أحكام الفصل 52 من قانون المالية لسنة 2022 لإعادة اعتماد نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الشراءات قصد تشجيع تصدير المنتجات التونسية.

وبخصوص فصول مشروع قانون المالية لسنة 2026، أفاد ممثلو الاتحاد فيما يتعلق بالفصل 20 الخاص بمواصلة العمل بالأحكام الظرفية للمساهمة الاجتماعية التضامنية أنّ هذا الاجراء لم يعد ظرفي حيث يتم التمديد فيه منذ سنة 2019. وعلى هذا الأساس يقترح حذف المقترح باعتباره يثقل كاهل المؤسسات والافراد وينعكس سلبا على الاسعار وبالتالي على القدرة الشرائية للمواطن.

بالنسبة للفصل 21 المتعلق بتعزيز موارد تمويل الصناديق الاجتماعية، اقترح ممثلو الاتحاد حذف الاجراء لعدة اعتبارات من أهمها أنّ الفواتير تخضع الى معلوم الطابع الجبائي بـ 1 دينار عن كل فاتورة. وعلى هذا الأساس يقترح حذف المقترح لغاية عدم التمييز بين القطاعات، كما أن الصبغة المقترحة لا تتماشى مع التطورات التقنية والتنظيمية للقطاع. وبخصوص الفصل 23 المتعلق بتكريس الحق في النقل، اقترحوا توسيع مجال تطبيق الاعفاء على كل القطاعات على غرار قطاعات الفلاحة والخدمات وذلك لغاية الحدّ من كلفة الدعم في قطاع النقل العمومي للأشخاص.

وبالنسبة للفصل 47 المتعلق بمراجعة المعاليم الديوانية المستوجبة بعنوان توريد اللاقطات الشمسية، اقترحوا اعفاء اللاقطات الشمسية من المعاليم الديوانية وذلك بهدف التشجيع على إنتاج واستعمال الطاقات البديلة ومزيد التحكم في كلفة إنتاج الكهرباء المتأتي من الطاقة الشمسية، وباعتبار عدم قدرة الشركات المحلية على تغطية حاجيات السوق من حيث الكمية.

وفيما يتعلق بالفصل 50 الخاص بمزيد تدعيم العدالة الجبائية بين الأفراد، اقترحوا حذف هذا الفصل لما له من انعكاسات سلبية على عمليات الاستثمار سواء على مستوى انجاز المشاريع او على مستوى تعزيز دور البورصة في الاقتصاد. وبخصوص الفصل 53 المتعلق بتسوية وضعية المنقولات المحجوزة لدى مصالح الديوانة، اقترحوا التمديد في الاجراء الى غاية ديسمبر 2026.

وبالنسبة للفصل 56 المتعلق بتسوية مجال التعامل بالفاتورة الالكترونية، اقترح ممثلو الاتحاد حذف الفصل باعتبار ان منظومة الفوترة الالكترونية الجاري بها العمل لم تدخل الى غاية هذا التاريخ حيز التطبيق وان مثل هذا الاجراء سيثقل كاهل المؤسسات بواجبات إضافية لا يمكن تحمل اعبائها نظرا لحجم مؤسسات الخدمات المعنية بالإجراء.

وخلال النقاش، أكد النواب أهمية مزيد تطوير العلاقة بين الوظيفتين التشريعية والتنفيذية خاصة من خلال توفير كل المعطيات المتعلقة بما تم تحقيقه بعد إصدار قوانين المالية السابقة والمجالات التي تم فيها صرف الموارد التي تحصلت عليها الدولة، مع دراسات الجدوى وأرقام تهم الإجراءات المتخذة وكذلك تشريك المنظمات الوطنية الكبرى على غرار الاتحاد لتوسيع النقاش والتفكير في وضع استراتيجيات تنهض بالاقتصاد وتدعم التنمية.

كما تفاعلوا مع المقترحات والملاحظات المقدّمة من قبل ممثلي الاتحاد، واستفسروا عن رؤيته بخصوص الفصل 13 المتعلق بانتداب أصحاب الشهائد العليا في القطاع الخاص وكذلك الفصل المتعلق بموضوع الزيادة في الأجور. ودعوا إلى ضرورة خلق عقد اجتماعي بين كل الأطراف المعنية وإعادة هيكلة عديد القطاعات في إطار نظرة تشاركية، مع مزيد العمل على إقرار إجراءات جريئة للتصدّي للاقتصاد الموازي وترشيد الواردات خاصة بالنسبة للمنتجات والمواد الأولية المعدّة للتصنيع.

وفي تفاعلهم مع استفسارات النواب، أوضح ممثلو منظمة الأعراف أنّ القطاع الخاص يطمح إلى مضاعفة نسبة النمو والتقليص في نسبة البطالة من خلال توسيع وتنويع الشراكات مع المستثمرين الأجانب خاصة مع الشركات الصينية الناشطة في مجال صناعة مكونات السيارات وهو ما سيعزّز خلق مواطن شغل جديدة. واعتبروا أنّ الفصل 13 من مشروع قانون المالية لسنة 2026 إيجابيا بالنظر إلى ما تضمّنه من تحفيزات لانتداب العاطلين عن العمل من أصحاب شهائد التعليم العالي. كما شدّدوا على ضرورة الحدّ من الضغط الجبائي وتبسيط الإجراءات الإدارية والتقليص من التراخيص لبعث المؤسسات، وتعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص وفتح المجال أمام القطاع الخاص للاستثمار في الثروات التي تزخر بها تونس على غرار الثروة المائية والطاقات المتجددة والمواد الإنشائية.

المنظمة الوطنية لرواد الأعمال:

قدّم ممثلو المنظمة جملة من المقترحات تمثلت فيما يلي:

بخصوص تكريس العدالة الجبائية، دعا المتدخلون إلى ملاءمة سلم الضريبة على الدخل. حيث بيّنوا ممثلو المنظمة أنّ الضغط الجبائي على الأشخاص الطبيعيين لم يعد منسجمًا مع ارتفاع الأجر الأدنى المضمون

الذي تجاوز شريحة الإعفاء (5000 د)، وأنه رغم تعديلات 2025 ما تزال العدالة الجبائية غائبة بين الأشخاص الطبيعيين والأشخاص المعنويين. واقترحوا ملاءمة سلم الضريبة لتحقيق توازن بين الفئتين.

من جهة أخرى، أوضح المتدخلون أن تمكين الأشخاص الطبيعيين من اقتناء مساكن من الباعثين العقاريين بنسبة 7% في حدود 500.000 دينار يحفّز على السكن الأول ويمثل إجراءً ذا بعد اجتماعي. وأوصوا باعتماد الترفيع المقترح.

وبالنسبة للتشجيع على الامتثال الجبائي وحفز المبادرة الخاصة، بيّن ممثلو المنظمة أن المتخلّفين عن دفع الديون الجبائية يمرّون بصعوبات مالية تجعل التسبقة والدفع الثلاثي أمورًا معطّلة. واقترحوا عفوًا جبائيًا لسنة 2025 مع تعليق العقوبات الجزائية عند الصلح وبشروط ميسّرة للجدولة.

وبالنسبة لإعفاء شراء المنتجات الفلاحية من عقوبات الدفع نقدًا، أوضح المتدخلون أن رفض الفلاحين للتعامل بغير النقد يعرّض المؤسسات، خاصة الغذائية، لعقوبات الفصل 60 (خطية 20% مع حد أدنى 2000 د). واقترحوا إعفاء هذه العمليات نظرًا للواقع العملي في القطاع الفلاحي.

وبخصوص إيداع تصريح المؤجر إلكترونيًا قبل 30 سبتمبر، بيّن ممثلو المنظمة أن الإيداع الحالي في 30 أفريل يخلق ضغطًا على مصالح المراقبة، واقترحوا تأجيله إلى 30سبتمبر مع إيداع إلكتروني مباشر لتحسين النجاعة وربطه بآجال التصريح بالدخل.

وبالنسبة لتعميم جهاز تسجيل العمليات، أوضح المتدخلون أن تعميم الاستخلاص على عين المكان تدريجيًا على المؤسسات التي تتعامل مع المستهلك مباشرة سيساهم في تحسين الاستخلاص والعدالة الجبائية. واقترحوا تخفيض الأداء على القيمة المضافة إلى 7%لقطاعات مثل: قاعات الرياضة، الحلاقة والتجميل، تجارة التفصيل، وصنع المرطبات.

كما دعوا إلى إخضاع هياكل الدروس الخصوصية لـ 7%، حيث أكّدوا ضرورة تنظيم القطاع والحد من الدروس العشوائية، واقترحوا هذه النسبة أسوة بالمدارس والمحاضن والجامعات الخاصة.

ودعوا إلى إعفاء الخبز غير المدعم من الأداء على القيمة المضافة، موضحين أنّ الخبز الرفيع ما يزال خاضعًا لـ 19%. واقترحوا إعفاء المخابز العصرية لتشجيع الاستثمار والحد من الضغط على الخبز المدعم. وطلبوا إلغاء الضريبة على الثروة (الفصل 50) والضريبة على الثروة العقارية (الفصل 23 لسنة 2023) مشدّدين على الآثار السلبية مثل هروب رؤوس الأموال، تراجع الاستثمار، ضعف المردودية، صعوبة تقييم الثروة، توسع الاقتصاد الموازي، وتأثيرات على الطبقة المتوسطة. واقترحوا إلغاء الفصلين بالكامل.

وفيما يتعلق بالتشجيع على الامتثال للواجبات القانونية، اقترحوا عفوا على الغرامات بالسجل الوطني للمؤسسات معتبرين أنّ العديد من المؤسسات تجد صعوبة في تسوية وضعياتها القانونية، واقترحوا عفوًا على الغرامات لتسهيل الامتثال.

وفي مجال التشجيع على الاستثمار وإحداث المؤسسات، طلبوا إعفاء القيمة الزائدة العقارية عند المساهمة العينية، موضحين أنّ الإعفاء عند إدخال عقارات أو حصص للشركة، مع شرط عدم التفويت لمدة 5سنوات، يشجع الاستثمار الحقيقي ويقوي الهيكلة المالية ويجنب المضاربة. وأوصوا باعتماد الإجراء مع تحميل الشركة الضريبة في حال التفويت المبكّر. كما اقترحوا تسقيف نسبة الفائدة(TMM) لكي لا تتجاوز نسبة التضخم دعمًا للاستثمار.

وبالنسبة للتشجيع على التصدير، طلبوا إلغاء الفصل 52 لسنة 2022 معتبرين أن حذف نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة للمؤسسات المصدّرة خلق عجزًا في السيولة ولم يكن فاعلاً.

أما بخصوص مساندة المؤسسات الاقتصادية ودعم الاستثمار الخاص، فقد طلبوا تخصيص 100 مليون دينار لتمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة عبر صندوق الودائع عبر الشركات الجهوية للاستثمار وتخصيص 100مليون دينار لإعادة هيكلة المؤسسات المصنفة منذ كوفيد وتخصيص 100 مليون دينار للاستثمارات البيئية والطاقية. واقترحوا إحداث صندوق وطني لتمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بموارد مشتركة بين الدولة، صندوق الودائع، والمؤسسات المالية ومراجعة الإطار التشريعي لـ SICAR وFCPR، موضحين أنّ الشروط الحالية مثل عدم الأغلبية والاقتصار على الاستثمار فقط تحدّ من نجاعة تمويل المشاريع. واقترحوا جعل عمل هذه المؤسسات أكثر مرونة دون هذه القيود.

كنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية:

اقترح ممثلو المنظمة تعديل الفصل 13 ليشمل جميع طالبي الشغل، وليس حاملي شهادات التعليم العالي فقط، وذلك بغاية تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص وعدم إقصاء خريجي التكوين المهني، وتعزيز الاستفادة من جميع الكفاءات المتاحة في سوق العمل. كما اقترحوا تعديل الفصل 14 بإعادة صياغته لتوضيح دور الصندوق الوطني للتشغيل وتركيزه على فئة طالبي العمل، مع إعادة النظر في شموله لطلبة السنوات النهائية بغاية تجنب ازدواجية المهام مع وزارة التعليم العالي وضمان تخصص الصندوق في رفع مؤهلات الباحثين عن عمل فعليًا. كما اقترحوا بخصوص الفصل 23، توسيع نطاق تطبيقه ليشمل جميع القطاعات وليس فقط المؤسسات الصناعية، وذلك بغاية تعزيز النقل العمومي وتكافؤ الفرص بين جميع العاملين بغض النظر عن قطاع عملهم، مما يساهم في زيادة الإنتاجية ويحد من الازدحام المروري.

ودعوا كذلك تفصيل بنود الفصل 24 من خلال تحديد قائمة واضحة بالمناطق الأقل تنمية، وتعريف "الشروط التفاضلية"، وضبط قائمة الأنشطة الاقتصادية المستهدفة بغاية ضمان شفافية توزيع القروض ووصول التمويل للفئات والمناطق المحتاجة حقًا، مما يعزز فعالية الخط ويدعم العدالة الجهوية.

واقترحوا مراجعة الفصل 45 بغاية معاملة الجمعيات والهياكل العمومية على قدم المساواة فيما يخص إعفاء الأداءات والرسوم على المشاريع الممولة في إطار التعاون الدولي، مما يضمن عدالة وفعالية أكبر في تنفيذ المشاريع التنموية ويشجع الشركاء الدوليين على الاستمرار في دعم جهود التنمية. كما دعوا كذلك إلى تعزيز حزمة الحوافز في الفصل 47، وعدم الاكتفاء بتخفيض الرسوم على اللاقطات الشمسية، وذلك بغاية تشجيع انتشار الطاقة النظيفة على نطاق أوسع ومساعدة الأسر والشركات على خفض فواتير الطاقة والمساهمة في الأمن الطاقي للبلاد.

كما قدّموا عددا من المقترحات تهم عديد القطاعات. حيث اقترح المجمع المهني لصناعي منتجات التجميل حذف معاليم الاستهلاك على منتجات العطور ومستحضرات التجميل (الرُّقمين 3303 و3304)، وذلك بغاية وقف تراجع حصة الإنتاج المحلي ووقف نزيف السوق

الموازية، والسماح للقطاع باستعادة عافيته وتنميته. واقترح المجمع إعفاء المواد الأولية ومواد التعليب من المعاليم الديوانية وإلغاء نظام الاحتكار والرسوم على الكحول المستخدم في الصناعات التجميلية، وذلك بغاية خفض تكاليف الإنتاج وتمكين المصنّعين التونسيين من منافسة المنتجات المستوردة وتعزيز الصادرات.

واقترح ممثلو قطاع البصريات مراجعة المعاليم الديوانية المرتفعة (43%)على النظارات الطبية والشمسية، وذلك بغاية إعادة تصنيفها كمنتجات صحية ضرورية وليس كمالية، وتخفيف العبء على القدرة الشرائية للمواطن ودعم استمرارية المهنيين في القطاع.

من جهتهم اقترح ممثلو قطاع الصناعات البحرية، تخفيض المعاليم الديوانية على المواد الأولية (مثل الريزين والمحركات وغيرها) إلى 15%، وذلك بغاية خفض تكلفة التصنيع بنسبة 18-25% ورفع تنافسية القوارب التونسية في مواجهة المنافسة التركية والإيطالية. كما اقترحوا إحداث "قطب صناعي بحري "يتمتع بإعفاءات ضريبية وتخفيضات على المعدات، وذلك بغاية تجميع الورشات المبعثرة جغرافيا في منظومة صناعية متكاملة، وجذب الاستثمارات الأجنبية، ورفع حجم الصادرات إلى 50 مليون دينار. واقترحوا تخفيض أداء الاستهلاك على المحركات البحرية إلى 15%، وذلك بغاية تشجيع تجديد الأسطول البحري، والحد من استخدام المحركات القديمة الملوثة للبيئة، ودعم قطاع النقل البحري.

ودعا ممثلو قطاع الرخام، إلى مراجعة المعاليم المفروضة على التصدير (الفصل 26 من قانون المالية لسنة 2023)، وذلك بغاية دعم تصدير القيمة المضافة من المنتجات التونسية المصنعة بدلاً من تصديرها كمواد خام، وتحفيز الاستثمار في صناعة التحويل محليًا.

واقترح أصحاب مؤسسات التعليم الخاص منحها إعفاءً من الأداء على القيمة المضافة، وذلك بغاية تخفيف الأعباء المالية على الأسر التونسية وتمكين هذه المؤسسات من تحسين جودة الخدمات التربوية المقدمة. ودعوا إلى تفعيل منحة الاستثمار بغاية تشجيع الاستثمار في البنية التحتية التعليمية وتطوير المرافق بما ينعكس إيجابًا على العملية التعليمية ككل.

من جهتهم، اقترح ممثلو قطاع تحميص القهوة، مراجعة التسعيرة الرسمية للقهوة وتعزيز آليات الرقابة على الواردات، وذلك بغاية ضمان استمرارية المؤسسات المحلية في مواجهة تكاليف الإنتاج المتصاعدة، ومكافحة ظاهرة التهريب بفعالية أكبر.

واقترح ممثلو قطاع مسدي الخدمات الديوانية التدخل لنشر القائمة النهائية للمقبولين في المجال وذلك عملاً بمقتضيات الفصل 82 من قانون المالية عدد 56 لسنة 2019 وذلك بغاية إنهاء حالة الغموض وعدم اليقين التي يعيشها القطاع، والسماح بممارسة النشاط في إطار قانوني واضح.

واقترح حرفيو قطاع المصوغ تقنين عملية جمع وتداول الذهب المعد للتكسير وغير الحامل للطابع، وذلك بغاية توفير المادة الخام الأساسية للمصاغة محليًا، والحد من ارتفاع الأسعار، ومكافحة السوق الموازية.

2. الجزء الثاني: النقاش حول الفصول:

عقدت اللجنتان سلسلة من الجلسات المعمقة التي كرّستها لدراسة ومناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2026، حيث تم تحليل فصوله تباعًا بحضور إطارات وزارة المالية، الذين تولوا تقديم البيانات الدقيقة والمستجدات، وتوضيح كافة الاستفسارات المطروحة. وفي هذا السياق، طرحت اللجنتان حزمة من الملاحظات والتوصيات الجوهرية التي تم تجميعها خلال جلسات الاستماع، وناقشتها بعمق مع ممثلي الأطراف المعنية.

وسنتولى خلال هذا التقرير إبراز أهم محاور النقاش التي دارت حول مختلف فصول مشروع القانون، مع التركيز على المسائل التي استأثرت باهتمام خاص وشغلت حيّزاً واسعاً من الحوار. وقد أُرفقت هذه الخلاصة بتفاعلات وردود ممثلي وزارة المالية، فضلاً عن تدخلات السيدة وزيرة المالية والسيد كاتب الدولة المكلّف بالانتقال الطاقي، الذين تم الاستماع إليهم لتقديم الإيضاحات والإضافات اللازمة بهدف إثراء النقاش وإنارة اللجنة.

كما يتضمن هذا التقرير مختلف المقترحات التعديلية التي قُدّمت، والمقترحات التي نالت الموافقة النهائية، بالإضافة إلى نتائج عملية التصويت على فصول المشروع من قبل اللجنتين والتي تجدونها مرفقة بالتقرير (ملحق عدد 1).

وتجدر الإشارة إلى أن منهجية العمل التي ارتأت اللجنتان اتباعها تتمثل في الشروع في مناقشة الفصول المتعلقة بالإجراءات الجبائية (انطلاقًا من الفصل 13)، تلتها دراسة الفصول الإضافية التي تبنتها اللجنة، لتختتم أعمالها بالنظر في الفصول المتعلقة بأحكام الميزانية (من الفصل 1 إلى الفصل 12).

أ. مناقشة فصول الإجراءات الجبائية

تكتسي مناقشة فصول الإجراءات الجبائية أهمية بالغة باعتبارها ضرورية لضمان شفافية النظام الجبائي ونجاعته، وتعزيز الرقابة على المعاملات، وتحسين استخلاص الموارد العمومية بما يحقق التوازن المالي ويحافظ على حقوق المواطنين وديمومة المرفق العام.

وتمثل مناقشة الفصول المتعلقة بالإجراءات الجبائية الإطار العملي الذي تُبنى عليه بقية أحكام مشروع القانون، إذ تحدّد طرق الاستخلاص والرقابة وكيفية تطبيق مختلف التدابير الجبائية. لذلك ارتأت اللجنة البدء بها حتى تتضح الآليات والإجراءات التي ستُعتمد لاحقاً عند مناقشة فصول أحكام الميزانية، بما يسهّل فهم أثرها ويضمن نقاشاً أدقّ وأشمل لبقية الفصول.

المحور الأول: تكريس الدور الاجتماعي للدولة

الفصل 13: التشجيع على انتداب حاملي شهادات التعليم العالي في القطاع الخاص

أفاد ممثلو وزارة المالية أنّ هذا الفصل يندرج في إطار دعم التشغيل وتشجيع مؤسسات القطاع الخاص على انتداب أصحاب الشهائد العليا من خلال تكفّل الدولة بـ مساهمة الأعراف في أنظمة الضمان الاجتماعي .وأوضحوا أنّ هذا الإجراء يُعتبر امتيازًا تموّله الدولة من خلال اعتمادات سنوية مرصودة ضمن مهمة الشؤون الاجتماعية، على أن يتمّ تحويل الأموال بعد إتمام الخدمة، مؤكدين أنّ نجاحه يظلّ رهين طريقة التعاطي معه ومدى تفاعل القطاع الخاص.

وخلال النقاش، أثار النواب جملة من الاستفسارات تعلّقت أساسًا بـ عدد مواطن الشغل المتوقع إحداثها في إطار هذا الإجراء، والكلفة الجميلة المنتظرة التي ستتحملها ميزانية الدولة، مطالبين بمدّ اللجنة بدراسة جدوى دقيقة .كما تساءلوا حول كيفية احتساب الأعوان المنتدَبين وفق التشريع الشغلي الجديد وخاصة بعد منع المناولة، وما إذا كان هذا الامتياز سيتمّ اعتماده على أساس قيمة الأجر أو بصفة مطلقة.

كما طلب النواب توضيح الفئة المعنية بالإجراء، وهل يشمل فقط خرّيجي التعليم العالي الجدد أم يمتدّ إلى كلّ الحاصلين على شهادات عليا مهما كان سنّهم، مع الإشارة إلى غياب أيّ نصّ يتعلّق بالعامِلين حاليًا بالقطاع الخاص من حاملي الشهائد أو بخرّيجي التكوين المهني . وفي هذا الإطار، اقترح عدد من النواب إدراج خرّيجي مراكز التكوين المهني ضمن فئة المنتفعين.

واعتبر النواب أنّ الفصل يُمثل آلية تحفيزية للقطاع الخاص تُساهم في انخراطه غير المباشر في المجهود الوطني للتقليص من البطالة، غير أنّه لا يتضمّن ألية قانونية أو ترتيبية لها بعد إلزامي على المؤسسات بما يجعله امتياز اختياري. يمكن تطبيقه من عدمه وأشاروا إلى غياب آليات الرقابة وآليات التفعيل، مما قد يفتح المجال لإنهاء علاقة الشغل بعد فترة قصيرة بهدف الانتفاع بالمزايا دون تحقيق أهداف الإدماج الفعلي، وهو ما قد يساهم في مزيد تعميق التشغيل الهشّ.

وفيما يتعلق بالانعكاس المالي، ذكّر ممثلو الوزارة بأنّ تكفّل الدولة بالمساهمات الاجتماعية إجراء معمول به سابقًا ضمن برامج وزارة الشؤون الاجتماعية، وأنّ الكلفة التقديرية لهذا المقترح تناهز 37 مليون دينار بعنوان التكفّل بمساهمة الأعراف. وأوضحوا أنّ الامتياز يمثل مكسبًا فعليًا للمؤجّر، غير أنّ تقييم مدى نجاعته يبقى مرتبطًا بمدى تجاوب القطاع الخاص معه وبمدى وضوح الضوابط المنظمة له.

وفي سياق متصل بين ممثلو الوزارة أنّ مجلة الشغل تنصّ على الضوابط القانونية الكفيلة بتنظيم علاقة الشغل وضمان حماية المنتدبين، وأنّ المسألة تحتاج فقط إلى مزيد توضيح آليات التفعيل لضمان حسن التطبيق ومنع أيّ انحراف بالإجراء عن أهدافه. واختتمت اللجنتان بالإشارة إلى ضرورة استكمال النقاش مع وزيرة المالية، وخاصة فيما يتعلق بالنظر في إمكانية سحب الإجراء ليشمل خرّيجي مراكز التكوين المهني ضمن الفئات المعنية بهذا الامتياز.

وخلال جلسة الاستماع بتاريخ 22 نوفمبر 2025، بينت الوزيرة أن الهدف من هذا المقترح هو تشجيع انتداب حاملي الشهائد العليا عبر توفير حوافز إضافية للمؤسسات. وذكرت بأنّ الدولة ستتكفّل بمساهمة الأعراف في إطار هذا الإجراء، بما يخفّف الأعباء المالية على المؤسسات ويعزّز قدرتها على الانتداب.

وفي نفس السياق أوضحت أن عملية الاستقصاء الداخلي بينت أن هذه الفئة من أكبر الشرائح التي تشملها البطالة ولهم قابلية للتشغيل في القطاع الخاص في مجلات الهندسة وتكنولوجيات الاتصال خاصة، بينما خرجي التكوين المهني يخضعون إلى تأطير خاص ولديهم آليات إدماج وتشغيل خصوصية مشيرة إلى أن الطاقة التشغيلية لقطاع التكوين المهني تتجاوز 50% ونسبة تشغيلهم تختلف من قطاع إلى أخرى وذلك حسب التخصصات وحاجيات سوق الشغل مع التوضيح أن هناك اختصاصات طاقتها التشغيلية ضعيفة لكن بنسب محدودة. وهو ما يبرر عدم إدراج هذه الفئة بالفصل.

وطرح النواب جملة من الاستفسارات حول الانعكاسات المالية لهذا الإجراء، مطالبين بتقديم تقديرات دقيقة حول تأثيره على ميزانية الدولة في صورة إدراج خريجي مراكز التكوين المهني ضمن المنظومة أو عدم إدراجهم، مع بيان عدد المنتفعين المحتملين من هذا التحفيز.

وفي تقييمهم لمضمون الفصل، اعتبر عدد من النواب أنّ الإجراء المقترح يُعدّ خطوة إيجابية، خاصة إذا تم تنسيقه مع التشريعات السابقة على غرار قانون منع المناولة، بما يضمن تحفيز الأعراف على الانتداب في مستويات مقبولة وتوفير مواطن شغل ذات استقرار زمني أطول.

وفي المقابل، رأى بعض النواب أنّ الفصل لا يعكس توجهاً اجتماعياً واضحاً، بل قد يخدم مصالح الأعراف بدرجة أولى، باعتبار أنّ إعفاءهم من خلاص المساهمات سيزيد في الأعباء المحمولة على الدولة دون ضمانات كافية للتشغيل الفعلي. وأشاروا إلى أنّ هذا الإجراء يُذكّر ببرامج سابقة لم تُحقّق النتائج المرجوّة على غرار عقد الكرامة، مؤكدين الحاجة إلى مقاربات أكثر جرأة لمعالجة بطالة حاملي الشهائد العليا، وأكّدوا ضرورة العمل في إطار استراتيجية متكاملة على تغيير مناهج التعليم العالي وتوجهها الى اختصاصات مناسبة لسوق الشغل.

واقترح عدد من النواب تكفّل الدولة بالمساهمات بنسبة 100 % لمدة ثلاث سنوات لتثمين البعد التحفيزي للإجراء بما يضمن التعاطي الإيجابي لمؤسسات القطاع الخاص، بينما رأى نواب آخرون اعتماد المنحى التصاعدي في تكفل الدولة بهذه المساهمات بهدف إضفاء النجاعة وتوقيا من الانحراف بأهدافه. ومن جهة أخرى اقترح النواب ضرورة تسقيف مدة تنفيذ هذا الإجراء لضمان ديمومة واستمرارية مواطن الشغل.

كما طلب نواب أخرون مد اللجنة بتقييم لمردودية الإجراءات المماثلة والواردة بقوانين مالية سابقة ومدى مساهمتها في الحد من البطالة وأكّدوا على ضرورة التدقيق في صياغة الفصل بالتنصيص على الانتداب لأول مرّة لحاملي شهادات التعليم العالي انسجاما مع التكفّل بمساهمات الأعراف في النظام القانوني للضمان الاجتماعي.

وفي تفاعلها أوضحت الوزيرة أنّه لا يمكن في الوقت الحالي تحديد العدد النهائي للمنتفعين بهذا الإجراء، باعتبار أنّ عملية الانتداب تخضع لمبادرة المؤسسات الخاصة وإلى نسق الطلبات التي ستتلقاها. وأكدت في المقابل أنّ الاعتمادات المخصّصة لهذا البرنامج مرصودة ضمن خطّ بميزانية وزارة الشؤون الاجتماعية، بما يضمن تغطية تدخلات الدولة في حدود الاعتمادات المتاحة.

وبيّنت أنّه من المهم التفريق بين الامتيازات الجبائية من جهة، والمساهمات التي تتكفّل بها الدولة من جهة أخرى، إذ يتعلق الإجراء الحالي بالتخفيض من كلفة الانتداب المحمولة على المشغل عبر تولّي الدولة خلاص جزء من المساهمات الاجتماعية لفائدة المنتدبين الجدد.

وأكدت أنّ الهدف الجوهري من هذا الفصل هو التقليص من نسبة البطالة المرتفعة في صفوف حاملي الشهائد العليا، وهي فئة تُسجّل معدلات بطالة أعلى بكثير مقارنة ببقية الشرائح. وأضافت أنّ هذه الإجراءات ليست استثناء، بل تندرج في إطار آليات تحفيزية معمول بها في العديد من التجارب المقارنة التي تعتمدها دول مختلفة لدعم الإدماج المهني للشباب.

وشدّدت على أنّ القطاع الخاص شريك أساسي في معاضدة مجهود الدولة في مجال التشغيل، وأنّ هذا الإجراء يهدف إلى تشجيعه على توفير فرص عمل إضافية .وأوضحت أنّ المنتفع، بعد انتدابه، يصبح جزءاً من المؤسسة، ولذلك تم اعتماد نسق تنازلي في نسبة تكفّل الدولة بالمساهمات، وهو ما يُعدّ عاملاً محفزاً للمؤسسات على ضمان استدامة علاقة الشغل.

كما بينت أنّه لا يمكن الربط بين هذا الإجراء وقانون منع المناولة، باعتبار أنّ أي تجاوز من قبل صاحب المؤسسة في التخلي عن المنتدب يظل خاضعا لأطر قانونية ولفقه القضاء في مادة الشغل، مما يوفر الضمانات القانونية اللازمة لحماية حقوق الأجير.

وختمت الوزيرة بالتأكيد على أنّ هذه التجربة سيتم تقييمها ومراجعتها عند الاقتضاء، بهدف تحسين نجاعتها وضمان تحقيق أهدافها في الإدماج الفعلي والمستدام للشباب.

وفي ختام النقاش، تم التصويت والمصادقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 14: توسيع تدخلات الصندوق الوطني للتشغيل ومنح الأولوية لمن طالت مدة بطالتهم

أفاد ممثلو وزارة المالية أنّ هذا الإجراء يندرج في إطار تكريس الدور الاجتماعي للدولة وأولوياتها الرامية إلى دفع التشغيل والحدّ من البطالة، وذلك عبر توسيع مجال تدخل الصندوق الوطني للتشغيل ليشمل تمويل مختلف البرامج والآليات الهادفة إلى رفع مؤهلات طالبي الشغل وطلبة السنوات النهائية من التعليم العالي ومتكوني مراكز التكوين المهني، بما يحسّن من قابليتهم للاندماج في سوق الشغل.

وقد ثمّن النواب هذا التوجه الذي من شأنه مساندة طالبي الشغل الذين طالت بطالتهم وتراكمت معاناتهم الاجتماعية والنفسية على امتداد سنوات. وفي هذا الإطار، استفسروا عن الاعتمادات المرصودة للصندوق الوطني للتشغيل، مع التأكيد على ضرورة الاطلاع على تقرير محكمة المحاسبات بخصوص التصرف فيه، متسائلين عمّا إذا كان رصيد الصندوق قد يكون في بعض الفترات سلبياً .كما طرحوا تساؤلات حول الآليات الكفيلة بضمان توجيه الامتيازات إلى الفئات التي طالت فترة بطالتها فعلياً، واعتبروا أنّ الفصل محل النقاش ينسجم مع التوجه العام الداعم لتحسين قابلية التشغيل وتعزيز الانتداب.

وفي معرض ردهم، أوضح ممثلو وزارة المالية أنّ البرامج المندرجة ضمن منظومة التشغيل موجودة بطبيعتها منذ سنوات، غير أنّ التمويل المتاح داخل الصندوق غير كافٍ لتغطية مختلف البرامج بالنسق المطلوب، وهو ما استوجب الترفيع في موارده لتعزيز قدرته على تأهيل الخريجين ودعم إدماجهم المهني. كما بينوا أنّ موارد الصندوق لسنة 2025 تقدّر بـ 393 مليون دينار، في حين أنّ برنامج الاستعمالات يبلغ 447 مليون دينار، مع الإشارة إلى أنّ البقايا السنوية تُحوّل إلى خزينة الدولة طبقاً للإجراءات المعمول بها.

كما أوضح ممثلو الوزارة أنّ هذه الصناديق ذات صبغة تقديرية، إذ يتمّ صرف الاعتمادات وفق متطلبات البرامج والموازنات المرصودة، مع إمكانية تحيين التمويل أو الترفيع فيه عند الضرورة لضمان استمرارية برامج التأهيل والتشغيل.

وفي ختام النقاش، تمّ التصويت بالموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 15: إقرار الترفيع في الأجور والمرتبات في القطاعين العام والخاص وجرايات المتقاعدين بعنوان سنوات 2026 و2027 و2028

بمناسبة مناقشة هذا الفصل بين عدد من النواب أنّ الترفيع في الأجور بالقطاع الخاص من خلال هذا الفصل يُعدّ إجراءً غير منسجم مع مقتضيات أحكام القانون الأساسي للميزانية، باعتبار أن تحديد أجور القطاع الخاص لا يدخل ضمن مجال قوانين المالية. ورأى المتدخلون أنه لا وجود لمبرر لورود هذا الفصل ضمن قانون المالية، واقترح بعضهم إما حذفه بالكامل أو حذف القطاع الخاص منه.

كما تمّ التساؤل عن الأسباب التي حالت دون تحديد نسبة الزيادة بصفة واضحة في نصّ الفصل، وهو ما يجعل تأثير هذا الإجراء على القدرة الشرائية غير معلوم، فضلًا عن عدم توفر معطيات حول كلفته الحقيقية على ميزانية الدولة في ظلّ انعكاساته المحتملة على الجباية وعلى مساهمات الضمان الاجتماعي. وطرح النواب أيضًا إشكالًا يتعلق بكيفية إلزام مؤسسات القطاع الخاص بتطبيق هذه الزيادة.

وفي ردودها، أوضح ممثلو الوزارة أنّ هذا الفصل يندرج في إطار تجسيد خيار رئيس الجمهورية في الترفيع في الأجور بهدف تحسين الظروف الاجتماعية والقدرة الشرائية للمواطن. وبيّنت أنّ النصّ الحالي يُعتبر مجرد إعلان مبدئي، في انتظار إصدار النصوص التطبيقية التي ستتولى تحديد النسب النهائية للزيادة وشروط وآليات التنفيذ.

وأضاف ممثلو الوزارة أنّ إعداد الفصل تم على أساس الاستئناس بالتجارب السابقة في المفاوضات الاجتماعية مع القطاع الخاص، موضحين أن نسبة الزيادة المتوقعة ستتجاوز 4.3%. وأن الترفيع في أجور القطاع الخاص سيترتب عنه بالضرورة انعكاسات مالية إيجابية على الموارد الجبائية لميزانية الدولة وهو ما سيتم ضبطه بدقة عند إعداد النصوص الترتيبية.

وتم التصويت بالموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 16: دعم الوكالة الوطنية للدواء ومواد الصحة

أقرّ الفصل امتيازا جبائيا متمثل في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الاقتناءات المحلية للوكالة الوطنية للدواء من الكواشف والمحاليل واللوازم الطبية والآلات والتجهيزات المعدة لمراقبة الأدوية ولدعم مجهودات وزارة الصحة من مراقبة وجودة وفاعلية الأدوية والمكملات الغذائية وغيرها من مواد الصحة غير الدوائية المعدة للاستعمال البشري أو للاستعمال البيطري ومواد التجميل.

وثمّن النواب هذا الإجراء لما له من انعكاس إيجابي على توفير المستلزمات الضرورية للمخابر والمؤسسات الصحية وتأمين المخزون الاستراتيجي من اللوازم والتجهيزات. ودعوا إلى ضرورة مزيد دعم المؤسسات الصحية بالأدوية والمستلزمات الطبية.

وتم التصويت بالموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 17: توسيع مجال الامتياز الممنوح للتجهيزات الطبية الموردة من قبل المستشفيات والمصحات ليشمل الهياكل الصحية العسكرية

في إطار دعم المؤسسات الصحية العسكرية تمّ إسناد امتيازات جبائية تتمثل في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة والإعفاء من المعاليم الديوانية بعنوان قائمة من التجهيزات المورّدة أو المقتناة محلّيا وذلك بهدف مزيد دعم تدخلات الدولة في القطاع وتحسين الخدمات الصحية من قبل المؤسسات الصحية العسكرية. ولم يثر هذا الفصل إشكالا لدى النواب ودعوا إلى مزيد دعم المؤسسات الصحية العسكرية لتوفير الرعاية الصحية لمختلف رتب المؤسسة العسكرية.

وتم التصويت بالموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 18: تمويل اقتناء الأدوية الخصوصية غير المدرجة ضمن النظام القاعدي للتأمين على المرض

عند مناقشة هذا الفصل بين ممثلو وزارة المالية أن هذا الإجراء يندرج في إطار تخفيف الأعباء المالية التي يتحملها الصندوق الوطني للتأمين على المرض ومدى انعكاس ذلك على توازناته، وبنوا أن هذا الإجراء يندرج في إطار توسيع مجال تدخّل الحساب الخاص في الخزينة "حساب تنويع مصادر الضمان الاجتماعي" قصد تمويل اقتناء الأدوية الخصوصية غير المدرجة ضمن النظام القاعدي للتأمين على المرض، وذلك بتخصيص اعتماد مالي بمبلغ 100 مليون دينار من هذا الحساب للغرض.

وخلال النقاش أثار النواب إشكاليات النقص الحادّ للأدوية الخصوصية ممّا انجرّ عنه مزيد من المعاناة للمصابين بالأمراض المزمنة بالإضافة إلى النقص الحادّ في الأدوية بمختلف أصنافها بالمؤسسات الصحية العمومية. كما تسألوا حول مدى مساهمة الاعتماد المالي المرصود للتقليص من العجز المالي للصندوق الوطني للتأمين على المرض. ودعوا إلى ضرورة معالجة الديون المستحقة للصندوق لدى المؤسسات الصحية.

ومن جانبهم أوضح ممثلو وزارة المالية أنّ هذا التمويل الإضافي موجّه بالأساس إلى دعم الصندوق في اقتناء الأدوية الخصوصية المتكفّل بها ضمن النظام القاعدي للتأمين عن المرض وهو ما من شأنه أن يخفّف العجز المالي للصندوق.

وتم التصويت بالموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 19: دعم مصحات الضمان الاجتماعي ومركز صنع الآلات المقومة للأعضاء

بين ممثلو الوزارة أن هذا الفصل يمنح امتياز جبائي يتمثل في اقتراح توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة والإعفاء من المعاليم الديوانية على عمليات التوريد والاقتناء المحلي للتجهيزات والمعدات والمواد المنجزة من قبل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لفائدة مصحات الضمان الاجتماعي ومركز صنع الآلات المقومة للأعضاء والضرورية لنشاطها.

وخلال النقاش ثمّن النواب هذا الإجراء لما له من انعكاس إيجابي على تحسين الخدمات الصحية بمصحات الضمان الاجتماعي. وتم التصويت بالموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 20: مواصلة العمل بالأحكام الظرفية للمساهمة الاجتماعية التضامنية

استندت اللجنتان في دراستهما لهذا الفصل إلى بيانات وتوضيحات إلى كل من ممثلي وزارة المالية والسيد وزير الشؤون الاجتماعية.

وبالنسبة إلى ممثلو وزارة المالية بينوا أن المساهمة الاجتماعية التضامنية تم إحداثها بمقتضى قانون المالية لسنة 2018 وهي آلية بديلة لمعالجة العجز الهيكلي للصناديق الاجتماعية من بين حزمة من الإجراءات التي تم اتخاذها للغرض وتُستوجب المساهمة على الأشخاص الطبيعيين وعلى الشركات بنسبة 1%. وقد تم الترفيع فيها بصفة ظرفية بالنسبة إلى الشركات إلى 3% و4% حسب نسبة الضريبة على الشركات التي تخضع لها خلال الفترة الممتدة من سنة 2023 إلى 2025 وفي المقابل التقليص فيها إلى 0.5 %بالنسبة إلى الأشخاص الطبيعيين خلال نفس الفترة وذلك بهدف توفير التمويلات اللازمة للصناديق المذكورة باعتبار الصعوبات المالية التي تمر بها من ناحية وبهدف تخفيف العبء على الأفراد من ناحية أخرى. كما أشاروا إلى أنه في صورة عدم مواصلة العمل بالإجراءات الظرفية، فإن المساهمة تستوجب ابتداء من غرة جانفي 2026 حسب نظامها الأصلي أي بنسبة 1% باعتبارها ليست ظرفية الأمر الذي سيؤدي إلى التقليص في الأجور والجرايات وهو ما يتعارض مع الفصل 15 من مشروع القانون المتعلق بالترفيع في الأجور والجرايات.

كما أفاد وزير الشؤون الاجتماعية خلال جلسة الاستماع بتاريخ 20 نوفمبر 2025، أن هذه المساهمة تُعدّ موردًا غير تقليدي لدعم الصناديق الاجتماعية، لكنها لم تُرفق بإصلاحات جذرية لمنظومة الضمان الاجتماعي. وأكد أنّ غياب إصلاح شامل يُحوّل هذه المساهمة إلى آلية شبه قارة للتمويل، وهو ما من شأنه أن يعمّق العجز الهيكلي للصناديق. وشدّد في هذا السياق على أنّ "الحق قبل المال" يظلّ مبدأ أساسيا في السياسة الاجتماعية.

ودعا الوزير إلى إعادة هيكلة منظومة الضمان الاجتماعي بما يضمن ديمومتها وتوازنها المالي، معتبرًا أن التراكمات والصعوبات الحالية تحول دون تحقيق هذا التوازن بصفة فعلية. كما أوضح وجود إشكاليات خاصة بصندوق التضامن والحيطة الاجتماعية الذي يشهد عجزًا متواصلًا، مما يجعل من غير الممكن اعتماد نفس النظام المعمول به في صندوق الضمان الاجتماعي.

وبيّن الوزير أنه بعد استكمال الإصلاحات لن تكون هناك حاجة للمساهمة التضامنية، وإن تم الإبقاء عليها فسيكون ذلك في إطار غايات مجتمعية أخرى. وأكّد أنّ التوجه المستقبلي يتمثل في إصلاح المنظومة وإعادة هيكلتها، بما في ذلك إقرار نظام قانوني جديد لصندوق التأمين على المرض يضمن توسيع قاعدة المنخرطين وإرساء آليات فعّالة للرقابة والاستخلاص.

وتطرّق الوزير إلى عدد من الجوانب المرتبطة بإصلاح المنظومة، على غرار تحسين الخدمات الاجتماعية وضمان ديمومتها، وإعادة ترتيب الوضعية المالية للصناديق من خلال تحقيق التوازن بين الخدمات والمساهمات، وتفعيل آلية المقاصة بين الديون، إضافة إلى تنويع مصادر التمويل عبر تطوير الموارد الذاتية للصناديق كي تصبح فاعلًا في الاستثمار وإنتاج الثروة. كما دعا إلى إعادة النظر في الديون المتخلدة لدى المؤسسات العمومية وأسهم الصناديق، وإلى إمكانية إحداث هيكل للتصرف في الرصيد العقاري بما يسمح بضمان الصيانة وخلق موارد إضافية.

كما أشار إلى إنجاز دراسة حول مدى تقبّل المواطن التونسي لمفهوم العدالة الاجتماعية، مؤكدا ضرورة ترشيد التصرف عبر تطوير أنظمة الإدارة والتصرف وخاصة في مجال الأرشفة والعلاقة مع المنخرطين.

وخلال النقاش، ثمن النواب ما قدمه الوزير من أفكار وتصورات لإصلاح منظومة الضمان الاجتماعي، معتبرين أنّ الطرح كان جريئًا ويعكس وعيًا بحجم التحديات الهيكلية. غير أنّهم أشاروا في المقابل إلى أنّ التمديد في الإجراء الظرفي للمساهمة الاجتماعية التضامنية يمثّل في حدّ ذاته إقرارًا ضمنيًا بتعثّر مسار الإصلاح وعدم نجاح المنظومة الحالية في تحقيق التوازن المالي المرجو، رغم أنّ هذه المساهمة وفّرت موارد هامة بلغت حوالي 865 مليون دينار سنويًا.

وطلب النواب بضرورة مدّ النواب بتشخيص شامل ودقيق للوضعية المالية للصناديق الاجتماعية، يتضمن مؤشرات واضحة حول حجم العجز، تراكم الديون، وضعية السيولة، ونسب التطوّر

على المدى المتوسط والبعيد، حتى يتسنى تقييم السياسات العمومية المعتمدة وضبط توجهات إصلاحية واقعية وذات أثر فعلي. كما شدّدوا على أهمية تنويع مصادر تمويل الصناديق عبر البحث عن موارد قارة ومستدامة، وعدم الاقتصار على الحلول الظرفية قصيرة المدى. وفي هذا الإطار، دعوا إلى إدماج القطاع الموازي ضمن الدورة الاقتصادية الرسمية من خلال حوافز وآليات مرافقة، بما يعزّز قاعدة المنخرطين ويوسّع نطاق المساهمات الاجتماعية.

وفي ردوده، أوضح الوزير أن إصلاح منظومة الضمان الاجتماعي يقتضي مجهودا كبيرا لكسر الجمود ومجابهة العقليات المرتبطة بالمنظومة القديمة، مشددًا على ضرورة وضع مخطط إصلاحي واضح يُترجم الإجراءات إلى برنامج تنفيذي فعال. وأكد أن الهدف المركزي لهذا الإصلاح هو تحقيق التغطية الاجتماعية الشاملة وضمان وصول الخدمات إلى جميع الفئات.

كما بين أن المساهمة الاجتماعية التضامنية كانت بطبيعتها إجراءً ظرفيا ووليدا لمرحلة دقيقة، ولم تأسس على دراسة دقيقة للتكلفة الفعلية اللازمة لسد الهوة الناتجة عن العجز ولا لتقييم تأثيراتها العميقة على توازنات الصناديق. ومع ذلك، اعتبر أن استمرار العمل بها كان اضطرارا وليس خيارا استراتيجيا.

وأشار الوزير إلى أن ثمار الإصلاح ستظهر تدريجيًا خلال السنوات القادمة، مؤكدا أن المقاربة المعتمدة تهدف إلى إرساء نظام ضمان اجتماعي قادر على تحقيق التوازن بين موارد الصناديق من جهة، والخدمات الاجتماعية المقدَّمة من جهة أخرى، بما يضمن ديمومة المنظومة ونجاعتها.

وخلال التصويت، لم يحظ الفصل بالقبول وتم رفضه.

الفصل 21: تعزيز موارد تمويل الصناديق الاجتماعية

في نفس إطار الإجراء السابق، استمعت اللجنتان إلى السيد وزير الشؤون الاجتماعية الذي بيّن خلال نفس الجلسة أنّ الحكومة تتجه نحو تطوير أنظمة الضمان الاجتماعي بما يضمن تعزيز الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية الشاملة، وذلك من خلال تدعيم حساب تنويع مصادر تمويل الضمان الاجتماعي عبر إحداث مساهمة جديدة تُفرض على البنوك والمؤسسات المالية وشركات التأمين وإعادة التأمين التكافلي وصندوق المشتركين، إضافة إلى مشغلي شبكات الاتصال ووكلاء بيع السيارات، بداية من 1 جانفي 2026. وأوضح أنّ هذه المساهمة تُحتسب بنسبة 4% من الأرباح المعتمدة لاحتساب الضريبة على الشركات، بحدّ أدنى قدره 10.000 دينار، وتُستخلص وفق نفس آجال وطرق استخلاص الضريبة على الشركات، دون إمكانية طرحها من أساس الضريبة، مع إخضاعها لنفس إجراءات المراقبة ومعاينة المخالفات.

وأضاف الوزير أنّ خطة تنويع الموارد تشمل أيضا إحداث اقتطاع بقيمة ديناريين عن كل يوم كراء للسيارات يدفع شهريا من قبل شركات كراء السيارات، وفق إجراءات الأداء على القيمة المضافة، إلى جانب فرض مبلغ إضافي قدره 0,100 دينار على كل عملية شحن للهاتف الجوال بقيمة تساوي أو تفوق 5 دنانير، وذلك في إطار توفير موارد قارة ودعم قدرة الصناديق الاجتماعية على تمويل التزاماتها وضمان ديمومتها.

وأكّد النواب أن الإجراء المتعلق بالفوترة داخل المساحات التجارية الكبرى يطرح إشكاليات عملية قد تكون له انعكاسات سلبية على المستهلك وعلى التوازنات الاقتصادية. وأشاروا إلى أنّ إلزام المواطنين باستخلاص معاليم إضافية على الفواتير، في ظل تراجع القدرة الشرائية، قد يدفع شريحة واسعة إلى اللجوء إلى الاقتصاد الموازي لاقتناء المستلزمات الأساسية لتجنب هذه الأعباء المالية الجديدة، وهو ما من شأنه أن يساهم في توسّع السوق الموازية بدل الحدّ منها. وشدّدوا على أنّ أي إجراء يفضي إلى نتائج عكسية على مستوى الاستخلاص أو الشفافية الجبائية يجب إعادة النظر فيه، بما يضمن التوفيق بين متطلبات الإصلاح المالي وحماية الفئات الهشّة.

وطلب النواب توضيح كيفية التطبيق العملي للمعاليم المقترحة بهذا الفصل، وتحديد آليات المراقبة والتتبع، وبيان ما إذا كانت هذه الإجراءات ستشمل كل أصناف الفوترة أم فئات محددة فقط، فضلا عن ضرورة تقييم تأثيرها الفعلي على موارد ميزانية الدولة وعلى تنافسية المؤسسات. وفي سياق متصل، تفاعل عدد من النواب مع المقترح المتعلق بتوظيف مبلغ إضافي قدره 0,100 د على كل عملية شحن لرصيد الهاتف الجوال تفوق أو تساوي 5 دنانير، معتبرين أنّ مثل هذه الإجراءات قد تُثقل كاهل المواطنين خاصة من ذوي الدخل المحدود، ودعوا إلى ضرورة البحث عن بدائل أخرى للتوظيف لا تشمل المواد ذات الاستهلاك اليومي للمواطن لتكون أكثر انسجامًا مع أهداف العدالة الجبائية. كما شدّدوا على ضرورة صياغة سياسة جبائية تراعي البعد الاجتماعي وتحدّ من الضغط على المواطن دون الإخلال بجهود الدولة الهادفة لتنويع مواردها وتعصير آليات الاستخلاص.

وتم التصويت بالموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 22: توسيع ميدان تدخل صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء

قدّم ممثلو الوزارة توضيحا أوليا بخصوص هذا الإجراء بينت من خلاله أنّ صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء، المحدث بمقتضى القانون عدد 54 لسنة 1977، الغاية من إحداثه تتمثل في تمكين الأجراء من امتلاك عقار معد للسكنى، غير أنّ التدخلات بقيت محدودة مقارنة بحاجيات السوق وتطور الطلب على السكن اللائق. كما أوضحوا أنّ المبادرة التشريعية الجديدة تهدف إلى توسيع مجال تدخل الصندوق ليشمل تمويل بناء المساكن وتهيئة المقاسم الاجتماعية التي تتولى إنجازها كلّ من الشركة العقارية للبلاد التونسية وفروعها، وشركة النهوض بالمساكن الاجتماعية، والوكالة العقارية للسكنى، وذلك في إطار سياسة سكنية جديدة تراعي العدالة الاجتماعية والتحكم في كلفة الإنجاز من خلال تمكين هذه المؤسسات العقارية من اعتماد آليات جديدة مثل البيع بالتقسيط أو الكراء المملك.

وأضافت الوزارة أن هذا الفصل مرتبط بشكل مباشر بالمصادقة على مشروعي قانونين معروضين حاليا على أنظار مجلس نواب الشعب ويتعلقان بتدخلات الشركة الوطنية العقارية وشركة النهوض بالمساكن الاجتماعية. وبخصوص موارد الصندوق، أوضحت أنها تتأتى من معلوم بنسبة 1 % يقتطع من المبلغ الخام للأجور والجرايات يدفعه المشغلون في القطاعين العام والخاص مع استثناء وحيد للمستغلين الفلاحيين الخواص سواء كانوا شركات أو أشخاص طبيعيين.

وفي هذا السياق، استفسر النواب حول مدى قدرة الصندوق بقدرته المالية الحالية على استيعاب هذا التوسّع في التدخلات، خاصة وأنّ الإشكاليات المرتبطة بضعف نجاعته ومردوده مطروحة منذ سنوات. كما طرحوا تساؤلات بخصوص الانسجام القانوني بين هذا الفصل وبين مشروع القانون المُحال على المجلس والمتعلق بإحداث

شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية، مع التأكيد على ضرورة توضيح كيفية اعتماد آلية الكراء المملك وآلية البيع بالتقسيط ومآلها في علاقة بالإطار التشريعي الجاري. وطلب النواب مدّهم بمعطيات دقيقة حول حجم موارد الصندوق، وعدد المنتفعين، وقدرته على تمويل مشاريع البناء والتهيئة دون إثقال كاهله، بالإضافة إلى طلب معطيات حول العبء الجبائي المتأتي من الصناديق الاجتماعية على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين. واستفسروا في هذا الصدد عن سبب إدراج هذا الفصل قبل المصادقة على القانونين المتعلقين بالشركة الوطنية العقارية وشركة النهوض بالمساكن الاجتماعية.

وبيّن ممثلو الوزارة أنّ توسيع مجال التدخل يندرج ضمن رؤية متكاملة تهدف إلى إرساء آلية الكراء المملّك إلى جانب مواصلة العمل بالبرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي، بما يتيح تمكين الفئات محدودة ومتوسطة الدخل من الولوج إلى السكن عبر طرق تمويل ميسّرة. كما أوضحت أنّ اعتماد البيع بالتقسيط أو التسويغ الذي يجسم لاحقا في شكل بيع سيمكن الهياكل العقارية العمومية من تنفيذ مشاريع بأسعار مناسبة ووفق شروط تفاضلية تراعي القدرة المالية المنتفعين. كما أكدت أنّ الآلية الجديدة ستسمح للشركات العقارية العمومية بالتحكم في كلفة الإنجاز بفضل التمويل الذي يوفره الصندوق، بما يضمن المحافظة على الطابع الاجتماعي للبرامج السكنية. مشددين على انسجام هذه التدخلات مع أهداف الصندوق ومقتضيات السياسة الوطنية للسكن، وأنّ التوسّع المقترح لن يحيد عن الدور الاجتماعي الذي أُنشئ من أجله.

وفيما يتعلق بمبررات إدراج هذا الفصل قبل المصادقة على مشاريع القوانين المرتبطة به، أكّد ممثلو الوزارة أن أي تعديل يمس الصناديق لا يمكن أن يتم إلا من خلال قانون المالية حسب مقتضيات القانون الأساسي للميزانية. وأضافوا أن هذا الفصل يهدف إلى إعداد الأرضية القانونية اللازمة، فعند المصادقة على القوانين المتعلقة به يكون الإطار القانوني لتمويلها عبر الصندوق جاهزا للتفعيل، كما أشاروا أنه في حالة التأخر في إصدار هذه القوانين فإن هذا الفصل يفسح المجال لإمكانية إقرار الصندوق للشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية وشركة النهوض بالمساكن الاجتماعية ضمن أي ألية أخرى قد تقرّها وزارة التجهيز والإسكان.

وتم التصويت والموافقة على الفصل في صبغته الأصلية.

الفصل 23: إعفاء العملة من الضريبة على الدخل بعنوان خدمات النقل التي يتكفل بها المؤجر

وخلال مناقشة هذا الفصل بين ممثلو وزارة المالية أنّ الهدف الأساسي من الإجراء المقترح هو تخفيف العبء الجبائي على العملة من خلال اعتبار خدمات النقل التي تتكفّل بها المؤسسات الصناعية لفائدتهم امتيازًا عينيًا موجها مباشرة للعملة من خلال إعفاءه من الضريبة على الدخل ومن الخصم من المورد. وأوضحوا أنّ هذا التمشّي يندرج في إطار تكريس الحق في النقل وتمكين العملة من الالتحاق بمراكز عملهم في أفضل الظروف، فضلًا عن تحسين قدرتهم الشرائية عبر إعفاء هذا الامتياز من الضريبة على الدخل ومن الخصم من المورد على مستواهم مما سيحسن من أجورهم ومرتباتهم. كما أشارت الوزارة إلى أنّ هذا التوجه يستند إلى أحكام الفصلين 25 و26 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات التي تعتبر الامتيازات العينية عنصرا من عناصر الدخل الخاضعة للضريبة، وكذلك إلى أحكام الفصل 38 من نفس المجلة الذي يحدد قائمة الامتيازات والمكافآت المعفاة من الضريبة على الدخل..

وخلال النقاش، استفسر النواب حول تعطل تفعيل الإجراء الوارد سابقا بالفصل 54 من قانون المالية لسنة 2025 وعدم صدور الأوامر الترتيبية المتعلقة بها، معتبرين أن عدم تطبيق التشريع السابق يطرح تساؤلات حول نجاعة إدراج نفس الإجراء من جديد دون معالجة أوجه التعطل تنفيذ الإجراءات السابقة. كما طرح بعض النواب مسألة أولوية دعم النقل العمومي بدل دعم خدمات نقل خاصة تتكفل بها المؤسسات، خاصة في ظلّ ضعف منظومة النقل العمومي وارتفاع كلفتها على الدولة. وطرح النواب كذلك تساؤلات حول مدى انعكاس هذا الإعفاء على ارتفاع أجور الأجراء المستفيدين باعتبار تقلص الخصم من المورد، وبيّنوا ضرورة توضيح هذه النقطة لإنارة الرأي العام. كما تم اقتراح تعديل الفصل بتعميم الإعفاء على جميع المؤسسات بدل الاقتصار على المؤسسات الصناعية، تفاديًا لاعتبار الإجراء موجها لفائدة قطاع دون آخر أو لمؤسسات بعينها.

وفي تفاعلهم، أوضح ممثلو الوزارة أنّ الاعفاء المقترح سيدرج بالنقطة 25 من الفصل 38 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات الذي يتضمن الامتيازات والمنح المعفاة من الضريبة على الدخل بالنسبة للأشخاص الطبيعيين، بما يجعل الامتياز المقترح للعملة خاضعًا لنفس أحكام الامتيازات المعفاة صراحة بالقانون. وأكّدوا أنّ الإجراء إيجابي بالأساس باعتبار أنّ المنتفع المباشر به هو العامل وليس المؤسسة، إذ سيؤدي الإعفاء إلى تقليص الخصم من المورد وارتفاع الأجر الصافي ولو بمبلغ محدود، وهو ما يحقق الهدف الاجتماعي للإجراء. كما بيّنوا أنّ الأعباء المالية التي تتحملها المؤسسة المؤجرة الناتجة عن هذا الامتياز قابلة للطرح من قاعدة الضريبة طبقا للتشريع الجبائي.

وفي ختام المناقشات، وافقت اللجنتان على تعميم الإعفاء على جميع المؤسسات وتأكيد الطابع الاجتماعي للإجراء بما يضمن تخفيف العبء الجبائي على العملة وتحسين ظروف تنقلهم. ووافقت اللجنتان على الفصل 23 معدّلًا.

الفصل 23 في صيغته الأصلية	الفصل 23 معدلا
تنقح أحكام النقطة 25 من الفصل 38 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات كما يلي: 25. قيمة الامتياز الممنوح للعملة من قبل المؤسسات الصناعية مقابل خدمات النقل من مقر العمل وإليه.	تنقح أحكام النقطة 25 من الفصل 38 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات كما يلي: 25. قيمة الامتياز الممنوح للعملة من قبل المؤسسات ~~الصناعية~~ مقابل خدمات النقل من مقر العمل وإليه.

المحور الثاني: مساندة المؤسسات الاقتصادية ودعم الاستثمار لتحقيق التنمية العادلة

الفصل 24: دعم تمويل المؤسسات الاقتصادية بالجهات الأقل تنمية

قدّم ممثلو الوزارة توضيحا أوّليا حول الفصل بيّنوا من خلاله أنّ الإجراء يندرج في إطار تدعيم النفاذ إلى التمويل لفائدة الفئات الهشة والجهات الأقلّ نموًا، وذلك عبر إحداث خط تمويل موجّه خصيصًا لبعث المشاريع التنموية. كما أوضحوا أنّ خط التمويل سيُوزّع بناءً على مؤشرات التنمية الجهوية بما يعزّز العدالة في توزيع الفرص ويدعم المناطق التي تشهد مستويات نمو ضعيفة. وأكدوا معرض حديثهم أنّ البنك التونسي للتضامن تم اختياره للتصرّف في هذا الخط نظرًا لما يتمتع به من خبرة في تمويل المشاريع الصغرى، إضافة إلى اعتماد نسبة فائدة تفاضلية مقارنة بما هو معمول به في السوق، وذلك بهدف مساعدة الباعثين الجدد على الانطلاق في مشاريع مستدامة بشروط ميسّرة. موضحين أنّ الإجراء يتنزل ضمن رؤية أشمل تهدف إلى تحسين مناخ الاستثمار محليًا وجهويًا وتعزيز منظومات الإنتاج عبر توفير تمويلات تراعي خصوصيات كل جهة خلال الفترة الممتدة بين 1 جانفي 2026 و31 ديسمبر 2027.

وأضافت الوزارة أنه بخصوص مؤشرات التنمية الجهوية التي سيتم اعتمادها في توزيع هذا التمويل يتم بالتنسيق مع وزارة الاقتصاد والتخطيط من خلال الاعتماد على مؤشر تركيبي يأخذ بعين الاعتبار مختلف المعايير مثل البنية التحتية ورأس المال البشري والوصول إلى الخدمات الصحية.

وخلال النقاش، استفسر النواب حول عدد المنتفعين بالإجراء الوارد بقانون المالية لسنة 2025 باعتبار أنّه يمثل تجربة أولى يمكن الاعتماد عليها لتقييم مدى نجاعة التمشي المقترح كما استفسروا عن سبب إسناد التصرّف في هذا الخط إلى البنك التونسي للتضامن. وقدّم بعض النواب مقترحات تتعلق بالترفيع في قيمة خط التمويل حتى تتمكن الجهات الأقل تنمية من الاستفادة منه بشكل أوسع، إلى جانب مقترح تجميع مختلف خطوط التمويل الواردة في مشروع القانون في خط واحد قطاعي يخص مجالًا محددًا، على أن يتم لاحقًا تخصيص خطوط أخرى لبقية القطاعات تباعًا في السنوات القادمة. وتم التأكيد على ضرورة أن يهدف هذا الخط إلى المشاريع الصغيرة والمتوسطة بصفة دقيقة، لا إلى مختلف المؤسسات الاقتصادية بصفة مطلقة، نظرًا لخصوصية الفئات المستهدفة.

كما أكّد النواب أهمية أخذ البعد الإقليمي ودراسات الجدوى بعين الاعتبار عند توزيع المشاريع، مع الدعوة إلى تحديد الجهات الأقل تنمية بصفة واضحة والاعتماد على إحصائيات رسمية في الغرض لضمان توجيه التمويل للفئات المستحقة فعلًا. كما اقترحوا أن يقع تجديد خط التمويل سنويًا لضمان استمرارية البرامج التنموية، ودعوا إلى عدم اعتماد معيار الديون المصنفة بالبنك المركزي كمعيار للإقصاء المنتفعين حتى لا يحرم عدد من الباعثين المحتملين من هذا الامتياز.

وفي ردودهم، أكّد ممثلو الوزارة أن القروض الممنوحة عبر هذا الخط يمكن أن تصل إلى حدود 200ألف دينار للشخص الواحد، موجهة أساسًا إلى المشاريع الصغرى التي أثبتت التجارب السابقة أنّها تلقى إقبالًا كبيرًا واستحسانًا من المواطنين، مشيرين إلى أنّ الخطوط السابقة تم استهلاكها بالكامل بما يعكس الحاجة الملحّة إلى مثل هذه الآليات. وأوضحوا أنّ هذا التمويل سيتم على أساس موارد الصندوق الوطني للتشغيل الذي خُولت له، بمقتضى الأمر الحكومي لسنة 2019، مهمة تمويل المشاريع الصغرى مع توفير برامج للإحاطة والمرافقة.

وبخصوص المقترح المتعلق بتجميع خطوط التمويل، بين ممثلو الوزارة أنّ ذلك غير ممكن لأن لكل خط خصوصياته وشريحته المستهدفة، ولا يمكن دمجها في آلية واحدة. وقدّمت توضيحات متعلقة بالاتفاقية التي ستُبرم بين وزارتي المالية والتشغيل والبنك التونسي للتضامن والتي ستضبط شروط وإجراءات التصرف في خط التمويل، مع الإشارة إلى أنّ تجميع المطالب سيتم عبر تطبيقة يشرف عليها البنك التونسي للتضامن قبل عرضها على لجنة البتّ. وزارة المالية. وبالنسبة لتحديد الجهات المنتفعة بهذا الإجراء، أكد ممثلو الوزارة أنه يتم تحديد الأولوية في إسناد القروض بالتنسيق مع وزارة الاقتصاد والتخطيط اعتمادا على مؤشرات تنمية ديناميكية دون حصر التمويل في جهات معينة.

وفيما يخص الأشخاص المصنفة لدى البنك المركزي التونسي، أكدت الوزارة أن تصنيف الديون لا يندرج ضمن مشمولات وزارة المالية، مشيرة أنه يمكن للبنك التونسي للتضامن مساندتهم عبر إعادة جدولة ديونهم بهدف تحسين التصنيف.

وبالنسبة لمبررات إسناد التصرّف في هذا الخط إلى البنك التونسي للتضامن، بيّنت الوزارة أن هذا التوجّه راجع أساسا إلى أن هذا البنك له الخبرة الهامّة في مجال التمويل الصغير والمشاريع الصغرى، وأشاروا إلى أن الشروط التفاضلية الواردة بالفصل ستترجم إلى نسب فائدة ميسّرة مقارنة بشروط السوق، بالإضافة إلى تسهيلات في مدّة السداد وفترة الإمهال، وسيتم تحديد كل ذلك في اتفاقية التصرّف.

أما فيما يتعلق بمقترح الترفيع في قيمة خط التمويل من 15 إلى 50 م.د، فقد أوضح ممثلوا الوزارة أنه لا يمكن الترفيع في هذا المبلغ لضرورة الموازنة بين مختلف البرامج التي يموّلها الصندوق الوطني للتشغيل التي تبلغ الاعتمادات المرصودة إليه بـ474 م.د، وهي القيمة التي تمّ تخصيصها لهذا الخط على مدى سنتين (2026-2027). مشيرة إلى أن مسألة الضمان غير مطروحة لأن القروض تعتبر تمويلا ذاتيا.

وتم التصويت على الفصل معدّلا بالموافقة.

الفصل 24 في صيغته الأصلية	الفصل 24 معدلا
يحدث خط تمويل بمبلغ قدره 15 مليون دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل يُخصص لإسناد قروض بشروط تفاضلية لتمويل أنشطة في كافة المجالات الاقتصادية حسب مؤشرات التنمية الجهوية وذلك خلال الفترة الممتدة من 1 جانفي 2026 إلى 31 ديسمبر 2027.	يحدث خط تمويل بمبلغ قدره 15 مليون دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل يُخصص لإسناد قروض بشروط تفاضلية لتمويل أنشطة في كافة المجالات الاقتصادية حسب مؤشرات التنمية الجهوية وذلك خلال الفترة الممتدة من 1 جانفي 2026 إلى 31 ديسمبر 2026.

تُمنح الأولوية في إسناد القروض المذكورة للجهات الأقل تنمية. يعهد التصرف في هذا الخط إلى البنك التونسي للتضامن بمقتضى اتفاقية تبرم للغرض بين الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالتشغيل والبنك التونسي للتضامن تضبط شروط وإجراءات التصرف في خط التمويل المذكور.	تُمنح الأولوية في إسناد القروض المذكورة للجهات الأقل تنمية. يعهد التصرف في هذا الخط إلى البنك التونسي للتضامن بمقتضى اتفاقية تبرم للغرض بين الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالتشغيل والبنك التونسي للتضامن تضبط شروط وإجراءات التصرف في خط التمويل المذكور.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيدة النائبة المحترمة نورس الهيشري، مقررة لجنة المالية والميزانية بالمجلس الوطني للجهات والأقاليم.

السيدة نورس الهيشري، مقررة لجنة المالية والميزانية بالمجلس الوطني للجهات والأقاليم

الفصل 25: دعم تمويل الشركات الأهلية لدفع نسق إحداثها ودعم التنمية والتشغيل

عند التداول بخصوص هذا الإجراء بيّن ممثلو الوزارة أنّ التمديد في برنامج تمويل الشركات الأهلية بسنتين إضافيتين يتنزل في إطار تعزيز الموارد الموضوعة على ذمة الباعثين وتنويع الجهات المتدخلة في التصرف في خط التمويل. وأوضحوا أنّ المرحلة الأولى من البرنامج كانت مقتصرة على البنك الوطني للتضامن قبل أن يتم توسيع مجال التدخل ليشمل جميع البنوك الراغبة في الانخراط، وهو ما ساهم في توزيع الضغط على عدة مؤسسات مالية، خاصة وأنّ 12 بنكًا عبّروا عن رغبتهم في المشاركة.

كما أشارت إلى أن العائق الأساسي الذي واجه تمويل هذه الشركات هو أن سقف التمويل المحدّد من قبل الصندوق الوطني للتشغيل لا يتجاوز 300 ألف دينار للمشروع الواحد، في حين أن تكلفة الاستثمار للعديد من هذه الشركات تتجاوز هذا المبلغ بكثير وقد تصل إلى 2 م.د، ولحلّ هذا الإشكال أفادت ممثلو الوزارة أنه سيتم إعداد أمر يهدف إلى رفع هذا السقف إلى مليون دينار مما سيفسح المجال لتمويل مشاريع أكبر و تمّ تقديم معطيات حول قدرة البرنامج التشغيلية التي بلغت 453 موطن شغل، إلى جانب الإشارة إلى وجود 261 شركة أهلية محدثة إلى حدود أوت 2025، منها 217 شركة محلية و44 جهوية، تنشط أغلبها في القطاع الفلاحي. وذكرت الوزارة بأن البنك التونسي للتضامن قد وافق على تمويل 78 شركة أهلية بقيمة إجمالية بلغت 21,7 م.د.

وفيما يخص هيكلة التمويل، أوضح ممثلو الوزارة أن البنك المموّل يتكفل بتغطية الفارق المتبقي من كلفة المشروع من موارده الذاتية بنسبة فائدة تفاضلية، مع وجود آليات ضمان من الدولة لتشجيع البنوك على الانخراط. وأنّ التمديد في فترة الانتفاع بخط التمويل وإضافة 35 مليون دينار من موارد الصندوق الوطني للتشغيل يأتيان استجابة لتزايد عدد الشركات الأهلية وحاجتها إلى التمويل لضمان استمرارية نشاطها.

وخلال النقاش، طرح النواب جملة من الاستفسارات، أبرزها دعوة وزارة التكوين المهني والتشغيل لتقديم توضيحات حول عدم صرف كامل المبالغ المرصودة ضمن خطوط التمويل خلال السنوات الثلاث الماضية، والمقدّرة بـ60 م.د، إضافة إلى الإشكاليات العقارية التي تواجهها الشركات الأهلية الناشطة في المجال الفلاحي بسبب عدم قدرتها على الفوز بالبتّات المتعلقة بالأراضي.

واعتبر بعض النواب أنّ مشروع الشركات الأهلية يمثّل مبادرة رئاسية تستوجب المزيد من الدعم والتثمين، فيما رأى آخرون ضرورة إعادة توجيه بقايا الاعتمادات غير المستغلة نحو قطاعات أخرى أكثر جاهزية. كما اقترحت بعض التدخلات إسناد التصرف في البرنامج إلى بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة بدل توزيع المهام على عدة بنوك، مع التأكيد على ضرورة تعزيز اقتصاد التضامن الاجتماعي وتشجيع المبادرات الجماعية كما اقترح أحد النواب النظر في إمكانية منح الشركات الأهلية قروض بدون فائدة موظفة شريطة تفعيل آليات المتابعة والمرافقة.

وفي ردود ممثلي الوزارة، تم التأكيد على أنّ توزيع مهام التمويل على عدد من البنوك يعدّ خيارًا أنجع من حصره في مؤسسة واحدة، بالنظر إلى قدرة كل بنك على استيعاب جزء من الطلبات وضمان السرعة في المعالجة والاستجابة، إضافة إلى أنّ الشركات الأهلية مازالت حديثة العهد ولا يمكن تقييم تجربتها النهائية قبل مرور ثلاث سنوات على الأقل، موضحين أنّ التعثرات المسجلة تُعتبر طبيعية في مرحلة التأسيس ولا تعكس فشلًا للنظام الجديد. كما أشير إلى أن الإشكالات العقارية خارجة عن نطاق آليات التمويل ولا يمكن اعتمادها معيارًا للحكم على نجاعة التجربة. وفي ختام النقاش، تم التصويت بالموافقة على الفصل كما ورد من الحكومة، استنادًا إلى شرح الأسباب الذي أبرز الحاجة إلى دعم أكبر عدد ممكن من الشركات الأهلية عبر الترفيع في الاعتمادات المخصصة وتمديد فترة الانتفاع بالبرنامج إلى موفي ديسمبر 2027.

وتم التصويت والمصادقة على الفصل كما ورد في مشروع القانون.

الفصل 26: دعم تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة

أكّد ممثلو الوزارة أنّ بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة هو الهيكل المكلّف بالتصرف في خط التمويل الجديد المخصص لتغطية حاجيات المؤسسات من قروض التصرّف والاستغلال. ويأتي هذا الإجراء في إطار تسهيل بعث المشاريع التنموية بكافة الجهات، خاصة عبر توفير التمويلات الضرورية بشروط تفاضلية على مستوى نسبة الفائدة ومدة السداد، وذلك بفضل إحداث خط تمويل إضافي بقيمة 10 مليون دينار ممول من موارد الصندوق الوطني للتشغيل. كما أوضحوا أنّ توقيع اتفاقية بين البنك والوزارة المكلفة بالتشغيل والوزارة المكلفة بالمالية سيتكفل بضبط شروط وإجراءات التصرف في هذا الخط لضمان نجاعة التدخل وسرعة التنفيذ. كما بينوا أن الغاية من هذا الفصل معالجة الصعوبات التي تواجهها هذه المؤسسات في النفاذ إلى التمويل البنكي نظرا لمتطلبات الضمانات التي تفرضها البنوك.

وخلال النقاش، أثار النواب جملة من الملاحظات، من بينها الدعوة إلى مراجعة نموذج مخطط الأعمال المعتمد من قبل بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة لضمان تجاوب أفضل مع حاجيات المؤسسات الاقتصادية بالجهات الأقل تنمية. كما تم اقتراح تقليص فترة التمديد من سنتين إلى سنة واحدة حتى يكون الإجراء منسجمًا مع

التوجهات السابقة الداعمة لتنشيط الدورة الاقتصادية في المناطق ذات الأولوية. وطرح بعض النواب إشكال غياب تعريف موحد وواضح للمؤسسات الصغرى والمتوسطة في المنظومة القانونية الحالية، مؤكدين أن هذا الغموض قد يؤثر على توجيه التمويلات أو تقييم أثرها الاقتصادي.

وفي تفاعلهم، أكد ممثلو وزارة المالية، أنه في غياب تعريف تشريعي موحّد للمؤسسات الصغرى والمتوسطة، يتم العمل حاليًا بمعيار كلفة الاستثمار التي لا تتجاوز 15 وأنّ القروض الممنوحة في إطار هذا الخط موجهة حصريًا لتغطية حاجيات التصرف دون غيرها. كما بينت أنه بخصوص المقترح المتعلق بتقليص الفترة من سنتين إلى سنة غير ممكنه في هذا الإطار، باعتبار أن المدة المقترحة من الحكومة تتماشى مع خصوصية هذا النوع من القروض وحاجة المؤسسات إلى فترة معقولة للاستفادة من التمويل. وفي ختام النقاش، تم التصويت بالموافقة على الفصل كما ورد في صيغته الأصلية.

الفصل 27: دعم التمويل الذاتي لفائدة باعثي المشاريع والمؤسسات الصغرى

أكّد ممثلو الوزارة أن هذا الإجراء يندرج في إطار تنفيذ برنامج "دعم تنافسية المؤسسات والإدماج الاقتصادي للمواطنين عبر إحداث مواطن شغل"، الذي تشرف عليه وزارة التشغيل والتكوين المهني خلال الفترة الممتدة من 2024 إلى 2028. ويهدف البرنامج إلى إحداث مواطن شغل لفائدة الشباب والنساء وحاملي الشهائد العليا، وذلك عبر دعم ريادة الأعمال وتطوير المهارات وتسهيل النفاذ إلى التمويل من خلال آلية تجمع بين التمويل الذاتي للبنك التونسي للتضامن وقروض دون فائدة ودون اشتراط ضمانات تُسند لمدة تصل إلى 12 سنة مع إمكانية الاستفادة من فترة إمهال تصل إلى 7 سنوات. ولتوفير الموارد الضرورية لتنفيذ عقد الأهداف الخاص بهذا البرنامج، تم تخصيص مبلغ 23 مليون دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل لدعم التمويل الذاتي للمشاريع والمؤسسات الصغرى خلال الفترة من 1 جانفي إلى 31 ديسمبر 2026، على أن يتولى البنك التونسي للتضامن التصرف في هذا الخط بموجب اتفاقية تضبط شروط وإجراءات التصرف.

وخلال النقاش، دعا النواب إلى تغيير آليات العمل الحالية عبر اعتماد الرقمنة في إيداع وفرز ودراسة الملفات باستخدام تطبيقات متطورة، بما يحد من البيروقراطية ويُسرّع الإجراءات ويُحسّن شفافية معالجة الطلبات. كما اعتبر بعض المتدخلين أنه كان من الأجدر إسناد التصرف في مختلف خطوط التمويل إلى بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة باعتباره هيكلاً متخصصًا في هذا المجال ويمكن أن يلعب دورًا محوريًا في دعم المؤسسات الناشئة والصغرى والمتوسطة.

وفي ردودهم، بيّن ممثلو الوزارة أن الوضعية المالية لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة صعبة في الظرف الحالي ولا تسمح بتحمّل إدارة كل خطوط التمويل، وهو ما يبرّر الإبقاء على البنك التونسي للتضامن كهيكل متصرف في هذا الخط نظرًا لخبرته وتجربته في تمويل هذه الفئة من المشاريع.

وفي نهاية النقاش، تم التصويت بالموافقة على الفصل كما ورد في مشروع القانون.

الفصل 28: دعم تمويل صغار الفلاحين

تولى ممثلو وزارة المالية تقديم توضيحات بخصوص الفصل، بينوا من خلالها أنّ الإجراء المقترح يندرج ضمن توجه استراتيجي يرمي إلى دعم قطاع الفلاحة عبر مساندة صغار الفلاحين ودعم إدماجهم المالي. ولتحقيق ذلك، تم تخصيص مبلغ 10 مليون دينار على موارد ميزانية الدولة لتمويل قروض موسمية بشروط ميسرة خلال الموسم الفلاحي 2025-2026، بما يساهم في تحسين إنتاجية هذه الفئة عبر تيسير حصولها على التمويل الضروري ومساعدتها على مجابهة الأعباء المالية المرتبطة بالقروض الموسمية. وتم تكليف البنك التونسي للتضامن بإدارة هذا الخط من خلال اتفاقية تضبط شروط وإجراءات الانتفاع وكيفية التصرف فيه.

وخلال النقاش، طرح النواب جملة من التساؤلات والملاحظات، أبرزها الإشارة إلى عدم صدور النصوص الترتيبية المتعلقة بخط التمويل الذي تم إقراره في قانون المالية لسنة 2025 لفائدة صغار مربي الأبقار، وما ترتب عن ذلك من تعطيل للبرنامج. كما دعا عدد من المتدخلين إلى الحفاظ على نفس التمشي المعتمد في السنة الفارطة عبر تخصيص خط التمويل لتربية الأبقار ببرنامج يمتد على خمس سنوات، معتبرين أن الاستمرارية ضرورية لنجاعة التدخلات في هذا القطاع. كما تم طرح تساؤلات حول تعريف "صغار الفلاحين" والأنشطة التي ستشملها خطوط التمويل، خاصة في ظل تنوع أصناف الاستغلالات الفلاحية واختلاف حاجياتها.

وفي ردود ممثلو وزارة المالية، تمت الإشارة إلى أنّ التأخير في إصدار الأوامر والنصوص التطبيقية المتعلقة ببرنامج تربية الأبقار يعود لأسباب تنظيمية والقرار المشترك بين وزيري الفلاحة والمالية سيصدر قريبا علما وأنّ البرنامج يمتد إلى غاية 2028 بما يسمح باستكمال تفعيل مختلف مكوناته. كما أكدوا أن خط التمويل الجديد موجّه أساسًا إلى صغار الفلاحين الذين يواجهون صعوبات في النفاذ إلى التمويل البنكي التقليدي، والهدف هو تمكينهم من تغطية حاجياتهم العاجلة لمواصلة النشاط وتحسين مردودية أوجه الاستغلال الفلاحي. وتمّ في ختام الجلسة التصويت بالموافقة على الفصل كما ورد في صيغته الأصلية.

الفصل 29: تكفّل الدولة بالفارق بين النسبة الموظفة على قروض الاستثمار ومعدل نسبة الفائدة في السوق النقدية لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة

بيّن ممثلو الوزارة أنّ هذا الإجراء يندرج في إطار تحسين مناخ الأعمال واستحثاث نسق الاستثمار خاصة بالنسبة للمؤسسات الصغرى والمتوسطة في القطاع الفلاحي والقطاعات المنتجة، حيث سيمكّن هذا الإجراء من تيسير نفاذ تلك المؤسسات للتمويل.

واستفسر النواب حول سقف القروض الذي يمكن اعتماده لاحتساب الفارق بين النسبة الموظفة على القروض ومعدل نسبة الفائدة، وتساءلوا حول مبررات عدم إدراج النشاط التجاري بالفصل 29. وبيّن ممثلو وزارة المالية أنّ هذا الإجراء منسجم مع مختلف الإجراءات التي تمّ إقرارها لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة ممّا سيمكّنها من توفير السيولة المالية اللازمة لتطوير وتوسيع أنشطتها. موضحين أن نسبه الفائدة الموظفة من طرف البنوك لا يمكن أن تتجاوز 3.5 بالمئة لتجنب إثقال كاهل هذه المؤسسات وضمان نجاعة الإجراء المقترح.

وفي ختام النقاش، تم التصويت والموافقة على الفصل كما ورد في مشروع القانون.

الفصل 30: دعم تعليب زيت الزيتون

عند مناقشة هذا الفصل بيّن ممثلو الوزارة أن هذا الإجراء تم اقتراحه لتشجيع وتثمين المنتوج الوطني من زيت الزيتون وذلك بهدف الضغط على كلفة التعليب بما يساهم في تعزيز طاقته التصديرية.

وخلال النقاش أكد عدد من النواب ضرورة تشجيع الصناعات المحلية توفير الوسائل الضرورية لتعليب زيت الزيتون .وأجمع أعضاء اللجنتين على إرجاء النظر في الفصل لمزيد من التوضيحات الضرورية من مصالح الديوانة بخصوص الإعفاء من المعاليم الديوانية للمدخلات اللازمة لتعليب زيت الزيتون، وأكّدوا على ضرورة ملاءمة الفصل 30 مع الفصل 48 من مشروع قانون المالية والذي يشترط على المنتفع بالامتياز بالحصول على برنامج سنوي مؤشر عليه من قبل مصالح الوزارة المكلّفة بالصناعة، لتوريد المدخلات اللازمة لتعليب زيت الزيتون.

وخلال جلسة يوم 22 نوفمبر 2025 استمعت اللجنتان إلى وزيرة المالية لمزيد التفاعل والنقاش. وأثنت الوزيرة على أهمية هذا الفصل وما يمثّله من قيمة مضافة حقيقية للقطاع، موضحة أنّ التشريع الجبائي الجاري به العمل لا يمكّن حالياً مؤسّسات إنتاج وتعليب زيت الزيتون من طرح الأداء على القيمة المضافة الموظّف على مدخلات التعليب، وهو ما أثقل كلفة الإنتاج وأثّر على تنافسية المنتوج التونسي.

وأكّدت أن هذا الاجراء يهدف الى تشجيع هذا النشاط ودعم تنافسيته في الأسواق الخارجية من خلال اقتراح التخفيض من كلفة مدخلاته بمنح المؤسسات الناشطة في هذا القطاع بإعفائهم من المعاليم الديوانية وتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان مدخلات تعليب زيت الزيتون. مشددة على الأهمية الاستراتيجية لقطاع الزيت الزيتون الذي ساهم في توفير موارد لخزينة الدولة إضافة إلى جلبه للعملة الأجنبية وهو مما يبرر دعمه والعمل على تطويره بالنظر إلى المنافسة التي يشهدها بالأسواق العالمية خاصة من إسبانيا وإيطاليا،كما أبرزت أنّ تونس تشهد تطوراً متواصلاً في إنتاج زيت الزيتون، وهو ما يقتضي مواصلة دعم هذه السلسلة الحيوية وتحصين جدواها الاقتصادية، خاصة وأنّ المدخلات المشمولة بالإجراء تخضع لإشراف وزارة الصناعة، مما يضمن حسن المتابعة والتطبيق وفق الضوابط القانونية والتنظيمية المعمول بها.

وبخصوص مقترح التعديل الذي تقدّم به أحد النواب في جلسات المخصصة لمناقشة فصول مشروع قانون المالية لسنة 2026 والمتعلّق بإضافة فقرة في اخر الفصل تنصّ على "للانتفاع بالامتياز المذكور يتعيّن على المنتفع الحصول على برنامج سنوي مؤشّر عليه من قبل المصالح المختصّة من الوزارة المكلّفة بالصناعة" بينت الوزيرة أن النية كان تتجه نحو إصدار قرار مشترك بين وزارتي الصناعة والمناجم والطاقة والمالية بعد دخول القانون حيز النفاذ.

ومن جهتهم، بيّن النواب أنّ هذا التعديل سيمكّن من الانتفاع بهذه الامتيازات خاصة منها المتعلّقة بالإعفاء من معاليم الديوانية ويضمن السرعة في التطبيق وتفاعلت الوزيرة إيجابيا مع المقترح باعتباره يقدّم حلاً عملياً وفي تناغم مع بقية الفصول المشابهة.

وفي ختام النقاش، وتم التصويت تبعا لذلك بالموافقة على الفصل معدلا.

الفصل 30 في صيغته الأصلية	الفصل 30 معدلا
تنتفع المدخلات اللازمة لتعليب زيت الزيتون المنتج محليا بالإعفاء من المعاليم الديوانية وإيقاف العمل بالأداء على القيمة المضافة. ويسند هذا الامتياز بالنسبة إلى الاقتناءات المحلّية بناء على شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة مسلمة للغرض من قبل المصلحة الجبائية المختصّة.	تنتفع المدخلات اللازمة لتعليب زيت الزيتون المنتج محليا بالإعفاء من المعاليم الديوانية وإيقاف العمل بالأداء على القيمة المضافة. ويسند هذا الامتياز بالنسبة إلى الاقتناءات المحلّية بناء على شهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة مسلمة للغرض من قبل المصلحة الجبائية المختصّة. للانتفاع بالامتياز المذكور يتعيّن على المنتفع الحصول على برنامج سنوي مؤشر عليه من قبل المصالح المختصّة للوزارة المكلّفة بالصناعة.

الفصل 31: إعفاء عقود القروض الممنوحة لصغار الفلاحين وصغار الصيادين البحريين من معاليم التسجيل

أوضحت الوزارة أنّ الفصل يهدف إلى تخفيف الأعباء المالية المحمولة على صغار الفلاحين وصغار البحّارة من خلال إعفاء عقود القروض المسندة لهم من معاليم التسجيل، باعتبار أنّ المعلوم الحالي يقدّر بـ 1 دينار عن كل صفحة من كل نسخة من العقد، وهو ما يجعل العقود في بعض الحالات تتراوح بين 30 و40 دينارا، وهو مبلغ يعمّق الأعباء على هذه الفئات.

واستفسر النواب عن الأسس المعتمدة لتحديد فئة "صغار الفلاحين" و"صغار البحّارة"، معتبرين أنّ غياب تعريف دقيق وواضح قد يحدّ من نجاعة الإجراء ويجعل تطبيقه خاضعًا لتقديرات متفاوتة. كما تساءلوا عن مدى تأثير هذا الإعفاء على ميزانية الدولة، وهل أنّ التقليص في معلوم التسجيل يُعدّ إجراءً ذا جدوى وفعالية حقيقية في دعم القطاع الفلاحي والصيد البحري.

واقترح عدد من النواب التفكير في إجراءات أعمق وأكثر فاعلية للنهوض بالقطاع، على غرار مراجعة منظومة خلاص القروض، وإلغاء غرامات التأخير بالنسبة للفلاحين الذين يعانون من مديونية مرتفعة وصعوبات هيكلية، معتبرين أنّ هذه الإجراءات ستكون أكثر نجاعة من مجرد التقليص في معلوم التسجيل.

وفي ردودهم، بيّنو ممثلو الوزارة أنّه لا يوجد حاليا تعريف قانوني دقيق لفئة صغار الفلاحين، وأنّ مختلف الإجراءات المتخذة تكون عادة مرتبطة بخصوصيات كل برنامج أو آلية دعم. كما أفادت بأنّ الإعفاء من المعلوم القار يُعدّ مطلبا ورد من الهياكل المهنية ومن الفلاحين أنفسهم باعتباره يمثل عبئًا إضافيا عند كل إبرام لعقد قرض. وقدّمت معطيات حول الديون المصنفة استنادا إلى آخر نشرية صادرة عن البنك المركزي، مؤكدة أن الإجراء يظلّ خطوة من بين خطوات أخرى للنهوض بالقطاع.

وتمّ التصويت بالموافقة على الفصل كما ورد في صيغته الأصلية.

الفصل 32: إعفاء مادة البطاطا من المعاليم لفائدة الصناديق الخاصة

أوضحت الوزارة أنّ الفصل يندرج في إطار دعم قطاع الفلاحة وتعزيز الأمن الغذائي باعتباره جزءًا من الأمن القومي، حيث يقترح إعفاء الإنتاج المحلي لمادة البطاطا من المعلوم الموظّف على الخضر والغلال لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاع الفلاحة والصيد البحري (بنسبة 2%)، وكذلك من المعلوم الموظف لفائدة صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية (بنسبة 1%). وبيّنت أنّ منظومة المعاليم الحالية تشمل معاليم لفائدة البلديات، وأخرى لسوق الجملة، وأخرى لفائدة الصناديق الخاصة، إضافة إلى الأداءات المتعلقة بالعاملين بالسوق.

واستفسر النواب عن سبب الاقتصار على مادة البطاطا دون غيرها من المنتجات التي تعدّ بدورها استراتيجية في السوق، معتبرين أنّ هذا التمييز قد يُثير الريبة بشأن احتمال توجيه الإجراء لفائدة منتجين بعينهم. كما طرحوا تساؤلات حول مدى انتفاع توريد البطاطا بهذا الإعفاء، وحول المعطيات المتوفرة بخصوص رقم معاملات أسواق الجملة المعنية بالإجراء. وطلب النواب توضيح ما إذا تمّ إنجاز دراسات جدوى لتقييم تأثير الإعفاء في المدى المتوسط والبعيد، إضافة إلى التساؤل حول كلفة إنتاج البطاطا بالنسبة للفلاح في ظل ارتفاع أسعار البذور والأسمدة وبقية المدخلات. كما أشاروا إلى الإشكاليات المرتبطة بالتخزين، مؤكدين أنّ المستفيد الأكبر منه ليس الفلاح بل المخزّن، وهو ما قد يحدّ من نجاعة الإجراء إذا لم تتم معالجة هذه الإشكالية.

وفي ردودها، بيّنت الوزارة أنّ البطاطا تُعدّ المنتوج الفلاحي الوحيد الذي يخضع للتسعير، وهي كذلك المادة الوحيدة التي يتم اللجوء إلى توريدها عند تسجيل نقص في التزويد، وهو ما يجعلها منتوجًا ذا خصوصية مقارنة ببقية الخضر والغلال. كما أوضحت أنّ الإجراء موجّه للمنتوج في حدّ ذاته، وبالتالي فإن المنتفع الأوّل سيكون المنتج المحلي، كما يمكن أن ينتفع به المورد في الحالات المرتبطة بتوريد المادة عند الحاجة. وأفادت بأنّ هذا الطلب ورد من المجمع المهني المشترك للخضر والغلال في إطار دعم السلسلة الإنتاجية لهذه المادة. وأشارت إلى أنّ كلفة الإنتاج تختلف بحسب الموسم الفلاحي ومتغيراته المناخية، مؤكدة إمكانية التدخل عبر صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاع الفلاحة والصيد البحري للنهوض بجميع مراحل الإنتاج انطلاقًا من البذور وصولا إلى البيع.

وتمّت الموافقة على الفصل في صيغته الأصلية بإجماع الحاضرين.

المحور الثالث: التدخلات الاجتماعية

الفصل 33: إحداث "صندوق للنهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة"

استندت اللجنتان في دراستهما لهذا الفصل لبيانات وتوضيحات السيد وزير الشؤون الاجتماعية الذي حضر خلال جلسة الاستماع بتاريخ 20 نوفمبر 2025 لمزيد توضيح مضامين وأهداف هذا الإجراء، وبيّن الوزير أنّه في إطار تعزيز جهود الدولة في الإحاطة بالأشخاص ذوي الإعاقة ودعم إدماجهم الاقتصادي والاجتماعي، تمّ إحداث صندوق خاص يطلق عليه "صندوق للنهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة"، يتولّى تمويل التدخلات المتعلقة بالتكوين والتشغيل والتشجيع على بعث المشاريع والإدماج الاقتصادي والرياضي والثقافي. ماكدا أنّ الهدف من هذا الصندوق هو توفير التمويلات اللازمة لضمان تشجيع هذه الفئة على المبادرة وتحسين ظروف إدماجها.

وأكد وزير الشؤون الاجتماعية أنّ الصندوق سيُموَّل أساسًا باقتطاع بنسبة 1% من التعويضات الناجمة عن حوادث المرور وحوادث الشغل، يتم استخلاصه عن طريق الخصم من المورد على المبالغ المدفوعة من قبل مؤسسات التأمين وصناديق المشتركين أو حساب ضمان ضحايا حوادث المرور أو صناديق الضمان الاجتماعي، مع اعتماد نفس إجراءات الاستخلاص والمراقبة المطبّقة على الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات. كما بيّن أنّ موارد الصندوق تشمل كذلك الهبات وجميع الموارد التي يسمح التشريع الجاري به العمل بتوجيهها لفائدته.

وبخصوص مناقشة الفصل 33، أكّد عدد من النواب أنّ إحداث صندوق خاص للنهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة يمثّل خطوة إيجابية في اتجاه تعزيز مقومات العدالة الاجتماعية وترسيخ مبدأ تكافؤ الفرص، معتبرين أنّ تخصيص موارد قارة لفائدة هذه الفئة يُعدّ استثمارًا في رأس المال البشري وليس مجرد نفقة اجتماعية. واعتبروا أنّ المجالات التي سيتدخل فيها الصندوق ستسهم في الارتقاء بمستوى الاستقلالية الاقتصادية للأشخاص ذوي الإعاقة وتحسين ظروف إدماجهم.

وفي المقابل، أثار بعض النواب تساؤلات حول قدرة الاقتطاع بنسبة 1% من التعويضات على توفير التمويل الكافي لتغطية حجم التدخلات المنتظرة، خاصة في ظل ارتفاع عدد المطالب وتنوع الخدمات المرتقبة. ودعوا إلى تقديم معطيات رقمية تقديرية حول مداخيل هذا الاقتطاع ومدى استجابتها لحاجيات الصندوق، مؤكدين ضرورة إحكام التصرف في هذه الموارد وتوجيهها حصريًا نحو البرامج المخصصة للفئات المستهدفة. وطلبوا مدهم بتصور شامل حول الحوكمة المقترحة ومقاييس الانتفاع بالخدمات ضمانًا لعدم حصول أي تمييز أو محاباة.

وتفاعل بعض النواب مع مبدأ تمويل الصندوق بالهبات والموارد الإضافية، معتبرين أنه خيار جيّد لكنه يستوجب إطارًا قانونيًا واضحًا يشجع على التبرع ويضمن توجيه الموارد نحو الفئات المستهدفة لتجنب الانحراف بالهدف عند التطبيق.

وفي ختام النقاش، أكد النواب أنّ بعث هذا الصندوق يجب أن يكون جزءًا من رؤية وطنية شاملة تُعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة، تشمل تحسين البنية التحتية، وتطوير خدمات التأهيل، وتيسير النفاذ إلى الفضاءات العامة، حتى يتكامل الجانب المالي مع بقية العناصر الضامنة للإدماج الفعلي.

وتم التصويت بالموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصلين 34 و35: تعزيز الادماج الاقتصادي للأشخاص ذوي الإعاقة

أوضح ممثلو الوزارة أنّه تمّ بمقتضى الفصل 22 من قانون المالية لسنة 2025، إحداث خط تمويل قدره 5 مليون دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل موجّه لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة، يُخصّص لإسناد قروض دون شرط توفير التمويل الذاتي ودون فائدة بقيمة لا تتجاوز 10 آلاف دينار للقرض الواحد، وذلك لتمويل أنشطة في مختلف المجالات الاقتصادية خلال الفترة الممتدة من 1 جانفي إلى 31 ديسمبر 2025. ويُسند هذا التمويل على مدة أقصاها ثماني سنوات، منها سنتان إمهال، مع تكليف البنك التونسي للتضامن بالتصرف في هذا الخط بمقتضى اتفاقية مبرمة مع الوزارة المكلفة بالتشغيل والوزارة المكلفة بالمالية تُحدّد شروط وإجراءات التصرف فيه.

وبيّنت الوزارة أنّه في إطار دعم الدور الاجتماعي للدولة وتشجيع الباعثين من الأشخاص ذوي الإعاقة على بعث مشاريع صغيرة وإحداث موارد رزق، تمّ تخصيص اعتماد إضافي قدره 5 مليون دينار لتمويل مشاريع صغرى في مختلف القطاعات (الحرف والمهن الصغرى، الصناعات التقليدية، الفلاحة، الخدمات...) بما في ذلك تمويل حاجيات المال المتداول، مع التمديد في فترة استعمال خط التمويل إلى غاية 31 ديسمبر 2027. ويكلف البنك التونسي للتضامن مجددا بإدارة هذا الخط في إطار اتفاقية جديدة تضبط شروط وإجراءات التصرف.

كما أوضح ممثلو الوزارة أنّ الفصل يتضمّن كذلك تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الانتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة وبالمعلوم على الاستهلاك وبالمعاليم الأخرى بعنوان توريد واقتناء التجهيزات والمعدات الضرورية لإنجاز مشاريعهم، على أن تُضبط شروط وإجراءات الانتفاع بهذا الامتياز بمقتضى أمر حكومي يحدّد الفئات المعنية وآليات الرقابة على حسن تطبيقه.

وطلب النواب توضيح الصياغة المعتمدة، وخاصة استعمال عبارة "عند الاقتضاء" التي اعتبروها غير واضحة وغامضة ويمكن أن تفتح مجال للتأويل، كما شدّدوا على ضرورة تحديد سقف الامتيازات الجبائية تفاديًا لأي إخلال بمبدأ العدالة الجبائية، معتبرين أنّ الامتيازات تمثّل استثناءً يجب تأطيره. وطلبوا مدّهم بملامح أولية للأمر الحكومي الذي سيضبط الشروط والإجراءات، حتى تتمكّن من تقييم الضوابط العملية للإجراء. كما دعوا إلى وضع تعريف دقيق للأشخاص ذوي الإعاقة والفئات المنتفعة، والتنصيص على ضمانات تمنع استغلال وضعية ذوي الإعاقة للحصول على الامتيازات من قبل أطراف أخرى، لما قد يشكّله ذلك من انحراف خطير في التطبيق.

وفي ردودها، بيّنت الوزارة أنّ عبارة "عند الاقتضاء" تهدف فقط إلى التمييز بين الحالات التي تخضع فيها المعدات للأداء على القيمة المضافة أو للمعلوم على الاستهلاك أو لكليهما، وأنّ الصياغة لا تُحيل إلى أي توسّع غير مقصود. كما أكدت أنّ الإطار الجزائي قائم لمحاسبة كل من يتحصل على امتياز دون موجب، مضيفة أنه يمكن إدراج شرط ممارسة النشاط بصفة شخصية ودائمة في النص الترتيبي لضمان عدم استغلال الامتياز من غير مستحقيه. وأشارت إلى أنّ الامتيازات الجبائية تظلّ استثناءً لمبدأ العدالة الجبائية، لكنها ضرورية في بعض الحالات لتحقيق الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للفئات الهشة.

وقد تمت الموافقة على الفصلين بإجماع الحاضرين.

الفصل 36: الإحاطة بالأشخاص المصابين بمرض " كزرودرم بقمنتوزم "

بمناسبة مناقشة هذا الفصل، بيّن ممثلو وزارة المالية أنّ هذا الإجراء يندرج في إطار مزيد تكريس الدور الاجتماعي للدولة من خلال الإحاطة بالأشخاص المصابين بمرض كزرودرم بقمنتوزم (أطفال القمر)، وذلك بالنظر إلى الكلفة المرتفعة للمستلزمات الوقائية الضرورية لحمايتهم من الأشعة فوق البنفسجية. وأفادوا أنه تمّ اقتراح إسناد هذه الفئة منحة مالية شهرية قدرها 130دينارًا كمساهمة من الدولة في تغطية جزء من مصاريف اقتناء هذه المستلزمات، على أن تُضبط إجراءات إسناد المنحة بمقتضى قرار مشترك بين الوزارات المكلفة بالشؤون الاجتماعية والصحة والمالية. كما أشاروا إلى أنّ عدد المصابين يبلغ حوالي 600 شخص، وأنّ سعر اللباس الواقي الواحد يصل إلى نحو 1200دينار يتم استعماله مرة واحدة في السنة.

وثمن النواب هذا الإجراء باعتباره ينسجم مع الدور الاجتماعي للدولة، وأكدوا على ضعف مبلغ المنحة المقترح مقارنة بالارتفاع الكبير لكلفة المستلزمات الوقائية، من الأدوية والمراهم والملابس الواقية، حيث تقدّر الحاجيات الشهرية الأساسية لبعض المرضى بما يقارب 400دينار. ودعا النواب إلى وضع تصور شامل لمعالجة وضعيات الأمراض النادرة والمكلفة، من خلال إعداد دراسة وطنية تصنّف الأمراض التي تستوجب تدخلاً مباشراً من الدولة، عوض الاقتصار على إجراءات ظرفية لفئات مختلفة كل سنة. كما ثمّن النواب هذا الإجراء الاجتماعي لما يمثّله من دعم لفئة هشة تتطلب رعاية خاصة، واقترح عدد منهم دراسة إمكانية الترفيع في مقدار المنحة لملائمتها مع حجم المصاريف الحقيقية. وطالبوا بإعفاء المستلزمات الوقائية المستوردة من المعاليم الديوانية بحكم عدم تصنيعها محليًا، مع التشجيع على تطوير صناعتها وطنياً، وهو نفس المقترح الذي تقدموا به فيما يتعلق بالمستلزمات الموجهة لمرضى دابقوق القمح (السيلياك).

وفي ردودهم، بيّن ممثلو الوزارة أنّ المنحة المقررة تمثّل مساهمة من الدولة في ظل الإكراهات المسلطة على المالية العمومية، وهو ما يؤكد حرص الدولة على عدم التخلي عن دورها الاجتماعي، وباعتبار محدودية الموارد المتاحة لا يمكن تحمل كافة المصاريف، وأوضحوا في هذا الخصوص أن بعض المستلزمات الوقائية والعلاجية الموجّهة لهذه الفئة تتمتع بإعفاءات جبائية، مشيرين إلى أنه تمّ توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة والمعاليم الديوانية بمقتضى قوانين المالية لسنتي 2016و2022 بعنوان المراهم المخصصة بالعناية بالبشرة والنظارات الواقية من الأشعة فوق البنفسجية، وبعض المدخلات الأخرى المستعملة في تصنيع الأقنعة الواقية الخاصة بأطفال القمر. وبينوا في هذا الإطار أنّ المخابر التونسية المنتجة لجزء من المستلزمات الطبية والجلدية تنتفع كذلك بجملة من الامتيازات. وأكدوا أنّ الجمعية المعنية بهذه الفئة تزوّد الوزارة بقائمة محدثة للمستلزمات الضرورية قصد اعتمادها في منح الامتيازات وفي ضبط الإجراءات التطبيقية.

وقد تمّت الموافقة على الفصل في صيغته الأصلية بإجماع الحاضرين.

الفصل 37: تخفيف جباية الحافلات والعربات السيارة ذات 8 أو9 مقاعد المقتناة من قبل جمعيات مساعدة الأطفال المصابين بمرض " كزرودرم بقمنتوزم " أو لفائدتها

خلال توضيحهم لهذا الفصل، بيّن ممثلو الوزارة أنّ التشريع الجبائي الحالي يقتضي خضوع العربات ذات 8 أو 9 مقاعد المدرجة بالعدد 87.03 من تعريفة المعاليم الديوانية، والمقناة من قبل جمعيات مساعدة الأطفال المصابين بمرض كزرودرم بقمنتوزم (أطفال القمر)، للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% وللمعلوم على الاستهلاك بحسب النسب المعتمدة. كما تخضع الحافلات المدرجة بالعدد 87.02 من التعريفة والمقتناة من قبل الجمعيات نفسها، للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19.%.

وأشاروا في هذا الإطار أنّه سبق أن تمّ توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة والمعاليم الديوانية بمقتضى قوانين المالية لسنتي 2016 و2022 بعنوان عدد من المستلزمات الخاصة بهذه الفئة، على غرار محضرات العناية بالبشرة، ونظارات الوقاية من الأشعة فوق البنفسجية، وبعض مدخلات تصنيع الأقنعة الواقية. كما تمّ بمقتضى قانون المالية لسنة 2024 إعفاء الحافلات والعربات المقتناة من قبل الجمعيات الناشطة في مجال رعاية فاقدي السند العائلي من الأداء

على القيمة المضافة، وإعفاء العربات ذات 8 أو 9 مقاعد المقتناة من قبلها من المعلوم على الاستهلاك.

وأثناء النقاش، استفسر النواب عن إمكانية سحب الإجراء ليشمل المصابين بطيف التوحد قصد التمتع بنفس الامتياز، معتبرين أنّ الفئات الهشة يجب أن تستفيد بإجراءات مماثلة. كما أشار بعض النواب إلى أنّ الجمعيات العاملة في مجال رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة تتمتع سابقًا بالإعفاء من المعاليم الديوانية، في حين أنّ جمعيات فاقدي السند كانت مشمولة بإعفاء من المعلوم على الاستهلاك فقط، كما أوضحوا ضرورة توحيد الامتيازات الممنوحة.

وفي ردّهم، بيّن ممثلو وزارة المالية أن الهدف من هذا الإجراء هو منح جمعيات مساعدة الأطفال المصابين بمرض كزرودرم بقمنتوزم نفس الامتيازات الجبائية الممنوحة للجمعيات العاملة في مجال رعاية ذوي الإعاقة والطفولة وفاقدي السند، موضحين أن هذا الإجراء سيمكن من تخفيف الأعباء الجبائية على عربات النقل التي تقتنيها هذه الجمعيات أو توردها لفائدتها، وذلك عبر الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة بعنوان توريد وبيع الحافلات والعربات ذات 8 أو 9 مقاعد وكذلك الإعفاء من المعلوم على الاستهلاك بعنوان توريد العربات ذات 8 أو 9 مقاعد المزودة بمحركات تعمل بالضغط أو بغير الضغط.

وقد تقدّم عدد من النواب بمقترح إضافة عبارة "جمعيات تأهيل وإدماج المصابين بطيف التوحد "ضمن الجمعيات المنتفعة بهذا الإجراء، وهو مقترح حظي بموافقة الوزارة. وتمّ إدراج هذا التعديل، والموافقة على الفصل كما تمّ تنقيحه بالإجماع.

الفصل 37 في صيغته الأصلية	الفصل 37 معدلا
1) تضاف عبارة "وجمعيات مساعدة الأطفال المصابين بمرض " كزرودرم بقمنتوزم بعد عبارة " والجمعيات الناشطة في مجال الرعاية والإحاطة بفاقدي السند العائلي " الواردة بالفقرة الأولى من العدد 27 من الفقرة I من الجدول "أ" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة وعبارة "أو المصابين بمرض كزرودرم بقمنتوزم" بعد عبارة " نقل المعوقين أو فاقدي السند العائلي " الواردة بالفقرة الثالثة من نفس العدد. **2)** تضاف عبارة "وجمعيات مساعدة الأطفال المصابين بمرض " كزرودرم بقمنتوزم بعد عبارة " والجمعيات الناشطة في مجال الرعاية والإحاطة بفاقدي السند العائلي " الواردة بالمطة الأولى من البند التعريفي م 87.03 المدرج بالجدول الملحق بالقانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة المعلوم على الاستهلاك. **3)** تضاف عبارة " والجمعيات الناشطة في مجال الرعاية والإحاطة بفاقدي السند العائلي وجمعيات مساعدة الأطفال المصابين بمرض كزرودرم بقمنتوزم والتي تنشط طبقا للتشريع المتعلق بها " بعد عبارة "الجمعيات المعتنية بالمعوقين" الواردة بالمطة الثانية من البند التعريفي م 87.03 المدرج بالجدول الملحق بالقانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة المعلوم على الاستهلاك.	**1)** تضاف عبارة "وجمعيات مساعدة الأطفال المصابين بمرض " كزرودرم بقمنتوزم وجمعيات تأهيل وإدماج المصابين بطيف التوحد" بعد عبارة " والجمعيات الناشطة في مجال الرعاية والإحاطة بفاقدي السند العائلي " الواردة بالفقرة الأولى من العدد 27 من الفقرة I من الجدول "أ" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة وعبارة "أو المصابين بمرض كزرودرم بقمنتوزم" بعد عبارة " نقل المعوقين أو فاقدي السند العائلي " الواردة بالفقرة الثالثة من نفس العدد. **2)** تضاف عبارة "وجمعيات مساعدة الأطفال المصابين بمرض " كزرودرم بقمنتوزم وجمعيات تأهيل وإدماج المصابين بطيف التوحد" بعد عبارة " والجمعيات الناشطة في مجال الرعاية والإحاطة بفاقدي السند العائلي " الواردة بالمطة الأولى من البند التعريفي م 87.03 المدرج بالجدول الملحق بالقانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة المعلوم على الاستهلاك. **3)** تضاف عبارة " والجمعيات الناشطة في مجال الرعاية والإحاطة بفاقدي السند العائلي وجمعيات مساعدة الأطفال المصابين بمرض كزرودرم بقمنتوزم وجمعيات تأهيل وإدماج المصابين بطيف التوحد" والتي تنشط طبقا للتشريع المتعلق بها " بعد عبارة "الجمعيات المعتنية بالمعوقين" الواردة بالمطة الثانية من البند التعريفي م 87.03 المدرج بالجدول الملحق بالقانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة المعلوم على الاستهلاك.

الفصل 38: مواصلة دعم الإدماج المالي والاقتصادي للفئات الضعيفة ومحدودة الدخل

وبمناسبة مناقشة هذا الفصل، بيّن ممثلو الوزارة أنه في إطار مواصلة دعم الإدماج المالي والاقتصادي للفئات الضعيفة ومحدودة الدخل وحرص الدولة على تشجيعها على بعث المشاريع الصغرى المحدثة لمواطن الشغل، يقترح الفصل إحداث خط تمويل جديد على موارد الصندوق الوطني للتشغيل بقيمة 20 مليون دينار يُخصّص لإسناد قروض دون شرط توفّر التمويل الذاتي دون شرط وبدون فائدة موظفة ، على أن لا يتجاوز قيمة القرض الواحد 10 آلاف دينار، وذلك خلال الفترة الممتدة من 1 جانفي 2026 إلى 31 ديسمبر 2027، ويتم تسديد هذه القروض على مدة أقصاها 6 سنوات منها سنة إمهال. ويتولّى البنك التونسي للتضامن التصرف في هذا الخط بمقتضى اتفاقية تبرم مع كل من الوزارة المكلفة بالتشغيل والوزارة المكلفة بالمالية.

وخلال النقاش، طرح النواب عدة استفسارات تعلقت أساسا بأسباب عدم تحقيق الإدماج المالي للنتائج المرجوّة في السنوات السابقة، وعلى هذا الأساس، طلبوا تقديم تشخيص واضح للإشكاليات واقتراح حلول عملية لتجاوزها. كما تمّ التأكيد على ضرورة ضبط الفئات المعنية بالانتفاع من هذا الإجراء وتحديد طبيعة المشاريع التي يمكن تمويلها لتفادي تشتت الموارد وضمان وصول

القروض فعليا إلى الفئات الهشة. كما شدد بعض النواب على أهمية توفير مرافقة فنية للمستفيدين لضمان نجاح مشاريعهم، إضافة إلى الدعوة لتخصيص نسبة من التمويلات لفائدة الجهات الداخلية لتحقيق توازن تنموي جهوي.

كما اقترح نواب آخرون التقليص في مدة تطبيق الإجراء إلى موفى سنة 2026 عوضا عن سنة 2027 وذلك بهدف تقييم التجربة قبل التمديد في آجالها، فيما دعا آخرون إلى الترفيع في سقف التمويل إلى 20 ألف دينار نظرًا لارتفاع كلفة بعث المشاريع. وتم التجديد على ضرورة وضع آليات جدية لحماية الفئات الضعيفة لضمان عدم حرمانها من فقدان حقها في بطاقات العلاج المجانية عند حصولها على قرض باعتبار أن التراتيب المطبقة تقتضي عدم الجمع بين بطاقات العلاج المذكورة وبعث المؤسسات أو المشاريع الصغرى.

وفي تفاعلهم، أوضح ممثلو الوزارة أنّ تحديد سقف التمويل بـ 10 آلاف دينار ينسجم مع حجم الاعتمادات المرصودة ويسمح لأكبر عدد ممكن من المواطنين بالاستفادة من البرنامج. كما بيّنوا أن تعريف الفئات الهشة سيتم ضبطه وفقا لمعايير مضبوطة لضمان توجيه هذه التمويلات لمستحقيها، وفي سياق متّصل، أكدوا على أن المنتفعين بالمنح الاجتماعية لا يفقدون حقهم في التغطية الاجتماعية لمدة ثلاث سنوات عند حصولهم على قرض. كما تولوا تقديم معطيات تعلقت بالتمويل الرقمي وبمشروع قانون الإدماج المالي الذي يتضمّن إجراءات جديدة لدعم النفاذ إلى التمويل.

وفي ختام النقاش، تمت المصادقة على الفصل 38 معدّلاً وذلك من خلال تقليص الفترة المخصصة لتنفيذ الإجراء من سنتين إلى سنة واحدة. وتمّ إدراج هذا التعديل والموافقة على الفصل كما تمّ تنقيحه بأغلبية الحاضرين.

الفصل 38 في صيغته الأصلية	الفصل 38 معدلا
يحدث خط تمويل بمبلغ 20 مليون دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل لفائدة الفئات الضعيفة ومحدودة الدخل يخصص لإسناد قروض دون فائدة لا تتجاوز 10 آلاف دينار للقرض الواحد لتمويل أنشطة في كافة المجالات الاقتصادية وذلك خلال الفترة الممتدة من 1 جانفي 2026 إلى 31 ديسمبر 2027 ويتم تسديدها على مدة أقصاها 6 سنوات منها سنة إمهال. يعهد التصرف فيه إلى البنك التونسي للتضامن بمقتضى اتفاقية تبرم للغرض مع الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالتشغيل تضبط شروط وإجراءات التصرف في خط التمويل المذكور.	يحدث خط تمويل بمبلغ 20 مليون دينار على موارد الصندوق الوطني للتشغيل لفائدة الفئات الضعيفة ومحدودة الدخل يخصص لإسناد قروض دون فائدة لا تتجاوز 10 آلاف دينار للقرض الواحد لتمويل أنشطة في كافة المجالات الاقتصادية وذلك خلال الفترة الممتدة من 1 جانفي 2026 إلى 31 ديسمبر 2026 ويتم تسديدها على مدة أقصاها 6 سنوات منها سنة إمهال. يعهد التصرف فيه إلى البنك التونسي للتضامن بمقتضى اتفاقية تبرم للغرض مع الوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالتشغيل تضبط شروط وإجراءات التصرف في خط التمويل المذكور.

المحور الرابع: دعم المساهمة الاجتماعية

الفصل 39: دعم المساهمة الاجتماعية للأفراد والمؤسسات

عند التداول بخصوص هذا الفصل، بيّن ممثلو وزارة المالية أن التشريع الجبائي الجاري به العمل يمكن الأشخاص المعنويين والأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي من طرح مبالغ الهبات والإعانات المسندة إلى الأعمال أو المنظمات ذات المصلحة العامة أو ذات الصبغة الخيرية أو التكوينية أو العلمية أو الاجتماعية أو الثقافية، وذلك من النتيجة الخاضعة للضريبة في حدود 2 بالألف من رقم المعاملات الخام. كما يخوّل القانون طرحًا كليًا لبعض أصناف الهبات ومن بينها الهبات والإعانات المسندة إلى الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية وكلفة اقتناء أو بناء المساكن الموهوبة لأزواج وأسلاف وأعقاب شهداء الوطن، إضافة إلى الهبات الموجهة للجمعيات الناشطة في مجال الإحاطة بالأشخاص المعوقين والجمعيات العاملة في مجال رعاية فاقدي السند العائلي.

وبيّن ممثلو الوزارة أن الانتفاع بالطرح يشترط إرفاق التصريح السنوي بالضريبة بقائمة مفصّلة في الهبات والإعانات تتضمن هوية المستفيدين والمبالغ المدفوعة وكلفة اقتناء أو بناء المساكن الموهوبة، بما يتيح مراقبة مصادر التمويل وشفافية العمليات المالية.

وفي هذا الخصوص، أفادوا أنه في إطار دعم جهود الدولة الرامية إلى تكريس العدالة الاجتماعية وتشجيع المواطنين على المساهمة في تمويل البرامج ذات البعد التضامني، يقترح توسيع دائرة الأشخاص المؤهلين لطرح مبالغ الهبات والإعانات لتشمل الأشخاص الطبيعيين غير الماسكين لمحاسبة، على غرار الأجراء والمتقاعدين وأصحاب المهن غير التجارية الخاضعين للضريبة حسب نظام القاعدة التقديرية، وذلك فيما يتعلق بالهبات المالية الموجهة إلى الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية. موضحين أنه للانتفاع بهذا الطرح، يجب إرفاق التصريح الجبائي بقائمة مفصلة في الهبات وبوثائق تثبت الدفع الفعلي. كما ينصّ المشروع على توسيع قائمة الهياكل التي تخوّل للمانحين طرحًا كليًا للهبات لتشمل الاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي والشركات الأهلية، نظراً لدورهما في تنفيذ البرامج الوطنية في مجال الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

وخلال النقاش، دعا بعض النواب إلى إضافة الجمعيات ذات البعد الاجتماعي إلى قائمة الهياكل التي يخوّل لها طرح الهبات كلياً، وذلك بهدف دعم العمل الاجتماعي وتشجيع المبادرات الفردية وترسيخ المواطنة، بينما اعتبر آخرون أن هذا المقترح قد يحرم المالية العمومية من موارد إضافية كان يمكن تعبئتها لو لم تُطرح الهبات من قاعدة الضريبة. كما أشار بعض المتدخلين إلى إمكانية تضارب هذا الإجراء مع الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2025 المتعلق بالمساهمات المدفوعة في إطار المسؤولية المجتمعية للمؤسسات.

وفي ردودهم، بيّن ممثلو الوزارة أن الطرح الكلي للهبات هو استثناء للمبدأ في طرح الهبات في حدود 2 في الألف من رقم المعاملات. وأن الهبات المسندة إلى الجمعيات المقترح إدراجها تكون قابلة للطرح في

الحدود المذكورة. كما أشاروا إلى وجود ضوابط دقيقة وآليات رقابية صارمة تضمن الشفافية ومنع أي تجاوز ممكن. وأوضحوا في هذا السياق أن المقترح الجديد ينسجم مع فلسفة المسؤولية المجتمعية ولا يتعارض مع الأحكام الواردة في الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2025.

وفي جلسة الاستماع إلى وزير الشؤون الاجتماعية، طلب النواب مزيدا من التوضيحات حول هذا الإجراء. وفي هذا الإطار، وفي هذا الإطار أفاد وزير الشؤون الاجتماعية بيّن أنه في إطار تشجيع التونسيين على دعم التوجه الوطني نحو العدالة الاجتماعية، تمّ توسيع قائمة الأشخاص المخوّل لهم الانتفاع بطرح مبالغ الهبات لتشمل الأشخاص الطبيعيين غير الماسكين لمحاسبة من أجراء ومتقاعدين وأصحاب المهن غير التجارية الخاضعين للقاعدة التقديرية، وذلك لتمكينهم من طرح الهبات المالية المسندة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية. هذا وتمّ توسيع قائمة الهياكل المستفيدة من الهبات القابلة للطرح الكلي لتشمل الاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي والشركات الأهلية.

وفي تفاعلهم، اعتبر النواب أنّ توسيع قاعدة الأشخاص الذين يمكنهم الانتفاع بطرح مبالغ الهبات يمثّل خطوة مهمة نحو ترسيخ ثقافة التضامن والمشاركة في المجهود الوطني لتحقيق العدالة الاجتماعية. كما دعا النواب إلى العمل على مزيد تبسيط الإجراءات وتوضيح شروط الانتفاع تفاديًا لأي تعقيدات قد تثني المواطنين عن المساهمة.

وفي سياق متصل، طرح بعض النواب تساؤلات حول الآليات المعتمدة للتثبت من قيمة ومشروعية الهبات المصرح بها، وأكدوا على ضرورة توفير كل الآليات الضرورية لضمان الشفافية اللازمة في متابعة الأموال الموجّهة للجمعيات والهياكل المعنية وبالخصوص الناشطة منها في مجال الإعاقة ورعاية فاقدي السند. وشدّدوا في هذا الخصوص أهمية تقييم مردود هذه الإجراءات على المدى المتوسط والتأكد من أن الإجراء المتعلق بتوسيع قائمة الهياكل المستفيدة على غرار الاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي والشركات الأهلية سيتم في إطار رقابي واضح يضمن حسن التصرّف ويحفظ ثقة المانحين والدولة على حدّ السواء.

واقترح نواب آخرون تعديل الفصل بإضافة عبارة "والجمعيات التي تعنى بالطفولة وكبار السن والأسرة وذوي الإعاقة والثقافة والجمعيات الرياضية الصغرى والناشطة طبقا للتشريع المتعلق بها. ويقصد بالجمعيات الرياضية الصغرى الجمعيات التي لا تتجاوز مداخيلها المصرح بها في تقريرها المالي السنوي الأخير 500 ألف دينار" للأطراف المعنية بالهبات المسندة. وتمت الموافقة على التعديل.

وتفاعل وزير الشؤون الاجتماعية إيجابيا مع هذا المقترح مؤكدا على ضرورة وضع ضوابط واضحة لتحصينه حتى لا يحيد عن هدفه وبعده الاجتماعي ويكون مطية للتهرب الجبائي أو لتبييض الأموال.

وتم التصويت بالموافقة على الفصل معدّلا بعد تضمينه التعديل المقترح.

الفصل 39 في صيغته الأصلية	الفصل 39 معدلا
1) تضاف إلى الفقرة I من الفصل 39 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات فقرة 6 فيما يلي نصّها: 6- الهبات المالية المسندة إلى الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية وإلى الشركات الأهلية وإلى الاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي. ويستوجب الانتفاع بالطرح إرفاق التصريح السنوي بالضريبة على الدخل بقائمة مفصلة تتضمن هوية المستفيدين والمبالغ المسندة لهم وبكل وثيقة تثبت عملية الدفع الفعلي. **2)** تضاف إلى الفقرة الثانية من الفقرة 5 من الفصل 12 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات مطّتان في ما يلي نصّهما: - الهبات والإعانات المسندة إلى الاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي. - الهبات والإعانات المسندة إلى الشركات الأهلية.	**1)** تضاف إلى الفقرة I من الفصل 39 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات فقرة 6 فيما يلي نصّها: 6- الهبات المالية المسندة إلى الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية وإلى الشركات الأهلية وإلى الاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي **والجمعيات التي تعنى بالطفولة وكبار السن والأسرة وذوي الإعاقة والثقافة والجمعيات الرياضية الصغرى والناشطة طبقا للتشريع المتعلق بها. ويقصد بالجمعيات الرياضية الصغرى الجمعيات التي لا تتجاوز مداخيلها المصرح بها في تقريرها المالي السنوي الأخير 500 ألف دينار.** ويستوجب الانتفاع بالطرح إرفاق التصريح السنوي بالضريبة على الدخل بقائمة مفصلة تتضمن هوية المستفيدين والمبالغ المسندة لهم وبكل وثيقة تثبت عملية الدفع الفعلي. **2)** تضاف إلى الفقرة الثانية من الفقرة 5 من الفصل 12 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات مطّتان في ما يلي نصّهما: - الهبات والإعانات المسندة إلى الاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي. - الهبات والإعانات المسندة إلى الشركات الأهلية.

الفصل 40: توسيع مجال تدخل المساهمات المدفوعة في إطار المسؤولية المجتمعية

أوضح ممثلو الوزارة أنّ الفصل يأتي تطبيقا لأحكام الفصل 13 من القانون عدد 48 لسنة 2024 المتعلق بقانون المالية لسنة 2025 الذي يقرّ رصد المساهمات المدفوعة في إطار المسؤولية المجتمعية للمؤسسات ضمن ميزانيات المجالس الجهوية، عملا بأحكام القانون عدد 35 لسنة 2018 المنظم للمسؤولية المجتمعية للمؤسسات، وذلك في حدود ما يتم الاتفاق عليه في صيغ تعاقدية بين المؤسسات المعنية والجهات المعنية. وبيّنوا أنّ هذه الموارد تُخصَّص حصرا لتمويل تدخلات لفائدة المناطق المتضرّرة في مجالات الصحة والبيئة والتربية، إضافة إلى دعم الجمعيات والمؤسسات الرياضية والثقافية والاجتماعية، وتعزيز موارد البلديات وتمويل أشغال البنية التحتية،

بما يكرّس التوجّه نحو جعل هذه المساهمات أداة ناجعة لتحسين ظروف عيش المتساكنين محدودي الدخل والعائلات الفقيرة.

وخلال النقاش، استفسر النواب عن دوافع التنصيص على "القطاع الاجتماعي" ضمن القطاعات المنتفعة بهذه الموارد وعن طبيعة هذا القطاع وحدوده ومكوّناته ومدى شموله الإحاطة بالفئات الهشّة ولآليات دعم الجمعيات ذات الصبغة الاجتماعية وكذلك للتدخلات ذات الطابع العاجل المرتبطة بمساندة العائلات الفقيرة ومحدودة الدخل في الجهات المتضررة. كما تساءلوا عن معايير وآليات توزيع مداخيل المسؤولية المجتمعية للمؤسسات بين مختلف القطاعات والجهات، وعن دور المجالس الجهوية والبلديات والهياكل الجهوية للإدارة في ضبط الأولويات وتحديد المشاريع ضمانا للشفافية والإنصاف وحسن توجيه الموارد نحو المستحقين.

واقترح عدد من النواب مزيد توضيح الإطار المفاهيمي للقطاع الاجتماعي في النصوص التطبيقية، بما يسمح بإدراج برامج اجتماعية مهيكلة ومستدامة لفائدة الفئات الهشّة، وعدم الاكتفاء بتدخلات ظرفية غير منظمة. كما دعوا إلى ضرورة إرساء آلية تشاركية على المستوى الجهوي تجمع ممثلي المؤسسات والسلط الجهوية والبلديات والمجتمع المدني من أجل التداول في تحديد المشاريع الممولة بهذه المساهمات، مع نشر المعطيات المتعلقة بحجم المساهمات ومجالات صرفها تعزيزا لمبدأ الشفافية والمساءلة.

وفي ردودهم، بيّن ممثلو الوزارة أن تفعيل أحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2025 يتم عبر اتفاقيات تبرم بين المؤسسة المعنية والولاية، تُضبط فيها قيمة المساهمة ومجالات توجيهها ومراحل تنفيذ المشاريع. وأكّدت أن المساهمة في إطار المسؤولية المجتمعية تظلّ اختيارية، خاصة إنّ القانون عدد 35 لسنة 2018 لم يقرّ صبغة إلزامية لهذه المساهمات، وإن كان يوجّهها نحو تحقيق بعد اجتماعي وتنموي واضح لفائدة المناطق المتضررة والفئات الضعيفة.

وتم في ختام النقاش، التأكيد على أهمية مواكبة التفعيل بنصوص تطبيقية وآليات حوكمة تضمن النجاعة والشفافية في التصرف في هذه الموارد وعقب ذلك التصويت بالموافقة على الفصل في صيغته الأصلية بإجماع الحاضرين.

المحور الخامس: دعم المؤسسات العمومية

الفصل 41: دعم شركة فسفاط قفصة

خلال تناول هذا الفصل بالدّرس، تولى ممثلو وزارة المالية تقديم معطيات، بينوا من خلالها أن شركة فسفاط قفصة انتفعت بالامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسات المصدرة كليا، ولكن بعد صدور القانون عدد 8 لسنة 2017 المتعلق بمراجعة منظومة الامتيازات الجبائية، تم استثناء منتجات المناجم من هذه الامتيازات، مما أوجب على الشركة دفع الأداءات والمعاليم الديوانية بالإضافة إلى الأداء على القيمة المضافة عن اقتناءاتها الموردة والمحلية، وهو ما تسبب في تحمل الشركة لأعباء مالية إضافية.

كما بيّنوا أنه في إطار برنامج دعم المؤسسات والمشاريع العمومية وحرصا على تخفيف الأعباء الجبائية لشركة فسفاط قفصة في ظل الصعوبات الهيكلية التي تمر بها، تم اتخاذ إجراءات تتضمن إعفاء الشركة من المعاليم الديوانية على توريد الأجهزة والآلات والتجهيزات والمعدات والمواد المعدة للاستعمال الفعلي في أنشطة البحث والاستغلال المنجمي، بالإضافة إلى إعفاء العربات التابعة للمصلحة واللازمة لنقلها.

كما تم منح نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة لشركة فسفاط قفصة على كافة المشتريات الضرورية للنشاط، مع مراعاة الاستثناءات المنصوص عليها في التشريع الجبائي الجاري به العمل بهدف دعم نشاط الشركة وتعزيز قدرتها التنافسية.

وثمّن أغلب النواب هذا الإجراء، موضحين أن الإشكاليات والصعوبات المالية التي تواجه الشركة تتطلب إجراءات هيكلية وجريئة، واستفسروا عن المبالغ التي كانت تتحملها الشركة سابقا وعن الأعباء التي ستكفلها الدولة بمقتضى هذا الإجراء. وطالب نواب آخرون بالنظر في إمكانية تعميم هذا الإجراء على عدد من الشركات العمومية الأخرى مثل شركات الجبس في تطاوين، وشركة إسمنت أم الكليل، وشركات النقل باعتبار الصعوبات المالية التي تمرّ بها.

بيّن ممثلو الوزارة في هذا الخصوص أن هذه الإجراءات تندرج في إطار تصحيح وضعية شركة فسفاط قفصة لمعادلة أوضاعها مع مؤسسات القطاع الخاص، مشيرين إلى أن الهدف هو وضع الشركة في وضعية تنافسية وليس انتقاء مؤسسة بعينها. كما أوضحوا أن مجلة المناجم في فصلها 103 تُعفي المؤسسات الحاصلة على رخصة استغلال من المعاليم المتعلقة بالمعدات والتجهيزات المستوردة، وأن شركات النقل البري تستفيد بالفعل من إعفاءات في المعاليم الديوانية وتخفيضات في الأداء على القيمة المضافة للمعدات وقطع الغيار المستوردة، مما يمثل نفس المطلب الذي رفعه النواب بشأن شركة فسفاط قفصة.

وفي خاتمة النقاش، تم التصويت على الموافقة على الفصل بأغلبية الحاضرين.

الفصل 42: دعم الدور التعديلي والخدماتي للديوان التونسي للتجارة

في إطار توضيح هذا الإجراء، بيّن ممثلو الوزارة أنّ الديوان التونسي للتجارة ينتفع منذ سنوات بإجراءات مبسّطة لرفع وارداته من المواد الغذائية، وذلك عبر اكتتاب تصاريح أولية تقديرية تمكّنه من رفع البضائع فورًا بضمان أدبي من الوزارة، مع تأجيل خلاص المعاليم الديوانية والأداءات إلى حين إيداع التصاريح النهائية. وأضافوا أنّ الديوان لم يقم بتسوية جزء من هذه التصاريح في الآجال القانونية، مما أدّى إلى تراكم ديون متخلّدة بذمته بعنوان معاليم وأداءات وفوائض تأخير، دون احتساب الخطايا، والمتعلقة أساسًا بتوريد مواد على غرار القهوة والشاي والسكر والبطاطا إلى حدود نهاية سنة 2024.

وأكدوا أنّه اعتبارًا للدور الاستراتيجي للديوان في الحفاظ على المقدرة الشرائية وتأمين تزود السوق بالمواد الأساسية، تمّ اتخاذ قرار استثنائي يتمثّل في إعفاء الديوان من كامل الديون المتخلّدة بذمته والمتعلقة بالتصاريح المبسّطة المكتتبة قبل 1 جانفي 2025، بما يشمل المعاليم الديوانية والأداءات الأخرى وفوائض التأخير والخطايا. ويمثّل هذا الإجراء دعمًا مباشرًا للديوان لتمكينه من مواصلة أداء مهامه الحيوية في تأمين حاجيات السوق وضمان استقرار الأسعار.

وخلال النقاش، ثمن النواب الدور الحيوي للديوان التونسي للتجارة في ضمان تأمين حاجيات السوق المحلية بالمواد الأساسية والحفاظ على المقدرة الشرائية للمواطن، مؤكدين على ضرورة دعم الديوان وتعزيز قدراته التشغيلية لضمان استمرارية مهامه الاستراتيجية.

وأشار نواب آخرون إلى ضرورة تجنّب عدم تحميل القطاع الخاص أعباء إضافية أو أن يُفرض عليه تمويل دعم غير مدروس، داعين في الوقت نفسه إلى الشروع الفوري في ترشيد الدعم بما يضمن توجيهه للفئات المستحقة مما يساهم في المحافظة على استدامة الموارد المالية للدولة.

وتمت الموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 43: دعم الشركة التونسية للسكر

أكّد ممثلو الوزارة أن القرار بإعفاء هذه الشركة من الديون الجبائية المتعلقة بفوائض التأخير والخطايا، يأتي في إطار سياسة الدولة الرامية إلى الحفاظ على المؤسسات الوطنية ذات الدور الاستراتيجي. وأوضحوا أن هذا الإجراء يهدف إلى تمكين الشركة من استعادة توازنها المالي وضمان استمرارها في تأمين توريد السكر للسوق المحلي بما يساهم في استقرار الأسعار ويحافظ على المقدرة الشرائية للمواطنين.

وخلال النقاش، طرح النواب عدة تساؤلات تعلقت أساسا بمدى عدالة ونجاعة هذا الإجراء، مؤكدين أهمية الدّور الاجتماعي والاقتصادي للشركة التونسية للسكر، وعبروا عن تخولهم من تكرار سياسية الإعفاءات دون ضوابط رقابية صارمة. وطلبوا توضيح المعايير التي تم على أساسها منح هذا الإعفاء، وآليات ضمان عدم تكرار تراكم الديون مستقبلاً، كما استفسروا عن كيفية تحقيق هذا الإجراء للتوازن بين دعم المؤسسات وعدم الإضرار بالمالية العامة، ودعوا في هذا الاتجاه إلى ضرورة وضع خطة واضحة تضمن تعزيز حوكمة وترشيد التصرّف في الشركة لضمان استدامتها دون اللجوء إلى دعم متكرر من ميزانية الدولة بهدف جعلها شركة معاضدة توفّر موارد للخزينة وليست شركة تُثقل كاهل المالية العمومية.

وتمت الموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 44: إعفاء مصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية من المعلوم على طلبات الأذون على العرائض والأوامر بالدفع وعرائض الطعون فيها

أوضح ممثلو وزارة المالية أنّ الفصل يهدف إلى تبسيط الإجراءات لفائدة الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية عند قيامها بمطالب الأذون أو مطالب الأمر بالدفع أو بعرائض الطعن، وأبرزوا أنّ هذا الإجراء سيساهم في تيسير إجراءات تأدية النفقات العمومية لتحقيق نجاعة الأعمال التي تقوم بها.

ومن جانبهم دعا النواب إلى مزيد تبسيط الإجراءات الإدارية سواء لفائدة المؤسسات العمومية أو بخصوص خدمات المرافق العمومية الموجهة للمواطن كما شدّدوا على ضرورة رقمنة خدمات المصالح الجبائية.

وتمت الموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 45: التخفيف في كلفة المشاريع العمومية الممولة بقروض خارجية موظّفة

وعند مناقشة هذا الفصل، استفسر النواب عن إمكانية تمتع مؤسسات القطاع الخاص والتي تنفذ مشاريع عمومية بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة، كما استفسروا عن أصناف القروض المعنية بهذا الإجراء سواء القروض الجارية أو المزمع إبرامها. كما تساءلوا حول إمكانية تمتيع بعض الجمعيات على غرار مجامع الصيانة والتصرف في المناطق الصناعية بهذا الامتياز باعتبار ما تقدمه من مجهودات لمعاضدة الدولة في تنفيذ مشاريع تهيئة وصيانة بالمناطق الصناعية. وتساءلوا من جهة أخرى حول مبررات عدم التنصيص على إعفاء المواد والمعدات والتجهيزات الموردة في إطار الهبات أو القروض المرتبطة مباشرة بنشاط المنتفع من المعاليم الديوانية علاوة على منع التفويت في موضوع الهبة أو القرض سواء بمقابل أو دون مقابل، ضمانًا لحسن توجيه هذه الامتيازات.

وتم إرجاء التصويت على الفصل إلى حين التشاور مع وزيرة المالية بخصوص المقترح المتعلق إضافة مجامع الصيانة والتصرف في المناطق الصناعية للتمتع بهذا الامتياز وكذلك مقترح الإعفاء الديواني.

وخلال جلسة الاستماع بتاريخ 22 نوفمبر 2025، جدّد النواب تأكيدهم على الدور الأساسي الذي تضطلع به مجامع الصيانة والتصرف في المناطق الصناعية في دعم البنية التحتية والاستثمار في المناطق الصناعية، مشددين أنها تمثل ركيزة أساسية تساهم في جذب الاستثمارات من خلال الحفاظ على جودة المنشآت. وأثنوا على دورها في صيانة المرافق داخل المناطق الصناعية والتصرف في النفايات والقمامة مما يساهم في الحفاظ على النظافة ومنع المخاطر البيئية، إضافة إلى دورها في إعادة تهيئة المناطق الصناعية لتحسين بنيتها الأساسية بما في ذلك تعزيز السلامة والمظهر العام.

وبينوا أن استثناء هذه المجامع من هذا الإجراء يمثل عائقاً كبيراً يحرمها من موارد مالية حيوية كان من الممكن تخصيصها لمشاريع الصيانة وتطوير البنية الأساسية خاصة وأنه إجراء يساهم في تنويع مصادر تمويلها ويعزز استدامتها. وأضافوا أن هذا التعديل من شأنه أن يعزز الاستقلالية المالية لهذه المجامع ويدعم قدرتها على تنفيذ مشاريعها التنموية دون الحاجة إلى فرض أعباء إضافية على الشركات الأعضاء من خلال الاشتراكات.

وفي تفاعلها، بيّنت وزيرة المالية أنّه لا يمكن إسناد امتيازات جبائية لجمعيات تنشط في مجالات محددة إلا عند استيفاء الشروط القانونية واحترام الضوابط المنظمة لها، بما يضمن توجيه الامتيازات في إطار شفاف يحافظ على نجاعته أي تجاوز من قبل الجمعيات.

وفي ختام النقاش، تمّ التداول في مقترحي التعديل المزمع إدراجهما، وقد حظيا بتوافق واسع بين النواب ووزارة المالية. وتمّ إثر ذلك التصويت على الفصل مع إدراج التعديلين والموافقة عليه.

الفصل 45 في صيغته الأصلية	الفصل 45 معدلا
ينقح الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة كما يلي: تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة أو المموّلة بعنوان هبة للدولة والجماعات	1. ينقح الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة كما يلي: تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة أو المموّلة بعنوان هبة للدولة والجماعات

المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ الهبة.

كما تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة أو المموّلة بقروض خارجية موظّفة مسندة لفائدة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ القرض المسند للغرض.

كما يطبّق الامتياز المذكور أعلاه في صورة إنجاز الاقتناءات اللازمة لتنفيذ المشاريع الممولة بهبة أو بقرض خارجي موظّف في إطار التعاون الدولي من قبل الهياكل المكلّفة بمقتضى اتفاقيات مبرمة في الغرض بالتصرّف في الهبة أو في القرض وفي حدود مبلغهما، شريطة التنصيص ضمن الفواتير على المستفيد النهائي منهما سواء كان الدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسات والمنشآت العمومية.

يمنح توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة إلى الإقتناءات المحلية للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية المضمّنة باتفاقية الهبة أو القرض المبرمة في الغرض على أساس شهادة مسلّمة مسبقا من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختصّ.

المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية ومجامع الصيانة والتصرف في المناطق الصناعية بالنسبة للمشاريع المصنفة ذات صبغة المصلحة العمومية بأمر في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ الهبة.

كما تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة أو المموّلة بقروض خارجية موظّفة مسندة لفائدة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية ومجامع الصيانة والتصرف في المناطق الصناعية بالنسبة للمشاريع المصنفة ذات صبغة المصلحة العمومية بأمر في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ القرض المسند للغرض.

كما يطبّق الامتياز المذكور أعلاه في صورة إنجاز الاقتناءات اللازمة لتنفيذ المشاريع الممولة بهبة أو بقرض خارجي موظّف في إطار التعاون الدولي من قبل الهياكل المكلّفة بمقتضى اتفاقيات مبرمة في الغرض بالتصرّف في الهبة أو في القرض وفي حدود مبلغهما، شريطة التنصيص ضمن الفواتير على المستفيد النهائي منهما سواء كان الدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسات والمنشآت العمومية أو مجامع الصيانة والتصرف في المناطق الصناعية بالنسبة للمشاريع المصنفة ذات صبغة المصلحة العمومية بأمر.

يمنح توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة إلى الإقتناءات المحلية للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية ومجامع الصيانة والتصرف في المناطق الصناعية بالنسبة للمشاريع المصنفة ذات صبغة المصلحة العمومية بأمر المضمّنة باتفاقية الهبة أو القرض المبرمة في الغرض على أساس شهادة مسلّمة مسبقا من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختصّ.

2. تضاف إلى الباب الثاني من الأحكام التمهيدية لتعريفة المعاليم الديوانية عند التوريد الفقرة 7.31 هذا نصّها،

7.31 الهبات والقروض

7.31.1 مع مراعاة أحكام الفقرتين 6 و7.1 من العنوان الثاني من الأحكام التمهيدية لتعريفة المعاليم الديوانية عند التوريد والشروط المبينة بالفقرة 7.31.2 أسفله، تعفى من المعاليم الديوانية عند التوريد المواد والمعدات والتجهيزات الموردة طبقا لأحكام الفصل 13 ثالثا والفصل 13 خامسا من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

7.31.2 للانتفاع بالامتياز الجبائي المنصوص عليه بالفقرة 7.31.1 يتعين أن تكون الهبة أو القرض لها صلة مباشرة بنشاط المنتفع ولا يمكن التفويت في موضوع الهبة أو القرض بمقابل أو دون مقابل.

المحور السادس: تدعيم منظومة الانتقال الطاقي والإيكولوجي

ارتأت اللجنتان مناقشة الفصول التي تندرج في إطار هذا المحور مع السيد كاتب الدولة لدى وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة مكلف بالانتقال الطاقي، وعقدت في الغرض جلسة يوم 21 نوفمبر 2025.

الفصل 46: توسيع تدخلات صندوق الانتقال الطاقي

بيّن كاتب الدولة المكلف بالانتقال الطاقي أنّ هذا الاجراء يهدف أساسًا إلى تشجيع الاستثمارات التي تعتزم المؤسسات إنجازها في مجال الانتقال الطاقي، في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للانتقال الطاقي. وأوضح أنّه سيتم من خلال هذا الفصل توسيع تدخلات صندوق

الانتقال الطاقي ليشمل تنفيل القروض المخصّصة لمشاريع النجاعة الطاقية والطاقات المتجددة والقروض المسندة من قبل البنك التونسي للتضامن والموجهة لاقتناء السيارات الكهربائية من قبل أصحاب سيارات التاكسي ومراكز التكوين في مجال سياقة العربات في إطار التشجيع على كهربة الاستعمالات بهدف تشجيعهم على الانتقال نحو وسائل نقل أنظف وأكثر استدامة.

وأشار فيما يخص النقطة الثانية المتعلقة بكهربة الاستعمالات، أنّ الاستراتيجية الوطنية للانتقال الطاقي ترتكز في أهم محاورها على دعم المشاريع التي تعتمد حلولًا كهربائية أكثر نجاعة وأقل كلفة على المدى الطويل.

وأثار النواب جملة من الاستفسارات على غرار حجم الاعتمادات المالية المتوفرة حاليًا في الصندوق وطبيعة التدخلات التي موّلها خلال السنوات الأخيرة، وذلك لتوضيح مدى قدرة الصندوق على تحمّل التوسعات المقترحة. كما استفسر النواب عن مدى شمول الفصل لنظام التراخيص المتعلق بمشاريع الانتقال الطاقي.

وفي سياق متصل، استفسروا عن مبررات تحديد فترة التدخل بين 2026 و2028 دون غيرها، ومدى ارتباط هذا التحديد ببرمجة حكومية أو خطة مرحلية في مجال الانتقال الطاقي.

كما طلب النواب توضيحات حول طبيعة المشاريع والقطاعات التي ستشملها التدخلات الجديدة على غرار الاستعمال المنزلي وذلك لضمان حسن تطبيق الإجراء وتوجيه الاعتمادات نحو مجالات الانتقال الطاقي. واقترحوا إدراج أصحاب سيارات التاكسي الجماعي واللّواج ضمن الفئات المستفيدة من الإجراءات، نظرًا لدورهم الحيوي في النقل العمومي.

كما عبّر عدد منهم عن مخاوف تتعلّق بمدى جاهزية البنية التحتية في تونس لاستيعاب التوسّع في استعمال السيارات الكهربائية، خاصّة فيما يتعلّق بمحطات الشحن والتجهيزات التقنية الضرورية. من جهة أخرى، تعرّض نواب أخرون إلى غياب رؤية واضحة وسياسة متكاملة في مجال الانتقال الطاقي، ما يستدعي تعزيز التخطيط الاستراتيجي وتحديد الأولويات بصفة دقيقة. كما طالبوا بتوضيح حول الهامش الأقصى الموظّف من قبل البنوك والمؤسسات المالية والمقدّر بـ 3.5%، مع اقتراح إضافة ضمانات أو آليات رقابية تحدد هذا الهامش وتضبطه.

وأوضح كاتب الدولة، في تفاعله مع استفسارات النواب، أنّ مراكز التكوين المشار إليها بهذا الفصل تتعلّق أساسًا بمدارس تعليم السياقة، نظرًا لأهمية إدراج السيارات الكهربائية ضمن منظومة التكوين باعتباره من أكثر المجالات استهلاكا للطاقة في قطاع النقل. أمّا بخصوص سيارات الأجرة) اللواج)، فقد بيّن أنّ مقتضيات الفصل موجّهة إلى أصناف معيّنة من الاستعمالات التي لا تتلاءم، في صيغتها الحالية، مع النقل على مسافات طويلة.

كما أكّد أنّ تحديد فترة التدخل بين السنوات 2026 و2028 يستند إلى دراسة مسبقة شملت التقديرات المالية لتكاليف البرنامج على صندوق الانتقال الطاقي وعلى ميزانية الدولة، فضلًا عن كونه جزءًا من سياسة مرحلية تهدف إلى تشجيع المؤسسات الاقتصادية على الاستثمار في التجهيزات والحلول الطاقية.

وفي إطار تطوير منظومة التدخل، أفاد كاتب الدولة أنّ الوزارة تعمل على تنقيح الأمر الترتيبي المنظم لتدخلات صندوق الانتقال الطاقي، وذلك قصد توسيع قاعدة الانتفاع وملاءمتها مع حاجيات المرحلة، على غرار الترفيع في قيمة المنح الموجهة لدعم الانتقال الطاقي.

أمّا بخصوص توضيح مجالات تدخل الصندوق في هذا الفصل، فقد أوضح أنّ المقصود بالاستثمارات في مجال النجاعة الطاقية هو كل استثمار يهدف إلى تخفيض استهلاك الطاقة وتحسين مردوديتها في مختلف القطاعات، بما يساهم في تحقيق وفورات مالية والمحافظة على البيئة.

وفيما يتعلق بالبنية التحتية لشحن السيارات الكهربائية، بيّن كاتب الدولة أنّ عدد نقاط الشحن الحالية لا يتجاوز 250 نقطة، وهو عدد غير كافٍ لتأمين الانتشار الفعلي لهذا الصنف من العربات. وأشار إلى أنّ من بين أهداف الإجراءات المقترحة تطوير هذه البنية التحتية وتشجيع الاستثمار الخاص فيها، مبرزًا أنّ الوزارة أعدّت كراس شروط بالتنسيق مع مختلف الأطراف المتدخلة لتنظيم نشاط شحن السيارات الكهربائية باعتباره نشاطًا اقتصاديًا واعدًا ومحفّزًا للاستثمار، مؤكّدًا أنّ هذا الكراس سيتم إصداره قريبًا لتمكين المستثمرين من الانخراط في هذا المجال.

من جهته، أفاد المدير العام للوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة أنّ صندوق الانتقال الطاقي يشرف على تمويل برامج النجاعة الطاقية تحت إدارة الوكالة، بميزانية سنوية تقدّر بـ 40 مليون دينار، موضحًا أنّ السنة الحالية لم تشهد نسقًا مرتفعًا في استهلاك الاعتمادات، في حين يُتوقّع تسجيل نسق أعلى خلال السنة المقبلة بالنظر إلى تعدد المشاريع المبرمجة.

وفيما يتعلق بالاستهلاك المنزلي، أوضح كاتب الدولة أنّ هذا الجانب ليس مشمولًا بتدخلات هذا الفصل، مبيّنًا أنّ هناك آلية أخرى تشرف عليها الشركة التونسية للكهرباء والغاز بالتعاون مع الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة، تعتمد نظام تمويل بتسهيلات وبنسب فائدة منخفضة، وقد مكّنت هذه الآلية من تركيز قدرة تناهز 100 ميغاواط سنة 2025، من إجمالي قدرة تم تركيزها تبلغ حوالي 400 ميغاواط، وهو ما يعكس تقدّمًا مهمًا في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للطاقات المتجددة.

وأكد كاتب الدولة ان هذا الفصل لا يشمل نظام التراخيص. وعلى مستوى الصياغة التشريعية، أشار إلى إمكانية مراجعة صياغة الفصل بما يسمح باستثناء نظام التراخيص، بما يضمن مزيدًا من الوضوح والسلاسة في التطبيق. كما أكدت وزارة المالية أنّ الهدف من توسيع نطاق التدخل هو تعميم استعمال السيارات الكهربائية تدريجيًا، بما في ذلك سيارات الأجرة مستقبلًا، نظرًا لما يحققه ذلك من تخفيض في استهلاك المحروقات، وتقليص الضغط على صندوق الدعم، وتحسين مردودية الاقتصاد الوطني، فضلًا عن آثاره البيئية الإيجابية.

وبعد انتهاء النقاش، تم لاحقا الانتقال إلى التصويت حيث حاز الفصل على الموافقة بصيغته الأصلية.

الفصل 47: مراجعة المعاليم الديوانية المستوجبة بعنوان توريد اللاقطات الشمسية

بمناسبة التداول حول هذا الفصل، أكّد كاتب الدولة أنّ التخفيض المقترح في المعاليم الديوانية يهدف أساسًا إلى التخفيف من كلفة إنتاج الكهرباء في تونس، وهو ما من شأنه أن يساهم مباشرة في رفع القدرة التنافسية للمنتوج الصناعي الوطني وتقليص العجز

الطاقي .وأشار إلى أنّ الصناعة المحلية في مجال الطاقات المتجددة تتمتع حاليًا بعديد الامتيازات الجبائية، من بينها الإعفاء من المعاليم الديوانية على مدخلات الإنتاج، بما يمكّنها من تطوير قدراتها وتحسين تموقعها في السوق.

وأعرب النواب عن جملة من التحفظات والاستفسارات بخصوص هذا الفصل، حيث بيّنوا أنّ تكرار نفس الإجراء سنويًا يخلق ضبابية في مناخ الاستثمار ويُربك الفاعلين الاقتصاديين، بما قد يحدّ من جاذبية القطاع ويكبل الاستثمار فيه. كما اعتبروا أنّ الفصل، بصيغته الحالية، لا ينسجم مع شعار التعويل على الذات ولا يشجع المصنع المحلي الذي يشغّل يدًا عاملة تونسية ويساهم في دعم الإنتاج الوطني في مجال الطاقات المتجددة.

كما طلب النواب إجراء دراسة جدوى شاملة تبيّن أثر الإجراء على القطاع، خاصّة بعد أن تم رفضه خلال السنة الفارطة. وطُرحت تساؤلات حول نسبة الإدماج الحقيقية في الصناعة المحلية، باعتبار أنّ كل مدخلات الإنتاج تقريبًا يتم توريدها وهي أصلًا معفاة من المعاليم الديوانية، ممّا يطرح تساؤلًا حول القيمة المضافة الفعلية. ودعوا إلى مد اللجنتين بالعدد الفعلي للشركات المحلية الناشطة في تصنيع وتركيب اللاقطات الشمسية، مع الاستفسار عن جودة المنتجات المحلية مقارنة بالمنتجات الموردة، في ظل غياب رقابة صارمة على الجودة. وشددوا على ضرورة ضمان حد أدنى من معايير الجودة في المنتجات الموردة حماية للمستهلك.

كما طُرحت استفسارات حول الكلفة المالية التي ستتحملها ميزانية الدولة جراء هذا التخفيض، مع التوصية بضرورة التفريق بين الصناعة والتركيب في مجال اللاقطات الشمسية. وفي المقابل، بيّن بعض النواب أنّ قدرة الشركات المحلية محدودة ولا يمكنها تلبية الحاجيات الوطنية بالكامل، وهو ما يستوجب إيجاد توازن بين التصنيع المحلي والتوريد.

وفي رده، أكّد كاتب الدولة المكلف بالانتقال الطاقي، أنّ الفصل يندرج في إطار الاستراتيجية الوطنية للانتقال الطاقي التي ترتكز على 3 مبادئ أساسية متمثلة في حماية الصناعة التونسية وضمان جودة المنتوج المتوفر وتقليص كلفة الاستثمار، وهي عناصر مترابطة لا يمكن فصلها عند صياغة السياسات العمومية في هذا المجال.

وبين أنه لا توجد إشكالية في جودة التصنيع المحلي، سواء على مستوى المواد أو التقنيات، مؤكّدا أنّ الوزارة تعمل بصفة مستمرة على مراقبة جودة اللاقطات الشمسية المنتَجة محليًا والمورَّدة على حدّ سواء، ضمانًا لحماية المستهلك واستجابةً للمعايير الفنية المعمول بها. وفي هذا الإطار، أفاد أنّ وزارة الصناعة والمناجم والطاقة تعمل على اعداد كراس شروط لمراقبة جودة اللاقطات الموردة والمصنعة محليا.

كما شدد على أنّه من واجب الدولة دعم وتشجيع الصناعة المحلية من خلال توفير بيئة ملائمة تساعدها على التطور، وفي نفس الوقت ضمان منتوج عالي الجودة يلبّي حاجيات المواطن والمؤسسات.

وفي إطار توضيح واقع القطاع، قدّم أرقامًا تشير إلى وجود 300 شركة ناشطة فعليًا في مجال تركيب أنظمة الطاقة الشمسية، مقابل 3 شركات فقط تنشط بصفة فعلية في تصنيع اللاقطات الشمسية، وهو ما يبرز محدودية القدرة التصنيعية الوطنية في الوقت الراهن. وأكّد أنها تعمل على تكريس مبدأ التعويل على الذات وتعزيز السيادة الوطنية في مجال الأمن الطاقي، وذلك عبر دعم القدرات الإنتاجية المحلية وتشجيع الاستثمار في التصنيع.

وبخصوص المخطط الطاقي، أفاد أنّ هناك إشكاليات في التطبيق والوزارة منكبة على حلّها في إطار مقاربة تشاركية مبنية على الحوار مع كافة الأطراف المتدخلة حول المخطط الطاقي وتنقيح قانون الطاقات المتجددة من خلال تنظيم أيام دراسية في الغرض.

وعلى مستوى الكلفة المالية، قدّم معطيات تهم تكلفة توريد اللاقطات الشمسية خلال الأشهر الثمانية الأولى من السنة حيث بلغت 75 مليون دينار، وأوضح أنه في حال التقليص في المعاليم الديوانية من 30% إلى 15 %فإنّ كلفة هذا الإجراء ستناهز حوالي 13 مليون دينار.

وفي الختام وبناء على ما توفر لديهما من معطيات وبيانات استخلصتهما خلال جلسة الاستماع إلى مصنعي اللاقطات الشمسية وخلال جلسة الاستماع إلى كاتب الدولة للانتقال الطاقي، قررتا اللجنتان عدم الموافقة على الفصل المقترح والتصويت عليه بالرفض.

الفصل 48: تخفيف جباية المدخلات الضرورية لتصنيع بطاريات الليثيوم

بيّن كاتب الدولة المكلف بالانتقال الطاقي أنّ الفصل يندرج ضمن الاستراتيجية الوطنية للانتقال الطاقي وبرنامج تطوير النقل الكهربائي في تونس، ويمثّل خطوة عملية نحو تعزيز الاعتماد على الطاقات النظيفة وكهربة الاستعمالات. وأوضح أنّ هذا الإجراء من شأنه تشجيع الصناعة المحلية نحو صناعة بطاريات الليثيوم باعتبارها صناعة عالية القيمة المضافة وتمثّل أحد أهم ركائز الاقتصاد الطاقي الحديث.

وفي هذا الإطار، تمّ إعفاء مدخلات بطاريات الليثيوم من المعاليم الديوانية، إضافة إلى تخفيض نسبة الأداء على القيمة المضافة من 19% إلى 7%، وهو ما سيساهم مباشرة في التقليص من كلفة الإنتاج ودعم قدرة المؤسسات الصناعية الناشطة في هذا القطاع على المنافسة محليًا ودوليًا.

وطرح النواب جملة من التساؤلات، حيث تساءل بعضهم عن سبب عدم اعتماد نفس المنهج مع بقية المدخلات الصناعية التي يمكن أن تساهم في دعم التصنيع المحلي وتطوير المنتجات الوطنية في مجال الطاقات المتجددة. كما تم الاستفسار عن مبررات منح امتياز ديواني لفائدة عدد محدود من المؤسسات لا يتجاوز اثنتين، واعتبار ذلك متعارضًا مع التوجه المعلن في الفصل السابق الهادف إلى تنويع وتوسيع قاعدة الصناعات الطاقية المحلية.

كما تساءل النواب عن إمكانية إضافة مدخلات أخرى ومواد أساسية من شأنها دفع الاستثمار في الصناعات المرتبطة بالانتقال الطاقي، ودعم سلسلة الإنتاج الوطنية. وطلبوا تقديم تقدير واضح حول الكلفة المالية لهذا الإجراء على ميزانية الدولة، مع اقتراح إعفاء هذه المؤسسات من الأداء البيئي ومعلوم صندوق القدرة التنافسية، بما يمكّن من دعم تنافسيتها والحفاظ على توازناتها المالية.

وأوضحت الجهة الحكومية أنّ الامتياز المقترح في هذا الفصل يتعلق فقط بالمدخلات، وهو الامتياز ذاته الذي يتمتع به مصنّعو اللاقطات الشمسية، وبالتالي لا وجود لأي تعارض كما طرحه بعض النواب. وبيّنت أنّ التخفيضات الديوانية والجبائية ليست موجّهة لمؤسسات بعينها، وإنما تستهدف تخفيض كلفة التصنيع وتشجيع الاستثمار في قطاع جديد وواعد داخل سلسلة الصناعات الطاقية.

كما أشارت إلى أنّ هذا النوع من الدعم يساهم في تهيئة الأرضية الملائمة وتطوير البنية التحتية الصناعية اللازمة لإطلاق صناعات

استراتيجية في مجال الطاقة، بما يمكّن الدولة على المدى المتوسط من تعزيز استقلاليتها الطاقية ورفع قدرتها الإنتاجية في هذا المجال الحيوي.

هذا وارتأت اللجنتان مزيد مناقشة هذا الفصل مع السيدة وزيرة المالية خلال جلسة يوم 22 نوفمبر 2025 بحكم طلب النواب تخفيف جباية المدخلات الضرورية لتصنيع بطاريات الليثيوم وتلقتا في شأنه مقترح تعديل بإضافة قائمة في المدخلات وذلك لمزيد دعم الشركات الناشطة في هذا المجال لتطوير صناعاتها ودعم قدرتها الإنتاجية والتصديرية.

وتفاعلت الوزيرة مع مقترح التعديل وتم التنسيق بين مصالح الديوانة ووزارة الصناعة. وتم التصويت بالموافقة على الفصل معدلا.

الفصل 48 في صيغته الأصلية	الفصل 48 معدلا
الفصل 48: تعفى من المعاليم الديوانية وتخفض نسبة الأداء على القيمة المضافة إلى 7% المطبقة على المدخلات الضرورية لتصنيع بطاريات الليثيوم الواردة بالجدول التالي: رقم البند: م 8537 — بيان المنتوجات: ألواح الكترونية لحماية وإدارة بطاريات الليثيوم. م 850760 — خلايا أو بطاريات الليثيوم م 853690 — موصلات للانتفاع بالامتياز المذكور يتعيّن على المنتفع الحصول على برنامج سنوي مؤشر عليه من قبل المصالح المختصّة للوزارة المكلّفة بالصناعة.	تعفى من المعاليم الديوانية وتخفض نسبة الأداء على القيمة المضافة إلى 7% المطبقة على المدخلات غير المصنعة محليا الضرورية لتصنيع بطاريات الليثيوم الواردة بالجدول التالي: 391910 — ألواح وصفائح ولفائف وأشرطة وأغشية وغيرها من الأشكال، ذاتية اللصق، مصنعة من مواد بلاستيكية، معروضة في لفائف لا يتجاوز عرضها 20 سنتيمترا 392049 — ألواح وصفائح وأغشية وأشرطة وشرائح من مواد بلاستيكية غير خلوية، غير مدعمة ولا مركبة، ولا مزودة بدعامة، ولا مقترنة بمواد أخرى، من بوليمرات كلوريد الفينيل 392062 — ألواح وصفائح وأغشية وأشرطة وشرائح من مواد بلاستيكية غير خلوية، غير مدعمة ولا مركبة، ولا مزودة بدعامة، ولا مقترنة بمواد أخرى، من بولي (تيريفتالات الإيثيلين) م 760719 — أوراق وأشرطة رقيقة أخرى من الألومنيوم، دون دعامة، غير مطبوعة، ذات سُمك لا يتجاوز 0.2 مم 850760 — خلايا أو بطاريات الليثيوم م 853690 — موصلات م 8537 — ألواح الكترونية لحماية وإدارة بطاريات الليثيوم. للانتفاع بالامتياز المذكور يتعيّن على المنتفع الحصول على برنامج سنوي مؤشر عليه من قبل المصالح المختصّة للوزارة المكلّفة بالصناعة.

الفصل 49: تخفيف جباية العربات السيارة المجهزة بمحرك حراري وبمحرك كهربائي قابل للشحن وأجهزة شحن السيارات

خلال الجلسة المخصصة لمناقشة هذا الإجراء تولى كاتب الدولة المكلف بالانتقال الطاقي تقديم بيانات توضح ان هذا الفصل يهدف إلى تحفيز استعمال السيارات الكهربائية والهجينة القابلة للشحن ضمن برنامج تطوير النقل الكهربائي، من خلال سلسلة من الحوافز التي تضمنتها قوانين المالية 2022–2024 والتي تشمل التخفيض في المعاليم الديوانية والمعلوم على الاستهلاك والأداء على القيمة المضافة، بالإضافة إلى التخفيضات على أجهزة الشحن، سيارات الحافلات والشاحنات، ومعاليم التسجيل ورخص النقل مع التركيز على السيارات الهجينة ذات المحركات الصغيرة والمتوسطة (1700 ـ 2100 صم³) لتقليص الاستهلاك المرتفع للمحروقات والحد من النفقات الجبائية.

وفي سياق متصل أوضح أن الدراسات المنجزة خلال الفترة 2018 ـ 2024 بيّنت أنّ السيارات الهجينة غير القابلة للشحن استفادت من امتيازات جبائية ضخمة، مما دفع إلى إعادة توجيه الدعم نحو الفئات الأقل استهلاكًا والأكثر نجاعة بيئية.

وخلال النقاش أكّد النواب ضرورة مراعاة الخصوصيات التقنية والاقتصادية للسيارات، وعمر البطاريات، ومدى توفر البنية التحتية لشحنها قبل منح الامتيازات.

وأفاد كاتب الدولة بأن التوجه العام يقوم على كهربة الاستعمالات لتحقيق نسبة 35% بحلول 2030، مع دعم أجهزة الشحن لتشجيع المؤسسات المحلية والناشئة، إضافة إلى منح المنشآت العمومية 10 آلاف دينار لكل سيارة كهربائية مقتنات. كما بين أنه يتم تنظيم خدمات الشحن عبر كراسات شروط لضمان الجودة والنجاعة. وأكّد

أنه إجراء سيمكّن من الحد من واردات السيارات الهجينة ذات الاستهلاك المرتفع للمحروقات وبالتالي التخفيض في النفقات الجبائية للدولة والتشجيع على اقتناء واستعمال العربات ذات المحركات الصغيرة والمتوسطّة الحجم المقتصدة للطاقة.

وتم التصويت بالموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

المحور السابع: الإصلاح الجبائي ورقمنة الخدمات

الفصل 50: مزيد تدعيم العدالة الجبائية بين الأفراد

بيّن ممثلو الوزارة أن الهدف من هذا الإجراء هو دعم المجهود التضامني لتمويل ميزانية الدولة في إطار تكريس العدالة الجبائية من خلال اقتراح توسيع مجال تطبيق الضريبة على الثروة باعتماد نظام الضريبة التصاعدية تشمل جميع المكاسب بما فيها الأملاك العقارية والمنقولات بجميع أنواعها كالأموال وسندات القيم المنقولة مع استثناء المسكن الرئيسي للمطالب بالضريبة وكذلك الأثاث المستغل به والعقارات المخصصة للاستعمال المهني والأصول التجارية المستغلة فعليا. والعربات غير النفعية التي تساوي أو تقل قوتها الجبائية عن اثني عشرة خيلا.

وبينوا في هذا الخصوص أن هذه الضريبة سيتم احتسابها بنسبة 0.5 % بالنسبة إلى الأملاك التي تتراوح قيمتها بين 3 م.د و5 م.د وبنسبة 1 % بالنسبة إلى الأملاك التي تفوق قيمتها 5 مليون دينار وأوضحت أن هذا النموذج معمول به في العديد من التجارب الدولية.

وكان هذا الإجراء موضوع نقاش مستفيض عبر النواب من خلاله عن جملة من التحفظات والانتقادات الجوهرية، أبرزها غياب دراسة جدوى واضحة للمردودية المالية للإجراء وعدم قدرة الإدارة لوجستيا على ضبط وتقييم ممتلكات القطاع الخاص بدقة. وأعربوا عن مخاوفهم من الآثار الاقتصادية السلبية المرتقبة، حيث قد يؤدي الإجراء إلى عرقلة الاستثمار المحلي والأجنبي، وتشجيع تهريب رؤوس الأموال، وإضعاف حوافز الادخار. كما اقترحوا بديلاً يتمثل في فرض الضريبة على الأرباح بدلاً من رأس المال، مع الدعوة إلى جعلها إجراءً استثنائياً ومؤقتاً وليس سياسة دائمة.

وفي تفاعلهم، بيّن ممثلو الوزارة أن منهجية الإجراء المقترح تركز على العناصر القابلة للتقويم مثل العقارات المدرة للدخل وتستثني العديد من المنقولات. كما أشاروا إلى إجراءات موازية تهدف إلى مكافحة التهرب الجبائي وإدماج القطاع الموازي، مما يعزز موارد الدولة بشكل مستدام. وبذلك، يبقى التوازن بين تحقيق العدالة الضريبية والحفاظ على مناخ استثماري إيجابي هو التحدي الرئيسي الذي ينتظر حلولاً عملية.

واقترح النواب تعديلات في الفصل تقضي بتعديل في قيمة الأملاك موضوع التوظيف باقتراح 0.5 % بالنسبة إلى المكاسب التي تتراوح قيمتها بين 2 م.د و3 م.د و1 % بالنسبة إلى المكاسب التي تفوق قيمتها 3 مليون دينار. كما تم اقتراح استثناء من مجال تطبيق الفصل الأموال المودعة بالبنوك وبالمؤسسات المالية أو بالبريد التونسي وسندات القيم المنقولة ورؤوس الأموال.

وفي ختام النقاش، تم المرور إلى التصويت على مقترحي التعديل الذين حظيا بالقبول من قبل اللجنتين ولم يحظى الفصل في صيغته المعدلة على موافقة أعضاء لجنة المالية والميزانية لمجلس نواب الشعب في حين تم قبوله من قبل أعضاء لجنة المالية والميزانية للمجلس الوطني للجهات والأقاليم.

وتم إرجاء النظر في مسألة الاختلاف في التصويت بين لجنتي الغرفتين إلى وقت لاحق بعد نقاشات مستفيضة أدّت إلى انسحاب أعضاء لجنة المالية والميزانية للمجلس الوطني للجهات والأقاليم من الجلسة. هذا وقد انسحب معهم مقرر لجنة المالية والميزانية لمجلس نواب الشعب تضامنا مع موقفهم. وواصل بقية أعضاء لجنة المالية والميزانية لمجلس نواب الشعب أعمالهم ونظروا في بقية الفصول.

الفصل 51: مراجعة قاعدة احتساب المعلوم مقابل إسداء خدمة إجراء التسجيل

أوضح ممثلو وزارة المالية أنه طبقا لأحكام الفصل 46 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 يوظّف على العقود والكتابات والتصاريح المتضمّنة نقلا بمقابل أو دون مقابل لملكية أو لحق انتفاع أو لملكية رقبة أملاك عقارية أو حق الارتفاق والتي تقدم للقباضة المالية لإجراء التسجيل بعد انتهاء آجال التقادم معلوم يسمّى "المعلوم مقابل إسداء خدمة إجراء التسجيل" يحدد بنسبة 3% ويحتسب على قيمة الحق العيني العقاري المصرّح به ضمن العقود والكتابات والتصاريح.

وبهدف مزيد حث المطالبين بدفع معاليم التسجيل على المبادرة بتقديم عقودهم وكتاباتهم وتصاريحهم لإجراء التسجيل والتصدّي لكل أصناف التهرّب الضريبي تمّ بموجب أحكام قانون المالية لسنة 2022 إقرار احتساب المعلوم المحدد بنسبة 3 % على قيمة محينة للعقار بنسبة 10% عن كل سنة أو جزء من السنة من الفترة الممتدة من تاريخ عملية النقل إلى تاريخ تقديم العقد أو الكتب أو التصريح لإجراء التسجيل، على ألا يقل المبلغ المستخلص عن المعلوم القار عن كل صفحة من كل نسخة.

وباعتبار أن الهدف المرجوّ من تعديل قاعدة احتساب المعلوم مقابل إسداء خدمة إجراء التسجيل بموجب أحكام قانون المالية لسنة 2022 لم يحقق، يقترح حذف آلية تحيين قيمة العقار والتي على أساسها يحتسب هذا المعلوم.

وعلى هذا الأساس تمت الموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 52: الترفيع في المعلوم على نقل ومقاسمة العقارات غير المرسمة بالسجل العقاري

قدّم ممثلو الوزارة توضيحا بخصوص الإجراء المقترح حيث بيّنوا أن الهبات المنجزة بين الأسلاف والأعقاب وبين الأزواج المتعلقة بالعقارات غير المرسّمة بالسجل العقاري تخضع لمعلوم نقل ومقاسمة العقارات غير المرسّمة والمحدد بـ 100 دينار، وفي إطار ملاءمة هذا المعلوم مع معلوم الترسيم العقاري الذي تمّ الترفيع فيه إلى 200 دينار يقترح الترفيع في هذا المعلوم إلى 200 دينار.

ولم يثر الفصل جدلا وتمت الموافقة عليه في صيغته الأصلية.

الفصل 53: تسوية وضعية المنقولات المحجوزة لدى مصالح الديوانة

أوضح ممثلو الوزارة أن هذا الإجراء يهدف إلى تيسير تسوية وضعية البضائع المحجوزة لدى المصالح الديوانية منذ أكثر من خمس سنوات والحدّ من تراكمها، وتمكين أصحاب البضائع المذكورة من استرجاعها وذلك بدفع 20 % من قيمتها في تاريخ الحجز شريطة تقديم مطلب في الغرض مرفقا بما يفيد الثمن في تاريخ الحجز لدى مصالح الإدارة العامة للديوانة في أجل أقصاه موفّى شهر جوان 2026.

وأكدوا أنه بفوات الأجل المذكور دون تقديم المعني بالأمر مطلبا في التسوية أو في صورة تقديم مطلب دون إتمام إجراءات التسوية في أجل

أقصاه 15 يوما من تاريخ تقديمه، يعتبر متخليا عن حق استرجاع المنقول، ويتم تبعا لذلك بيعه طبقا لإجراءات تضبط بأمر.

وأكدت وزيرة المالية في هذا الإطار أنّه من الضروري التمييز بين المحجوزات موضوع نزاعات قضائية وتمّ التصرّف فيها والمحجوزات موضوع تسوية، وبيّنت أنّ هذا الإجراء يهدف إلى التخفيف في المحجوزات والمحافظة على قيمتها، خاصة وأنّ هناك اشكاليات متعلقة بالحفظ وكيفية التصرف فيها باعتبار بطء تشعب الإجراءات القضائية. وبينت الوزيرة أنّ الديوانة ليس لها الحق في التصرف في المحجوز إلا في عن طريق أحكام صادرة أو أذون قضائية وفقا لمقتضيات الفصول 360 و361 و362 من مجلة الديوانة.

وأشارت إلى أنّه استجابة لتدخّلات بعض النوّاب بضرورة مزيد توضيح صيغة الفصل وتضمينه أحكاما صريحة بكلّ تفاصيل التسوية عرضت الوزيرة مقترحا للفصل 53 بصياغة جديدة وذلك بالتنصيص ضمن الفصل على وجوبية دفع المعاليم والأداءات المستوجبة على المحجوز وتعويض نسبة الخطية المقدرة بـ 20 % بنسبة 10 %، وتعويض عبارة "المحجوزة" بـ"المودعة والمحجوزة فعليا".

وخلال النقاش استفسر النواب حول مبرّرات ضبط مدة حجز المنقولات بخمس سنوات فضلا عن التساؤل حول عبارة "مودعة". وطالبوا بتقديم توضيحات حول إمكانية أن يتسبب تطبيق هذا الفصل بتهريب بضائع مشبوهة. ودعوا في هذا الإطار أن يتم التنصيص صلب الفصل على أنّ هذا الإجراء يستثنى البضائع المشبوهة من مخدرات وأسلحة وذلك كضمانة لمنع التجاوزات في هذا الجانب.

ومن جهة أخرى، اقترحوا الترفيع في الخطية لتدعيم موارد الدولة أو المحافظة على نسبة 20 بالمائة الواردة بالصيغة الأصلية للفصل 53. وطرح النواب إشكالية البضائع الموردّة والتي لم تتم في شأنها عمليات الخلاص أو البضائع ذات قيمة أقل من الخطايا الموظفة عليها ومآل تخلي أصحابها عليها.

وفي إجابتها على استفسارات النواب بيّنت الوزيرة أنّ مدة "الخمس سنوات" معقولة وذلك بالنظر إلى المسار الإجرائي والقضائي للمحجوزات مبرزة أنّه تمت مراعاة قيمتها من ناحية والمدة المستوجبة لتقديم مطالب التسوية وباقي الإجراءات من ناحية أخرى. وأضافت أنّ ضبط أجل 15 يوما لتقديم مطلب التسوية يعتبر أجلا معقولا بالإضافة إلى ضبط تاريخ موفى جوان 2026 لتقديم مطالب التسوية وذلك للانطلاق في تحصيل المداخيل المتأتية مطالب التسوية خلال سنة 2026.

وأكدت الوزيرة فيما يتعلق بالبضائع المشبوهة أنّه لا يمكن أن يتسبب تطبيق هذا الفصل في التهريب، فالتصرف في هذه البضائع يندرج في اختصاص الدولة بالنص العام.

وفيما يتعلق بوجوب التنصيص على جملة من الضمانات في الفصل على غرار البضائع غير قابلة للاسترجاع وأنّ التسوية لا تؤدي إلى ارجاع مبالغ تم خلاصها ووجوب خلاص المعاليم والأداءات المستوجبة، أكّدت الوزيرة أن جملة هذه الضمانات سيتم التنصيص عليها وتوضيحها في المذكرات الإدارية التفسيرية التي يتم اصدارها سنويا من قبل وزارة المالية حول مقتضيات تطبيق فصول قانون المالية.

وتلقى مكتبا اللجنتين مقترح تعديل ثاني مفاده تغيير أجل 15 يوما بشهر وموفي جوان 2026 بموفى ديسمبر 2026. كما تلقت اللجنتين مقترح تعديل ثالث مفاده تغيير موفى ديسمبر 2026 بموفى سبتمبر 2026. وبعد التداول والنقاش مع ممثلي وزارة المالية تم الاتفاق على الإبقاء على الصيغة المقترحة من قبل الوزارة وبعد التداول والنقاش مع ممثلي وزارة المالية تم الاتفاق على الإبقاء على الصيغة المقترحة من قبل الوزارة مع اعتماد نسبة الخطية في حدود 20 % وموفّى شهر سبتمبر 2026 كأجل أقصى لتقديم مطلب التسوية وأجل شهر كحدّ أقصى لإتمام إجراءات التسوية،

وتمّ التصويت عليها بالموافقة.

الفصل 54: مراجعة الآجال القاطعة للتقادم في المادة الديوانية

أفاد ممثلو الوزارة أن مجلة الديوانة تضمنت أحكاما تتعلّق بسقوط حق المطالبة بالمعاليم والأداءات المستحقّة لفائدة الدولة بمقتضى بطاقة إلزام صادرة عن المدير الجهوي للديوانة هذا وقد برزت إشكاليات تطبيقية نجمت عن سقوط حق الإدارة في المطالبة بالمعاليم والأداءات الناتجة عن بطاقات إلزام صدرت عن مصالح الديوانة ضد مدينين ومن يكفلهم.

وأوضحوا أن الإجراء يتمثل في اعتبار كل أعمال المطالبة الصادرة عن مصالح الاستخلاص والسابقة لاستصدار السند التنفيذي بمثابة الأعمال القاطعة للتقادم، بما يسمح بتمديد هذه الآجال وحماية حقوق خزينة الدولة.

ولم يثر الفصل نقاشات وتمت الموافقة عليه في صيغته الأصلية.

العنوان الثاني: رقمنة خدمات المصالح الجبائية

الفصل 55: تيسير الإجراءات الإدارية بالنسبة إلى التونسيين غير المقيمين بالبلاد التونسية

بيّن ممثلو الوزارة أنه طبقا لأحكام الفصل 109 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية يستوجب تسليم رخص البناء وشهادات تسجيل العربات السيارة بجميع أنواعها وتسجيل عقود كراء العقارات تقديم نسخة من وصل إيداع آخر تصريح مستوجب بعنوان الضريبة على الدخل أو الضريبة على الشركات. كما أخضع نفس الفصل تسجيل عقود نقل ملكية العقارات أو الحقوق المتعلقة بها وعقود نقل ملكية الأصول التجارية أو كرائها لشرط إيداع التّصاريح الجبائية المستوجبة للثلاث سنوات السابقة.

وبهدف تبسيط الإجراءات الإدارية المشار إليها أعلاه بالنسبة إلى التونسيين غير المقيمين بالبلاد التونسية تمّ إعفاؤهم من شرط إيداع التصاريح الجبائية، علما وأنّ ذلك لا يعفي المعنيين بالأمر من الخضوع للضريبة المستوجبة عند الاقتضاء في صورة تحقيقهم لمداخيل أو ممارستهم لأنشطة خاضعة للضريبة بالبلاد التونسية كما لا يحول دون قيام مصالح الجباية بإجراءات المراقبة اللاحقة إذا توفرت لديها قرائن عن ممارسة الأشخاص المشار إليهم لأنشطة أو تحقيقهم لمداخيل خاضعة للضريبة بالبلاد التونسية.

الفصل 56: توسيع مجال التعامل بالفاتورة الإلكترونية

أوضحت السيدة وزيرة المالية، التي تم الاستماع إليها لتقديم توضيحات حول هذا الإجراء، أنّ التشريع الجبائي الجاري به العمل يفرض اعتماد الفوترة الإلكترونية وجوبا على الشركات الخاضعة لإدارة المؤسسات الكبرى، وذلك بالنسبة للمعاملات مع الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية، فضلا عن إلزامها في عمليات بيع الأدوية والمحروقات بين المهنيين باستثناء تجار

التفصيل. وفي إطار مواصلة التمشي الرامي إلى تعزيز الرقابة على المعاملات وتعميم الرقمنة، تمّ توسيع مجال الفوترة الإلكترونية ليشمل مسديي الخدمات، باعتبار أنّ قطاع الخدمات يُعدّ من أكثر القطاعات التي يشوبها نقص التصريح الحقيقي برقم المعاملات.

وقد أثار النواب عدّة إشكاليات تطبيقية بخصوص هذا التوسيع، لاسيما بالنسبة لصغار مسدي الخدمات والمهنيين في المناطق الداخلية، الذين قد يواجهون صعوبات تقنية في استعمال التجهيزات والمنصات الرقمية. وفي هذا السياق دعوا إلى اعتماد المرحلية والتدرّج، وإعداد دراسات معمّقة وجدول زمني واضح للتنفيذ، مع توفير بنية تحتية رقمية ملائمة وحملات تحسيسية لضمان نجاعة الإصلاح. وفي المقابل ثمّن عدد آخر من النواب هذا الإجراء، معتبرين إياه خطوة ضرورية لترسيخ الشفافية وتعصير المنظومة الجبائية.

وبيّنت الوزيرة أنّ توسيع مجال الفوترة الإلكترونية يأتي استنادا إلى تقييم موضوعي لطبيعة قطاع الخدمات وما يطرحه من صعوبة في ضبط رقم معاملاته، وهو ما استوجب إدراج 310 آلاف مسدي خدمات ضمن المنظومة لضمان مزيد من الشفافية وتحيين القاعدة الضريبية دون الترفيع في الضغط الجبائي. وأكدت أنّ الانطلاق الفعلي سيكون بداية من سنة 2026 بعد إرساء البنية التحتية التقنية وتوفير الموارد البشرية اللازمة، على أن يتم تعميم المنظومة لاحقًا على بقية القطاعات. كما ذكّرت بوجود إطار قانوني سابق يكرّس واجب الفوترة، لاسيما بمقتضى القانون عدد 64 لسنة 1991 المتعلق بالمنافسة والأسعار، الذي يُلزم التاجر بإصدار الفاتورة ويمنح المشتري حق المطالبة بها عند تجاوز المبلغ 500 دينار.

وقد تطرّق النقاش أيضا إلى خصوصية بعض الأنشطة مثل النجارة، إصلاح السيارات، وغيرها من المهن الصغيرة، حيث اعتبر النواب أنّه من الأجدى تهيئة الأرضية التطبيقية قبل فرض الالتزام، والبحث في إجراءات موازية أو تكميلية مثل آلات تسجيل المعاملات النقدية. وفي ردّها، أقرت الوزيرة بأنّ التنفيذ لن يكون سهلا، لكنها شدّدت على ضرورة وضع الإطار القانوني والمضي تدريجيا نحو تعميم الفوترة الإلكترونية بوصفها أداة فعّالة لمراقبة المعاملات والتحقق من رقم المعاملات الحقيقي. كما أوضحت أنّ تجارة التفصيل غير خاضعة للأداء على القيمة المضافة وبالتالي غير معنية بالفوترة الإلكترونية إلا في حدود الفاتورة اليومية الإجمالية للمبيعات.

وختمت الوزيرة مداخلتها بالتأكيد على أنّ التجارب القطاعية السابقة، على غرار المؤسسات الناشطة في قطاعي المحروقات والأدوية، أثبتت نجاعة الفوترة الإلكترونية في دعم الشفافية وتفعيل التحصيل الآلي للأداء على القيمة المضافة، مما يساهم مباشرة في الحد من التهرب الجبائي وتعزيز موارد الدولة دون إثقال كاهل المتعاملين.

وفي خاتمة النقاش، تم التصويت بالموافقة على الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 57: تيسير اسداء الخدمات الإدارية

أوضحت وزيرة المالية أنّ التشريع الجاري به العمل يربط إسداء عدد من الخدمات الأساسية على غرار التعريف بالإمضاء لدى البلديات، والتسجيل بالقباضات المالية، وترسيم الأملاك بالسجلات العمومية، وتحرير العقود لدى عدول الإشهاد وذلك بشرط دفع ثمن التعاملات المتعلقة ببيع العقارات أو الأصول التجارية أو وسائل النقل بوسائل دفع غير نقدية. وقد أدى هذا الشرط إلى إشكاليات تطبيقية جدّية، تمثّلت أساسا في رفض إسداء الخدمات عند الدفع نقدا، بما نتج عنه تعطيل المعاملات، والإضرار بالأمن التعاقدي، والمسّ بحق المواطنين في الحصول على خدمات المرفق العمومي. كما نتجت عنه صعوبات عملية عند تسوية وضعيات خاصة، مثل وفاة البائع أو وجوده خارج البلاد أو استحالة استرجاع المبالغ المدفوعة نقدا لاستبدالها بوسائل دفع مكتوبة، وهو ما انعكس سلبا على ممارسة حق الملكية.

وبيّنت الوزيرة أنّ الهدف من مقترح الفصل 57 هو معالجة هذه الإخلالات وتصحيح آثار الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019، عبر رفع التحجير المفروض على إسداء هذه الخدمات في حالة الدفع نقدا. ويهدف هذا التعديل إلى ضمان انسيابية الإجراءات الإدارية، وتمكين الأفراد من إتمام معاملاتهم دون تعقيدات غير مبررة، مع الحفاظ على حقوقهم التعاقدية وتيسير خدمات عدول الإشهاد والهياكل الإدارية. كما يضع هذا الإجراء حدا للممارسات التي انتشرت خلال التطبيق السابق، من قبيل إبرام عقود بيع صورية أو بقيم غير حقيقية لتفادي رفض التسجيل، بما يضمن شفافية أكبر ويعزّز استقرار المعاملات.

وخلال النقاش، عبّر عدد من النواب عن تخوّفهم من أن يؤدي هذا الإلغاء إلى توسيع دائرة الاقتصاد الموازي، مطالبين بتسقيف مبالغ المعاملات المشمولة بهذا الإجراء والتنصيص الصريح على العقوبات المترتبة عن المخالفات، مع الإشارة إلى إمكانية تأثير التعديل على التصنيف الدولي لتونس في مجال المعاملات المالية من قبل مجموعة العمل المالي.

في المقابل، أكد ممثلو وزارة المالية أنّ الفصل 57 من شأنه تعزيز المراقبة الجبائية وضمان الشفافية المالية، بالإضافة إلى تكريس حق المواطنين في التمتع بخدمات المرفق العمومي باعتباره حقا دستوريا، وتحقيق استقرار المعاملات التعاقدية والعقارية. كما أوضحوا أنّ رفض التسجيل يؤدي بالضرورة إلى عدم الترسيم بدفتر خانة (الديوان الوطني للملكية العقارية) وتجميد الرسوم العقارية، في حين أنّ الدفع نقدا لا يعفي المشتري من الرقابة الجبائية باعتبار وجوبية التعريف بالإمضاء وإثبات مصدر التمويل.

كما بيّن ممثلو الوزارة إلى أنّ الفصل 67 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي يمنع قباض المالية من تأجيل تسجيل العقود المستوفية للمعاليم أيا كان السبب، وهو ما يجعل الفصل 45 لسنة 2019 غير منسجم مع التشريع الجاري به العمل، ويبرّر الحاجة لإلغائه. وقد تم في ختام النقاش التصويت بالموافقة على الفصل من قبل أعضاء لجنتي المالية والميزانية بالمجلسين.

ب. مناقشة فصول أحكام الميزانية:

تتعلّق هذه الفصول بتحديد مداخيل ونفقات ميزانية الدولة لسنة 2026، حيث تمّ ضبط مجموع الموارد الجبائية وغير الجبائية والهبات المرخّص في استخلاصها، إضافة إلى تحديد الموارد الموظّفة للحسابات الخاصة في الخزينة ومداخيل حسابات أموال المشاركة. كما تضبط الفصول مجموع نفقات الميزانية سواء بعنوان اعتمادات الدفع أو اعتمادات التعهّد، وتحديد موارد الخزينة الموظّفة لتمويل عجز الميزانية وتسديد أصل الدين الداخلي والخارجي وتغطية احتياجات الخزينة.

كما تمّ ضبط موارد ونفقات المؤسسات العمومية الملحقة ترتيبيا بميزانية الدولة، وتحديد العدد الجملي للأعوان المرخص بهم في مختلف الوزارات والهياكل. وتشمل الأحكام أيضًا تحديد السقف

الأقصى لقروض الخزينة التي يمكن لوزير المالية منحها للمؤسسات العمومية، والسقف المخصص لضمانات الدولة لإبرام القروض أو إصدار الصكوك. ويخوّل أحد الفصول (الفصل 12) للبنك المركزي منح تسهيلات لفائدة الخزينة بشروط خاصة تتعلق بمدّة السداد والإمهال وطريقة التصرف.

وفي إطار مناقشة الفصل 12، أوضحت وزيرة المالية أنّ التسهيلات السابقة المقدّرة بـ 7000 مليون دينار لم تُستغلّ بالكامل، مؤكدةً أنّ الحكومة تتبنّى مقاربة حذرة في التعامل مع هذا النوع من التمويل المباشر من البنك المركزي. وبيّنت أنّ تحديد سقف جديد بـ 11000 مليون دينار جاء بناءً على حاجيات ميزانية سنة 2026، مع الإشارة إلى أنّ هذه الحاجيات قد تتقلّص في حال نجاح الدولة في الخروج إلى السوق المالية العالمية. كما شدّدت على أنّ تحسّن الموارد الجبائية خلال الفترة الأخيرة يعزّز قدرة الدولة على تعبئة التمويلات دون اللجوء المفرط إلى الاقتراض الداخلي، رغم إدراكها لتأثير هذا الخيار على قدرات الإقراض الموجّهة للمؤسسات والأفراد.

وقد طرح السادة النواب جملة من الاستفسارات، شملت أساساً المبلغ الذي تم فعلياً استهلاكه من التسهيلات السابقة، والضوابط التي يعتمدها البنك المركزي لضمان عدم تجاوز الحدود الآمنة لهذا النوع من التمويلات، وتأثير هذا الإجراء على التضخم، والاستثمار، وتمويل السوق الداخلية، إضافةً إلى انعكاساته على مسار التنمية. كما استفسروا عن مبررات إسناد القرض دون فائدة، وما قد يترتب عنه من تضخم مالي تتحمله الأجيال القادمة، فضلاً عن أسباب اختيار مدة سداد بـ 15 سنة مع 3 سنوات إمهال، وعن الخلفية التقنية التي تم على أساسها تحديد موارد خزينة الدولة بـ1200 مليون دينار. وفي سياق متصل، تقدّم بعض النواب بعدد من الاقتراحات من بينها تقليص آجال سداد التسهيلات إلى 5 سنوات فقط مع سنتين إمهال، وإقرار نسبة فائدة رمزية بـ0.5% بهدف الحدّ من الانعكاسات التضخمية المحتملة، وإرساء آليات رقابية أوضح تضمن توجيه هذه الموارد نحو حاجيات الاستثمار الفعلية، بما يجعل سقف التمويل المقترح متناسقاً مع حجم المشاريع وبرامج التنمية.

وفي ردودها على هذه الملاحظات، عبّرت الوزيرة عن تفهّمها للمخاوف المطروحة بخصوص التضخم وتأثير التمويل المباشر على السوق المالية، مؤكدة أنّ تحديد السقف بـ 11000 مليون دينار تمّ وفق دراسة دقيقة لوضعية الميزانية، وأن اللجوء الفعلي إلى كامل المبلغ يظل رهين تطوّر الموارد ونتائج المفاوضات الخارجية. كما شدّدت على أنّ الحكومة واعية بانعكاسات هذا الإجراء على تمويل الاقتصاد، وأنها تعمل على بلورة حلول مشتركة تضمن التوفيق بين حاجيات الدولة ومتطلبات استقرار السوق ونسق الاستثمار.

وتبعا للنقاشات، تم التصويت تباعا على فصول أحكام الميزانية (من 01 إلى 12) بالموافقة عليها في صيغتها الأصلية دون تعديل.

3. الجزء الثالث: النقاش حول الفصول الإضافية:

بعد استكمال النقاش حول النسخة الأصلية لمشروع قانون المالية، وقبل الشروع في التصويت على أحكام الميزانية، فتحت اللجنتان الباب أمام مناقشة فصول إضافية. هذه الخطوة التشريعية الهامة تأتي استجابةً للملاحظات والمقترحات التي تقدمت بها مختلف الأطراف المستمع إليها، بالإضافة إلى مبادرات أعضاء البرلمان، وذلك بحضور ممثلي وزارة المالية.

وتُعتبر هذه الفصول الإضافية بمثابة إثراء للنص الأصلي، حيث تسمح بتكييف القانون ليعكس بشكل أدق الاحتياجات المستجدة للمواطنين ومختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية. من خلال هذه التعديلات، يتم تجسيد النقاشات ومقترحات النواب ومطالب ناخبيهم في إجراءات ملموسة، مما يضمن أن يكون قانون المالية النهائي أكثر استجابة للواقع وأداة لتحقيق الأهداف التنموية المرجوة.

أ. المقترحات التي تم تبنيها:

شهدت النقاشات، عرض عدد من الفصول التي تم مناقشتها مع ممثلي وزارة المالية. وحظيت إثر ذلك بموافقة نواب اللجنتين وبالتالي إدراجها بالصيغة الأصلية لمشروع القانون وعددها سبعة.

ᘐ منح امتياز جبائي عند توريد أو اقتناء من السوق المحلية لسيارة لفائدة العائلة المقيمة:

في إطار دعم العائلات المقيمة وتيسير اقتناء سيارة بشروط ميسّرة، يقترح هذا الفصل إقرار امتياز جبائي يُمنح مرة واحدة في الحياة عند توريد أو اقتناء سيارة جديدة أو مستعملة لا يتجاوز عمرها ثماني سنوات، على أن يستفيد منه أفراد العائلة وفق التعريف الوارد بالفصل. ويُحدَّد المعلوم على الاستهلاك بـ10% بالنسبة للسيارات ذات المحركات الحرارية في حدود السعات المحددة، مع اعتماد أداء على القيمة المضافة بنسبة 7%، في حين تُعفى السيارات الكهربائية والهجينة والسيارات ذات المنشأ التونسي من المعلوم على الاستهلاك في نفس الشروط.

كما يشترط للانتفاع بهذا الامتياز عدم امتلاك سيارة يقل عمرها عن ثماني سنوات، وألا يتجاوز الدخل الخام سقفاً معيناً، إضافة إلى الالتزام بعدم التفويت في السيارة لمدة خمس سنوات. ويُمنع الجمع بين الامتيازات الجبائية الخاصة بالسيارات، مع تخصيص نسبة دنيا من السيارات الموردّة سنوياً للانتفاع بهذا الإجراء. ويُسمح باستعمال آليات الهبة من التونسيين بالخارج والمنحة السياحية والترخيص بشراء العملة، على أن تتولى وزارتي المالية والتجارة تنفيذ أحكام الفصل في آجال مضبوطة، ومعالجة الطلبات كتابياً في أجل أقصاه ثلاثة أشهر، على أن يتم استغلال الامتياز خلال سنتين من تاريخ الموافقة النهائية وإلا وجب تجديد الطلب.

ᘐ التخفيف التدريجي من العبء الجبائي المسلّط على جرايات التقاعد:

يهدف هذا المقترح إلى التخفيف التدريجي من العبء الجبائي على جرايات التقاعد والإيرادات العمرية من خلال تنقيح التشريع الجاري، وذلك بالترفيع في نسبة الطرح من المبلغ الخام الخاضع للضريبة. وتنص الصيغة المقترحة على تمتيع الجرايات بطرح قدره 25% حالياً، مع رفع النسبة تدريجياً إلى 30% بداية من سنة 2027، ثم 35% في سنة 2028، لتبلغ 40% ابتداءً من سنة 2029، في اتجاه يضمن تدعيم القدرة الشرائية للمتقاعدين وتخفيف الضغط الجبائي عنهم بشكل متصاعد.

ᘐ برنامج الانتداب المباشر لأصحاب الشهادات العليا ممن طالت بطالتهم:

يهدف هذا المقترح إلى إطلاق برنامج لتهيئة وتنفيذ انتداب دفعات من أصحاب الشهائد العليا الذين طال أمد بطالتهم، وذلك عبر الانتداب المباشر في القطاع العام والوظيفة العمومية. ويتم تخصيص اعتمادات مالية ضمن ميزانية الدولة لسنة 2026 لانتداب الدفعة

الأولى، بعد إصدار النصوص الترتيبية المتعلقة بالأحكام الاستثنائية لانتداب خريجي التعليم العالي وفق مقترح 2023/23، وبما ينسجم مع أحكام القانون الأساسي للميزانية وخاصة الفصل 21 منه. وتدخل هذه الإجراءات حيز التنفيذ بمقتضى أمر يُنشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

إعفاء الفئات الفلاحية المتضررة من معاليم الكراء لمواجهة آثار الجفاف ونقص المياه:

يمنح هذا الفصل مجموعة من التسهيلات للفنيين المتخرجين من مدارس التكوين الفلاحي والفلاحين الشبان والمتعاضدين السابقين بالتعاضديات الفلاحية المنحلة والعملة القارين، حيث يتيح لهم الإعفاء من معاليم الكراء بعنوان سنوات الإجاحة وعدم التزويد بمياه الري، وذلك بناءً على شهادة تُسلم من المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية. كما يتيح الإعفاء من خطايا التأخير شريطة تقديم مطلب إلى قابض المالية قبل 31 ديسمبر 2026، وإبرام روزنامة خلاص في باقي الدين على فترة لا تتجاوز خمس سنوات، مع دفع 10% من الدين المتخلّد قبل ذلك التاريخ.

ويتيح المقترح أيضاً إعفاء الراغبين في تمديد عقود التسويغ أو أصحاب العقود الجارية أو المنتهية من المعاليم المستوجبة بداية من دخول القانون حيّز النفاذ، مع ضرورة تجديد العقود المنتهية. كما تُعلَّق إجراءات التتبع ضد المدينين الملتزمين بدفع أقساطهم في آجالها، على أن يُستأنف التتبع ويُلغى الانتفاع بأحكام الجدولة عند التخلف عن دفع أي قسط، دون المساس بحق الإدارة في اتخاذ الإجراءات القانونية المعمول بها.

وضع بعض المنتوجات المصنعة محليا ومثيلاتها الموردة على قدم المساواة في مادة المعلوم للمحافظة على البيئة:

يهدف هذا المقترح إلى وضع المنتجات المصنعة محلياً ومثيلاتها المورَّدة على قدم المساواة فيما يتعلق بالمعلوم للمحافظة على البيئة، وذلك عبر إضافة مجموعة من المنتجات إلى الجدولين المنصوص عليهما بالفصل 58 من قانون المالية لسنة 2003. وتشمل هذه المنتجات أنواعاً مختلفة من الأقمشة والحاويات المرنة والأكياس المصنَّعة من شرائط أو أشكال مماثلة من البولي إيثيلين أو البولي بروبيلين، سواء كانت محبوكة، منسوجة، أو متحصل عليها بطرق أخرى، وبمختلف العروض والأوزان.

صندوق التشجيع على الاستثمار في القطاع السينمائي والسمعي البصري:

يُحدث هذا المقترح صندوقاً خاصاً لدى المركز الوطني للسينما والصورة تحت اسم "صندوق التشجيع على الاستثمار في القطاع السينمائي والسمعي البصري"، يتولى تمويل برامج متعددة تهدف إلى تطوير البنية التحتية للقطاع، من خلال ترميم وتجهيز قاعات السينما وإحداث أخرى جديدة، وإنشاء استوديوهات عصرية وتشجيع جذب الإنتاجات الأجنبية، إضافة إلى تطوير الصناعات التقنية السينمائية ومنظومات الشباك الموحد ولجنة تونس للأفلام. كما يدعم الصندوق الإنتاج السينمائي التونسي، والإنتاج المشترك، والتكوين والورشات، والمهرجانات والتظاهرات، والعمل الجمعياتي السينمائي، فضلاً عن حفظ الأرشيف الوطني ورقمنته، ونشر الثقافة السينمائية في الوسط التربوي والجامعي وتطوير المكتبة السينمائية، وتشجيع توزيع وترويج الأفلام التونسية والمشاركة في المهرجانات الدولية.

ويموَّل الصندوق عبر إتاوة بنسبة 1.75% على رقم معاملات مزودي خدمات الأنترنت والمؤسسات الخاضعة لإتاوة الاتصالات، ومعلوم بـ 1% على بعض المحامل الرقمية، إضافة إلى نسبة من مداخيل الإشهار، ومعلوم على تذاكر السينما، والمنح والهبات وغيرها من الموارد القانونية. ويتولى وزير الثقافة الإذن بصرف نفقات الصندوق، بينما يعهد بالتصرف فيه إلى المركز الوطني للسينما والصورة بمقتضى اتفاقية مع وزارتي الثقافة والمالية، مع تخصيص 50% من موارده لضمان تمويل القروض البنكية لفائدة مؤسسات القطاع، بإدارة الشركة التونسية للضمان. وتُلغى أحكام القانون عدد 19 لسنة 1960 المتعلق بصندوق تنمية الإنتاج السينمائي عند بدء العمل بهذا الفصل.

إجراءات لتسوية وجدولة ديون القطاع الفلاحي:

ينصّ هذا المقترح على إلزام البنوك العمومية والخاصة بتسوية جميع ديون الفلاحين والمؤسسات الناشطة في القطاع الفلاحي المصنّفة من الصنف 2 فما فوق، عبر إعادة جدولة أصل الدين لمدة أقصاها عشر سنوات مع سنة إمهال، وطرح خطايا التأخير والتخلي عن 50% من الفوائد التعاقدية، باستثناء الديون الممنوحة دون ضمانات. أما الديون المصنفة صنف 4 و5 فيتم خلاص أصلها خلال سنة قابلة للتجديد مرة واحدة. ويتولى البنك المركزي تحديد شروط وإجراءات التطبيق في أجل 30 يوماً، مع اعتماد نماذج موحدة لعقود التسوية واستكمال الإجراءات. كما يُحذف آلياً كل تصنيف بنكي سلبي للمنتفعين بعد المصادقة على اتفاقيات الجدولة أو الصلح، فيما تُستثنى الديون محل التتبعات القضائية في جرائم الفساد وغسيل الأموال إلا في حال صدور حكم بات بالبراءة.

ب. المقترحات التي لم يتم تبنيها:

شهدت النقاشات، بحضور السيدة وزيرة المالية خلال جلسة يوم 25 نوفمبر 2025، تقديم عدة فصول مقترحة أثارت اهتمامًا كبيرًا، غير أن غياب التوافق بشأنها أدى إلى استبعادها وعدم تبنيها من قبل اللجنتين. ونعرض لكم فيما يلي أبرز هذه المقترحات التي لم يتم إقرارها.

مقترح تعديل سقف الاقتناءات العقارية السكنية:

يقضي المقترح بالترفيع في سقف قيمة الاقتناءات ذات الصبغة السكنية لدى الباعثين العقاريين، والخاضعة لنسبة الأداء على القيمة المضافة بـ 7%، وذلك ليرتفع السقف من 400 ألف دينار إلى 500 ألف دينار. وفي هذا الإطار، أوضحت الوزارة أنّ المنظومة الجبائية تشهد في الوقت الراهن قدراً من الاستقرار، ومن غير المرغوب إدخال تغييرات جوهرية على النسب أو الامتيازات من سنة إلى أخرى، لما قد يترتب عن ذلك من تباينات في التطبيق الجبائي وإخلال بمبدأ المساواة بين المطالبين بالضريبة. كما بيّنت أنّ هذا المقترح يندرج ضمن الامتيازات الجبائية التي من شأنها أن تُحدث نقصاً في الموارد العمومية، بما يجعله مخالفاً لأحكام الفصل 49 من القانون الأساسي للميزانية.

وأضافت الوزارة أنّ الإجراء المعمول به حالياً لم يتجاوز تطبيقه السنة، ومن المحبّذ تقييم نتائجه قبل التفكير في مراجعته أو توسيع نطاقه. كما أكّدت أنّ السقف المعتمد فعلياً هو 428 ألف دينار باحتساب الأداء(TTC) ، أمّا مبلغ 400ألف دينار فهو السقف المعتمد دون احتساب الأداء(HT) ، وبالتالي فإن الترفيع المقترح يتجاوز الإطار الذي تم ضبطه عند إقرار الإجراء.

ꕥ مقترح تخفيض التسبقة على الواردات

اقترح عدد من النواب تخفيض نسبة التسبقة المستوجبة على المنتجات المورَّدة (AIR) من 10% إلى 5% لفائدة الأشخاص الطبيعيين والمؤسسات التي تتمتع بوضعية جبائية مسوّاة، وذلك في إطار دعم السيولة وتخفيف العبء المالي على المتعاملين الاقتصاديين.

وفي ردّها، أوضحت الوزارة أنّ نسبة الـ 10% المعمول بها حالياً تُطبّق بالأساس على توريد المواد الاستهلاكية، وهي تُعتبر تسبقة على الضريبة وليست عبئاً نهائياً، بما يجعلها قابلة للاسترجاع أو الطرح عند التسوية الجبائية. كما شدّدت على أنّ التخفيض المقترح ستكون له انعكاسات مباشرة وهامة على موارد الدولة، خاصة وأن هذه التسبقة تمثل أحد المكوّنات الأساسية في تعبئة الموارد الجبائية الكافية لضمان توازنات المالية العمومية.

ꕥ مقترح منصة إلكترونية لتصاريح المؤجرين

تمّ اقتراح إحداث منصة إلكترونية مخصّصة لإيداع تصريح المؤجّر، مع التنصيص على تأجيل أجل الإيداع إلى يوم 30 سبتمبر من كل سنة عوضاً عن التاريخ المعمول به حالياً، والمحدد في 30 أفريل، وذلك بهدف تبسيط الإجراءات وتسهيل عملية التصريح بالنسبة للمؤسسات.

وفي ردّها، أوضحت الوزارة أنّ الآجال القانونية لتصريح المؤجّر كانت في الأصل يوم 25 فيفري، وتمّ سابقاً تمديدها إلى 30 أفريل مراعاةً لعملية التصريح بالضريبة على الشركات ولتخفيف الضغط الزمني على المتدخلين. وأكدت أنّ أجل 30 أفريل يُعدّ كافياً ومعقولاً، ولا يقتضي المزيد من التأخير إلى 30 سبتمبر الذي يعتبر أجلا مبكرا بحكم أن الإدارة بحاجة للمعلومات المضمنة بتصريح الأجر. كما أفادت بأنّ منصّة "تاج "ستكون مستقبلاً المنصة الموحدة التي ستعوض تصريح المؤجّر، مما سيجعل الإجراءات أكثر سلاسة وتنظيماً دون الحاجة إلى مراجعة الآجال الحالية.

ꕥ مقترح لدعم شركات التصدير

يتضمّن المقترح إلغاء أحكام الفصل 52 من قانون المالية لسنة 2022، وذلك فيما يتعلق بحذف نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة لفائدة شركات التجارة الدولية والمؤسسات الخدماتية المصدّرة كلياً. ويهدف هذا المقترح إلى إعادة العمل بآلية توقيف العمل بالأداء(Suspension de TVA) ، باعتبارها من الأدوات التي تُخفف الضغط المالي على هذه المؤسسات عند اقتناء السلع والخدمات.

وفي ردّها، أوضحت الوزارة أنّه عند سنّ أحكام سنة 2022 كانت شركات التجارة الدولية والمؤسسات المصدّرة كلياً تتمتع بنسبة تعهّد كاملة من قبل الإدارة العامة للأداءات بلغت 100%، بما مكّن من التحكم في منظومة الاسترجاع دون إخلال بحقوق المؤسسات. كما أشارت إلى أنّ آجال استرجاع الأداء على القيمة المضافة المشروطة تقلّصت بشكل ملحوظ، حيث تراوحت بين 7و28 يوماً فقط، وهو ما اعتبرته الوزارة آجالاً معقولة تعوّض عملياً نظام توقيف العمل بالأداء، وتضمن في الوقت نفسه نجاعة رقابية أفضل وتجنب الانحرافات التي كان يشهدها النظام السابق.

ꕥ مقترح يتعلق بالإعفاء أو التخفيض في الخطايا الصرفية

أثار هذا المقترح جدلا واسعا، حيث اصطدم بموقف رافض بشكل قاطع من الوزارة. فقد أوضحت وزيرة المالية أن هذا الإجراء يتعارض بشكل مباشر مع قانون مكافحة غسيل الأموال لسنة 2015، مشيرة إلى أن معظم الجنح الصرفية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بهذا النوع من الجرائم. وحذرت من أن تبني هذا المقترح قد يترتب عليه عواقب وخيمة، أهمها خطر إعادة تصنيف تونس ضمن "القائمة الرمادية" لمجموعة العمل المالي(GAFI) ، وهو ما من شأنه أن يضر بسمعتها المالية والمصرفية على الصعيد الدولي، بالإضافة إلى مساهمته في تقليص احتياطي البلاد من العملات الأجنبية.

في سياق متصل، شددت الوزيرة على أن الإطار التنظيمي الحالي، بما في ذلك منشور البنك المركزي عدد 4 لسنة 2017، يوفر بالفعل آليات لفتح حسابات بالعملة الأجنبية وتنظيم المعاملات. وأكدت أن الحل الجذري يكمن في مشروع "مجلة الصرف" الجديد الذي سيؤطر حركة الأموال بشكل شامل لكل من المقيمين وغير المقيمين، والذي سيُعرض على البرلمان قريبا.

من جانبهم، دافع النواب بقوة عن ضرورة مراجعة القوانين الحالية، مؤكدين أن مجلة الصرف المعمول بها لم تعد ملائمة للتطورات الهائلة في طبيعة المعاملات المالية. وأبرزوا أنها تشكل عائقاً حقيقياً أمام الكفاءات الشابة والشركات الناشئة في القطاعات الرقمية والتكنولوجية، التي تحتاج إلى مرونة أكبر في معاملاتها بالعملة الأجنبية لتتمكن من النمو والمنافسة. وبناءً على ذلك، دعا النواب إلى ضرورة التسريع في إحالة مشروع مجلة الصرف الجديد وكل القوانين ذات الأولوية لملاءمتها مع الواقع الاقتصادي والمالي المتغير.

وختاماً لأعمالها وبعد الموافقة على إضافة الفصول سالفة الذكر وحذف الفصول التي تم رفضها، راجعت اللجنتان الصيغة النهائية لمشروع القانون والتي اشتملت على 61 فصلا، بعد أن كانت النسخة الأولية تتضمن 57 فصلا. وقد أُعيد ترقيم الفصول وفقاً للتعديلات التي أُجريت، وذلك كما هو مُبيّن في التقرير (الملحق رقم 2).

وبذلك أنهت اللجنتان دراستهما لمشروع قانون المالية لسنة 2026 وتم التصويت بالموافقة عليه برمته من اللجنتين وفوضتا لمكتبهما المصادقة على التقرير.

قرار اللجنتين:

قررت اللجنتان الموافقة على مشروع القانون المالية لسنة 2026 معدلا.

شكرا.

ملحق عدد 01: نتائج التصويت حول فصول مشروع قانون المالية لسنة 2026

الفصل	لجنة المالية والميزانية لمجلس نواب الشعب			لجنة المالية والميزانية للمجلس الوطني للجهات والأقاليم			القرار
	موافق	محتفظ	رافض	موافق	محتفظ	رافض	
فصول مشروع القانون في الصيغة الأصلية							
.1	10	00	00	07	00	00	الموافقة
.2	10	00	00	07	00	00	الموافقة
.3	09	01	00	07	00	00	الموافقة
.4	10	00	00	07	00	00	الموافقة
.5	10	00	00	07	00	00	الموافقة
.6	10	00	00	07	00	00	الموافقة
.7	08	01	01	06	01	00	الموافقة
.8	10	00	00	07	00	00	الموافقة
.9	09	00	01	07	00	00	الموافقة
.10	08	01	01	07	00	00	الموافقة
.11	08	02	00	07	00	00	الموافقة
.12	05	02	03	05	02	00	الموافقة
.13	10	00	00	06	00	02	الموافقة
.14	04	03	00	02	04	01	الموافقة
.15	03	03	03	01	03	01	الموافقة
.16	06	03	00	05	00	00	الموافقة
.17	06	02	00	06	00	00	الموافقة
.18	07	01	00	06	00	00	الموافقة
.19	07	01	00	07	00	00	الموافقة
.20	00	08	01	00	05	00	رفض
.21	07	02	01	04	02	00	الموافقة
.22	05	00	02	03	01	01	الموافقة
.23	07	00	00	07	00	00	الموافقة معدلا
.24	10	00	00	04	02	00	الموافقة معدلا
.25	08	01	00	05	03	00	الموافقة
.26	07	02	00	06	00	00	الموافقة
.27	09	00	00	08	00	00	الموافقة
.28	08	00	00	06	00	00	الموافقة
.29	07	00	00	06	00	00	الموافقة
.30	06	01	01	07	00	00	الموافقة معدلا
.31	08	00	00	03	00	00	الموافقة
.32	07	00	00	06	00	00	الموافقة
.33	09	01	00	07	00	00	الموافقة
.34	07	00	00	07	00	00	الموافقة

.35	10	00	00	05	00	00	الموافقة
.36	11	00	00	05	00	00	الموافقة
.37	08	00	00	07	00	00	الموافقة معدلا
.38	08	02	00	05	00	00	الموافقة معدلا
.39	07	01	00	05	01	00	الموافقة معدلا
.40	05	00	00	04	00	01	الموافقة
.41	05	01	01	03	02	00	الموافقة
.42	08	01	00	05	00	00	الموافقة
.43	10	00	00	04	01	00	الموافقة
.44	10	00	00	04	00	00	الموافقة
.45	13	00	00	07	00	00	الموافقة معدلا
.46	10	01	01	01	02	00	الموافقة
.47	03	02	07	01	01	00	رفض
.48	08	00	00	05	02	01	الموافقة معدلا
.49	08	01	03	01	03	00	الموافقة
.50	03	00	10	07	01	00	رفض
.51	12	00	00	05	00	00	الموافقة
.52	11	00	00	05	00	00	الموافقة
.53	09	00	00	06	00	00	الموافقة معدلا
.54	11	00	00	05	00	00	الموافقة
.55	09	00	00	05	00	00	الموافقة
.56	06	02	00	04	01	00	الموافقة
.57	05	01	01	03	02	01	الموافقة
الفصول الإضافية التي تبنتها اللجنتان							
.1	09	00	00	06	00	00	الموافقة
.2	09	00	00	06	00	00	الموافقة
.3	09	02	00	06	00	00	الموافقة
.4	09	00	00	04	01	00	الموافقة
.5	06	02	00	02	05	00	الموافقة
.6	10	00	00	06	00	00	الموافقة
.7	10	00	00	07	00	00	الموافقة
التصويت على مشروع قانون المالية برمته معدّلا							
	07	02	01	07	00	00	الموافقة

الصيغة الأصلية	الصيغة المعدلة
.1	.1
.2	.2
.3	.3
.4	.4
.5	.5
.6	.6
.7	.7
.8	.8
.9	.9
.10	.10
.11	.11
.12	.12
.13	.13
.14	.14
.15	.15
.16	.16
.17	.17
.18	.18
.19	.19
---	.20
.20	.21
.21	.22
.22	.23
.23	.24
.24	.25
.25	.26
.26	.27
.27	.28
.28	.29
.29	.30
.30	.31
.31	.32
.32	.33

الصيغة الأصلية	الصيغة المعدلة
.34	.33
.35	.34
.36	.35
.37	.36
.38	.37
.39	.38
.40	.39
.41	.40
.42	.41
.43	.42
.44	.43
.45	.44
.46	.45
.47	---
.48	.46
.49	.47
.50	---
.51	.48
.52	.49
.53	.50
.54	.51
.55	.52
.56	.53
.57	.54
---	55
---	56
---	57
---	58
---	59
---	60
---	61

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نشكر اللجنتين الموقرتين على هذا العمل القيم والجاد.

والآن في مرحلة أولى نشرع في النقاش العام لأعضاء مجلس نواب الشعب، ونرفع الجلسة لبضع دقائق لإصلاح عطب فني.

(كانت الساعة الثالثة بعد الزوال وخمس دقائق)

استئناف الجلسة

(كانت الساعة الثالثة بعد الزوال وخمسة عشر دقيقة)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

النائب المحترم السيد هشام حسني طلبت نقطة نظام، تفضل لك دقيقتان.

السيد هشام حسني

السيد الرئيس، أرجو التدخل بحضور اللجنة لأن نقطة النظام تتعلق بالفصل 49 من النظام الداخلي وبالفصل 13 من المرسوم عدد 1 لسنة 2024.

بعد تلاوة التقرير والاطلاع عليه لاحظنا أن اللجنة حلت محل الجلسة العامة والفصل 13 من المرسوم عدد 1 يقول:" تتولى لجان مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم المعنية بالنظر في مشاريع قوانين المالية، دراسة هذه المشاريع ومناقشتها في إطار جلسات مشتركة تنعقد بمقر مجلس نواب الشعب" ولم ينص على المصادقة أو تبني مقترحات من غيرها وهذا مخالف خاصة وأن في الفصل 49 من النظام الداخلي جاء فيه أن مناقشتها وحتى المصادقة عليها تكون على الإجراءات وليس على المحتوى فالمحتوى تتم مناقشته في الجلسة العامة.

الفصل 17:" يتولى أعضاء مجلس النواب الشعب ثم أعضاء المجلس الوطني للجهات والأقاليم في الجلسة العامة المشتركة التصويت على مشروع قانون المالية فصلا فصلا برقمه".

السيد الرئيس، أنا أشكر أعمال اللجنة وأثمنها لكنها لم تتمكن من دراسة جميع مقترحات التعديل، لذلك من غير المعقول أن تتبنى بعض المقترحات وترحل البعض الآخر إلى الجلسة العامة، إما أن تتولى مناقشتها جميعا أو ترحل جميع المقترحات إلى الجلسة العامة وبالتالي سيدي الرئيس، نطلب منكم وعملا بمقتضيات الفصل 13 من المرسوم عدد 1 عرض المشروع الأصلي على الجلسة العامة مع الاستئناس بمقترحات اللجنة وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، على كل حال الجلسة العامة هي دائما سيدة الموقف لكن حسب النظام الداخلي" تتولى اللجان دراسة المشاريع المعروضة عليها وفقا للإجراءات والتراتيب المضمنة في النظام الداخلي ويسري ذلك على كل مشاريع القوانين بدون استثناء" هذا موقف، ولكنه قابل للنقاش.

الأستاذة النائبة المحترمة السيدة فاطمة المسدي، أين هي؟ تفضلي لديك نقطة نظام، تفضلي.

السيدة فاطمة المسدي

شكرا،

السيد رئيس المجلس،

زملائي النواب،

اليوم أريد أن أندد بالتدخل الأجنبي من قبل البرلمان الأوروبي وأردت أن أؤكد أننا تقدمنا بلائحة كنواب الشعب ننتظر أن تتم المصادقة عليها في جلسة عامة لأن الرد يجب أن يكون في حجم السيادة الوطنية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، لدينا الآن قائمة أولية في المتدخلين، النواب المحترمين: محمد يحياوي، هشام حسني، عادل ضياف، سيرين المرابط، طارق الربعي، على زغدود، عبد الرزاق عويدات، عزيز بن الأخضر. عبد الحليم بوسمة، مليك كمون.

قبل أن أحيل الكلمة إلى الزملاء، لا شك وأن ما أثارته النائبة المحترمة السيدة فاطمة المسدي هو جدير باهتمام مجلسنا لأنه ليعلم الجميع ونحن اليوم في رحاب مجلس نواب الشعب، أن سيادتنا الوطنية ومشاكلنا الداخلية تحل داخليا من طرف المؤسسات الرسمية وأن العقلية الاستعمارية التي لا زال يؤمن بها بعض الأطراف من الدول الأجنبية والذين لم يتحرروا إلى حد الآن من عقليتهم الاستعمارية، نقول لهم أن ذلك العهد قد ولى وانقضى بصورة نهائية وأن تونس هذا الوطن العزيز على كل التونسيات والتونسيين حرة ونالت استقلالها بفضل من جاهدوا في سبيل ذلك ونمارس سيادتنا كاملة ولا نسمح لأي طرف من الأطراف بالتدخل في شؤوننا الداخلية.

نحن نؤمن حسب ما نصت عليه أحكام الدستور والاتفاقات التي صادقنا عليها، نؤمن بأن الفرد في تونس له اعتباره وله كرامته ولا يحاسب إلا طبق الإجراءات القانونية المكفولة من طرف المحاكم، ولذلك نقول لهؤلاء إذا كنتم تريدون التعامل على أساس الاحترام المتبادل فأهلا وسهلا وإن أردتم النظر إلينا من نظرة فوقية فنقول لهم أن ذلك العهد كما أسلفت الإشارة إليه قد ولى وانقضى.

وبذلك نحن اليوم نمارس الوظائف التشريعية والتنفيذية والقضائية بكل استقلالية والفرد محترم والحريات الشخصية والحريات العامة محترمة وحق التظاهر وحق الاحتجاج وحق إبداء الرأي المعارض، هو محترم ومكفول دستوريا، وحرية الإعلام وحرية الصحافة مكفولة وما عليهم إلا الاطلاع على ما يجري في بلادنا.

ولذلك نؤكد مرة أخرى وأن شعبنا مدرك لحقوقه ولواجباته ولذلك فما صدر مؤخرا يعتبر من قبيل التدخل في الشؤون الداخلية وهو أمر مرفوض ولا يمكن لنا بأية صيغة من الصيغ قبوله.

مواصلة النظر
في مشروع قانون المالية لسنة 2026

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الآن نمر إلى النقاش العام والمصدح إلى النائب المحترم محمد اليحياوي عن كتلة الأمانة والعمل، له ثماني دقائق.

السيد محمد اليحياوي

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة ومرحبا بإطارات الوزارة،

كل الشكر للجنة المالية والميزانية،

في الحقيقة ونحن نناقش اليوم ميزانية 2026 نلمس نفس التوجهات القديمة دون روح ودون استشراف لتحسين مستقبل التونسيين ومحاولة معالجة الأزمة الاقتصادية وخاصة على مستوى كلفة العيش فميزانية بعجز 11ألف مليون دينار وبعجز تطور منذ

السنة الفارطة بـ 2000مليون دينار سيساهم في تعميق ارتفاع المعيشة بالنسبة إلى التونسيين.

سيدتي الوزيرة، كنا نأمل أن تكون هناك رؤية وتصورات لخفض قيمة الحياة والعيش لدى التونسيين ولدينا بعض الملاحظات حول توجهات الميزانية هذه السنة.

أولا، نلاحظ غياب معالجة لمنظومات الإنتاج بخطوط تمويل يمكن أن تساهم في خفض الكلفة وارتفاع الأسعار، فباستثناء منح امتياز لمصدري زيت الزيتون لم نلاحظ دعم ديوان الزيت وإعادة هيكلته ليكون هو الأساس على مستوى التخزين ولما لا التعليب لإضفاء القدرة التنافسية على مادة الزيت.

أيضا من المواد الإستراتيجية هي الحبوب فلم نر محاولة لتوسيع المساحات المروية بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي.

أيضا تواصل مشكلة الأعلاف في تونس وارتفاع أسعار اللحوم، كيف لا ندعم الأعلاف وسنتحصل على انخفاض لسعر اللحم على مستوى الأسواق؟ إضافة إلى بعض الإنتاجات الإستراتيجية مثل التمور القوارص ومادة اللفت السكري.

على مستوى قطاع الطاقة، نتساءل ما هي الإمكانيات المتوفرة في الميزانية لإعادة هيكلة شركة فسفاط قفصة والوصول بالإنتاج إلى 6 مليون طن؟ أيضا نلاحظ تواصل في عجز شركة الأنشطة البترولية دون تدخل.

على مستوى الطاقة البديلة وخاصة الطاقة الشمسية، منذ 2015 نلاحظ تراوحا بين محاولة دعم الشركات التونسية أو الشركات الموردة للاقطات الشمسية وهذا يثير ربما الاستغراب في هذه الامتيازات التي تمنح للبعض ولا تمنح للبعض الآخر، ونحن نريد أن تدعم الصناعات التونسية علما وأن لدينا بعض المؤسسات الناشطة في هذا المجال.

إضافة إلى تواصل نفس هذه السنة لدعم اللاقطات الشمسية في حين أن هناك مواد أخرى يمكن أن تدعم مثل المحول الطاقي.

على مستوى تواصل الضغط الجبائي على الشركات المهيكلة، سيدتي الوزيرة، هذه الشركات دائما تعاني من الضغط الجبائي خاصة إذا أضفنا لها هذا المنحة التضامنية فهي تصبح أكثر من 50% من قيمة الأرباح، ما السبب الحقيقي؟ اليوم فنحن نلاحظ دخول بضاعة أجنبية من أسواق مختلفة عبر مسالك مراقبة بالديوانة ثم تنتشر في الأسواق في كامل الجمهورية دون رقابة وهذا ما ساهم أولا في تدمير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في تونس وفي تدمير المنتوج التونسي، وثانيا عندما يذهب المواطن لهذه الأسواق ويشتري منها عندما يخرج من السوق يجد الحرس الديواني أو الأمن العمومي وتسجل ضده مخالفات في حين أن البضاعة تدخل للأسواق من المعابر المراقبة.

على مستوى دمج بعض القطاعات، في الحقيقة أنا ضد الدمج الكلي لهذه المنتوجات باعتبارها ستدمر النسيج الصناعي التونسي فلا بد من الاعتناء والمقاومة.

على مستوى الشركات المصدرة كليا سيدتي الوزيرة، أيضا هناك تهرب ونحن نطالب بضرورة استعمال الفواتير في بلد التصدير لأنه عندما يطالب بالفواتير على مستوى الديوانة التونسية يحصل التلاعب والآلاف من المستثمرين يتمتعون بالقيمة المضافة وفي هذا حقيقة تلاعب كبير جدا والبضاعة لا تصدر.

أيضا نحن نبارك تمشي الوزارة على مستوى اعتماد "les caisses enregistreuses" في تونس، ولكننا أيضا نطالب بتعميم الفوترة عن طريق وزارة المالية لأن الفواتير المستعملة اليوم في الحقيقة لا تفي بالغرض عندما يكون هناك نظام موحد يمكن مراقبة مسالك التوزيع.

أيضا على مستوى تواصل عجز المؤسسات العمومية لم نلاحظ تطرقا إلى بعض المؤسسات التي لها قدرة تشغيلية وإنتاجية مثل التبغ والوقيد والأنشطة البترولية، عدم وجود إجراءات محفزة للاستثمار مجلة الاستثمار إلى يومنا هذا طال انتظارها.

الاقتصاد الرقمي، لدينا العديد من المشاكل خاصة بالنسبة إلى غياب مجلة الصرف، لدينا شباب يتعاقد مع شركات أجنبية والعمل عن بعد عندهم صعوبة كبيرة في إدخال هذه الأموال للبلاد ونحن في حاجة للعملة الصعبة، لا بد من دعم هؤلاء المهندسين الشبان بإعطائهم امتيازات على غرار ما وقع سابقا مع الأطباء لضمان استقرارهم في تونس وعدم استنزاف هذه الطاقة الجديدة.

مقاومة الاقتصاد الريعي نحو نمو مستدام وشامل من خلال تحرير الاقتصاد ولو جزئيا عبر إزالة بعض الشروط أو بعض الرخص والتوجه نحو كراس شروط خاصة في قطاعات لها قيمة مضافة مثل النقل، الاتصالات، الطاقة، الاقتصاد الرقمي إلى غير ذلك.

أيضا على مستوى الميزانية على مستوى الفصول نحن نبحث عن التوافق في بعض الفصول التي تم إقرارها، ولكن لدينا أيضا بعض التحفظات على الفصل 50 الذي تم إلغاؤه ونحن نطالب بعودته للجلسة العامة، الفصل 54 الذي ألغى الفصل 45 من القانون عدد 56 لسنة 2018 المتعلق بقانون المالية وحيازة الأموال أيضا هذا يسبب خطر شبهة تبيض الأموال والتلاعب بالأموال سيدتي الوزيرة، لا بد من رؤية في ذلك.

أيضا معالجة بعض المشاكل التي تعطل الاستثمار العمومي مثل الصفقات العمومية والأمر 1039 الذي يسبب اليوم مشاكل كبيرة جدا على مستوى المؤسسات العمومية لا بد من مراجعته.

أيضا على مستوى التوجهات الاجتماعية داخل الميزانية، نحن نبارك هذه التوجهات، ولكن نتساءل إلى متى، من أين سنرصد الأموال لهذه الرؤى الاجتماعية في ظل خفض الأموال في اتجاه الصناديق الاجتماعية؟ أعتقد بعد سنة أو سنتين سيصيبنا عجز كبير على مستوى الصناديق الاجتماعية إذا رفعنا المساهمة التضامنية.

كل هذه المشاكل لم نر لها وقعا في قانون المالية، ولهذا نحن نرى أن الميزانية فيها تحفظ أكثر من اللازم فيها خوف من الاقتصاد الرقمي فيها خوف من تحرير الاقتصاد وهناك سياسة تقشف أعتقد أنها لا تبني ثروة في المستقبل.

سيدتي الوزيرة، لا بد من رسم سياسات واضحة في اقتصاد رقمي في اقتصاد متطور ونبتعد عن سياسة التقشف ونبتعد عن الخوف والانكماش لأننا لا نبني ثروة بذلك ولكم كل الشكر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم أنور المرزوقي عن الكتلة الوطنية المستقلة، له خمس دقائق.

السيد أنور المرزوقي

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا السيدة الوزيرة،

السيدة الوزيرة، نحن ننتظر من قانون المالية لسنة 2026 تلبية تطلعات الشعب وانتظاراته وتكريس الدور الاجتماعي، نريد ميزانية تبعث الأمل والثقة مع مراعاة بالطبع التوازنات المالية، لكن الأهم من ذلك السيدة الوزيرة، أريد أن أقدم لك بعض الملاحظات الشخصية التي حسب رأي اعتبرها هامة:

أولا، أريد أن أضع المرحلة الحالية تحت شعار "من الحذر إلى الثقة نحو التحالف "de la méfiance à la confiance au direction de l'alliance" وهنا أود أن أقول لك أن بلادنا اليوم في حاجة إلى حجب جميع مواردها وتوظيفها التوظيف الأمثل، وهنا لابد من خلق مناخ أعمال مطمئن ومحفز للمبادرة الخاصة وخلق الثروة.

السيدة الوزيرة، بناء الثقة والتحالف هما شرطان أساسيان للمرور إلى المستقبل بثبات وسلام.

النقطة الثانية التي أريد التحدث فيها السيدة الوزيرة تتعلق بالوضع الاقتصادي العالمي، تونس في حاجة في هذا الظرف الذي تعرف فيه العلاقات الإقليمية والعالمية تطورات متسارعة وغير منتظرة ويصعب التكهن بتداعياتها، اليوم بلادنا مدعوة إلى حشد صفوف جميع مكوناتها وإلى تكاثف المجهودات وإلى التعامل مع هذا الوضع بكل رصانة وبكل تعقل وتبصر.

الملاحظة الأخيرة سيدي الرئيس، لا أدري هل بقي لدي بعض الوقت؟ مازال لدي بعض الوقت.

السيدة الوزيرة، أود أن أتقدم برسالة طمأنة إلى كل الفاعلين الاقتصاديين، نريد أن نرى تحالفا كما ذكرت بين مكونات الطبقة السياسية وبين رجال الأعمال وبين جميع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين وبين جميع مكونات المجتمع. هذا ما أعني به هذا التحالف لا بد منه اليوم وهو تحالف خاصة بين رجال السياسة ورجال الاقتصاد.

السيدة الوزيرة،

السيد الرئيس،

الملاحظة الأخيرة وفي الحقيقة لدي العديد من الملاحظات، ولكنني "je sélectionne"، فإن خلق الثروة السيدة الوزيرة في القطاع العمومي وفي القطاع الخاص وتوزيعها التوزيع العادل بين الجهات، لا بد من التفكير في خلق التوازن ما بين الجهات.

آخر نقطة وأؤكد السيدة الوزيرة بكل صراحة على خلق مناخ أعمال مطمئن ومحفز، فبلادنا في حاجة إلى تنقية الأجواء وطمأنة الرأي العام وهذه هي شروط النجاح، حشد جميع الموارد وتوظيفها هذا هو سر نجاحنا الاقتصادي وبارك الله فيك.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، أحيل رئاسة الجلسة إلى النائبة المحترمة السيدة سوسن مبروك.

السيدة سوسن مبروك، نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

مساء الخير للجميع،

طبعا أجدد الترحاب بالسيدة وزيرة المالية وكافة الفريق المرافق لها من إطارات وكفاءات الوزارة، مرحبا بكم.

إذن أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم هشام حسني، غير منتمي له خمس دقائق، تفضل.

السيد هشام حسني

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق لها،

أتمنى أن تأخذ بعين الاعتبار الملاحظات التي سقتها في نطاق نقطة نظام للالتزام بالقانون خاصة الفصل 13والفصل 15 من المرسوم عدد 1 لسنة 2024، لماذا؟ لأنه عندما نحل محل الجلسة نجد إلغاء الفصل 50 وهو فصل مهم جدا يهم الضريبة التصاعدية على الثروة وهو معمول به في جميع الدول هذا ما يحقق العدالة الاجتماعية أي يتم إلغاء الفصول الهامة في قانون المالية ويتم إحداث فصول أخرى سأعود لهذه الفصول بعد ذلك.

إلغاء الفصل 47 المتعلق باللاقطات الشمسية، نحن نعلم أنه لا يوجد لدينا سوى ثلاث شركات تطرح العديد من نقاط الاستفهام عندما يتم إسقاط فصل التخفيض الضريبي على التوريد ويتم منحه للثلاث شركات فقط، نقطة استفهام، لكن في المقابل نجد فصلا جديدا فصل إنشاء أي أن قانون المالية الذي يعتمد على أرقام نجده في فصل إنشائي الفصل 57 لماذا؟ لأن هناك ضغط على الفيسبوك لذلك يمكننا أن نسمي قانون المالية هذا قانون "الشعب يريد والنائب يستجيب" هذا ما سيحصل.

في الحقيقة عند الحديث عن "cavalier budgétaire" أو فرسان الميزانية نجد أنه حتى وزارة المالية لم تقصر في هذا تأتينا أيضا بالفصل 15 الزيادة في الأجور، لأول مرة أرى إقرار بالزيادة في الأجور في قانون المالية هذا موجود في كتلة الأجور في نفقات التأجير، لذلك لا يمكنني التنصيص عليه في قانون المالية، وما يزيد في الطين بلة أن يتم التنصيص على زيادة في الأجور في القطاع الخاص بينما لدينا اتفاقيات مشتركة وهذا مخالف مخالفة صريحة مباشرة للفصل 134 من قانون الشغل أي على الأقل إن كنا سنرفض مقترحات تعديل تحت عنوان فرسان الميزانية لا يجب أن نأتي بفصل للميزانية كهذا وأنتم خبراء فهذا غير صحيح. الرجاء مراجعة هذا الفصل السيدة الوزيرة، أنا أعول على تفهمكم لأن هذا غير معقول ويمس من سمعة الوزارة.

أعود إلى الفصل 21، عدنا فيه إلى نفس المشكل وأنا لا أتجه باللوم لك أنت السيدة الوزيرة، أنت "comptable" تجمعين الأموال هذا ما عليك لكن عندما نعجز نحن عن جلب موارد للدولة ولا يتم خلق موارد فإننا نتجه إلى الأتاوات ومن يدفع هذه الأتاوات؟ يدفعها المستهلك المسكين صاحب الأجر وضعيف الحال فنجد مثلا 100 مليم على شحن هاتف، دينار تسديد لفاتورة، دينار على الطابع الجبائي لبطاقة التعريف الوطنية وهكذا تسير الأمور إلى أن نجمع أموال النفقات وهذا لانعدام وجود إستراتيجية واضحة لتمويل المالية العمومية.

نريد تمويل الصناديق فتمويل الصناديق الاجتماعية لا يكون بهذا الشكل، عندما نحصر الانتصاب الحر ستصبح مساهماتهم هي التي ستمول الصناديق الاجتماعية وستمول أيضا الضريبة على الدخل في هذا الوقت لن نحتاج، صحيح أنا أثمن عدم التداين، ولكن التداين الخارجي ماذا فعلنا إذا ذهبت إلى اقتراض 11 ألف مليار من البنك المركزي، ألا يسبب هذا تضخما خاصة مع مقترحات التعديل التي ستأتي بحول الله لن نصل حتى إلى 15 ألف بما أننا قد استسهلنا العملية، بما أن حكومتنا قد استسهلت العملية نحن أيضا سنستسهلها، فنحن نقوم بالتشريع ونطلب منكم توفير العمل لجميع العاطلين بالوظيفة العمومية، كل عائلة تتحصل على سيارة لما لا دون

"quota" أيضا إن كان غير متوفر نتجه إلى البنك المركزي هذا لماذا نفتح نحن الأبواب للمقترحات الشعبوية عندما تفتح وزرة المالية الباب، لذلك عند غلق هذه الأبواب يصبح بإمكاننا رفضها.

أصل إلى كتلة الأجور التي سجلت 13,9 % سنة 2024، هذه السنة هناك توقعات بـ 13,4 % لكن عند المصادقة على القانون أو على الفصل عدد57 الذي سيمر فإننا سنتجاوز حتى 15 % وكما نعلم فإن من تسبب في صعوبة خروجنا إلى السوق المالية هي نسبة كتلة الأجور بالنسبة إلى الناتج الداخلي الخام وكان من المأمول وما يعمل الناس على تحقيقه أن تصبح 12 %، لم ننجح إلى حد الآن لنصل بها إلى 12 % وهذا لا يعود إلى ارتفاع كتل الأجور، بل لأننا لم نرفع في الناتج الداخلي الخام، علينا العمل على ترفيع الناتج الداخلي الخام ليمكننا تحقيق تنمية وهذا ما لم نراه لأن وزارة الاقتصاد لا تعمل جيدا وشكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذا أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم عادل ضياف عن كتلة صوت الجمهورية، له خمس دقائق، تفضل.

السيد عادل ضياف

شكر السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق،

السيدة الوزيرة، ميزانية سنة 2026سجلت زيادة على نسبة المداخيل بـ 5,1%، لكن يقابلها زيادة في النفقات بـ 6,3% وهذا سيخلق عجزا في الميزانية وسيتم تسديده كما نعلم بالاقتراض من البنك المركزي بقيمة 11 ألف مليار لكن ما هو إيجابي هو أن المشروع يضع في طياته بعدا اجتماعيا واضحا يهدف من خلاله إلى دعم الفئات الهشة والمتقاعدين وذوي الإعاقة وصغار الفلاحين وكذلك يدعم التوازن الاجتماعي وهذا ما تؤكده الدولة من خلال توجهها الاجتماعي والتعويل على الذات.

كذلك هناك توجه نحو العدالة الجبائية ومن ضمن الإجراءات اقتراح الضريبة على الثروة وأنا أؤكد من هنا وأدعو إلى إعادة التصويت على هذا الفصل لأنه من غير المعقول أن هناك من يكدس الثروة وهناك من يأكل من الفضلات أي هناك من يجمع القوارير البلاستيكية كل يوم وبالتوازي هناك من يراكم الثروة، لذلك لابد أن تكون العدالة الاجتماعية هي المحرار للدولة التي تتوجه نحو كل ما هو اجتماعي.

كذلك هناك تعزيز لمبدأ توزيع الأعباء على الطبقات الأكثر قدرة وهناك اهتمام واضح أيضا بدعم الاستثمار والتنمية المحلية والجهوية، حيث أن مشروع القانون صمم ضمن رؤية تنموية للفترة القادمة 2026- 2030 مع مراعاة تنمية متوازنة بين الجهات وتمييز إيجابي.

كذلك هناك تضمين للإجراءات لدعم المؤسسات العمومية والمشاريع الوطنية، لكن هناك أيضا ملاحظات يجب أن نسوقها وهي أن هناك في هذا المشروع اعتماد كبير على الضرائب وفق المعطيات نحو 75% من موارد الدولة ستأتي من الجباية وهذا سيمثل عبئا كبيرا على المواطنين وقد يزيد الضغط الضريبي خصوصا إذا لم تصحب هذه الضرائب بإصلاحات واسعة للنفقات العامة وحوكمة دقيقة.

هناك هيمنة لكتلة الأجور ستكون أيضا عبء كبيرا على الميزانية وستحد من الاستثمار.

السيدة الوزيرة، كل هذه أرقام والمواطن لا يعرف الأرقام، المواطن البسيط يريد أن يعرف ماذا سيكون نصيبه من هذه الأرقام، هو يريد أن يلامس الواقع، يريد المواطن عندما يذهب للسوق يمكنه أن يشتري الخضر لأبنائه وعندما يذهب إلى العمل يجد وسائل النقل، يريد أن يجد النقل لأبنائه للطلبة، للتلاميذ، يريد المواطن أن يجد الدواء عندما يذهب إلى المستوصف ولا يجد نفسه مضطر لشراء الدواء من الصيدلية، يريد المواطن أن يشتري اللحم لأبنائه، يريد أن يجد عملا ليضمن كرامته، يريد الحصول على قرض لتحسين المسكن، يريد الحصول على قرض ليساعد به عائلته لأن جل العائلات هي عائلات معوزة إن لم نقل أن 90 % من الشعب التونسي من السواد الأعظم هي عائلات فقيرة ومعوزة.

يريد المواطن عندما يتجه إلى وحدة النهوض الاجتماعي يجد من يستقبله ومن يفتح له بحثا اجتماعيا ويجد من يعطيه دفتر العلاج لتلقي العلاج، أنا ابن الأحياء الشعبية وأطلب أن تأخذ هذه الميزانية بعين الاعتبار لهذه الفئات ولهذه الأحياء الشعبية المهشمة لأن هناك مشاكل كبيرة وكبيرة جدا داخل هذه الأحياء وأنا يوميا مع هؤلاء المواطنين، حقيقة يعانون ضيما ولذلك لابد أن يكون نصيب في الميزانية لهذه الأحياء الشعبية. يريد المواطن عندما يذهب للدراسة يجد ظروف ملائمة ويجد مطعما يأكل فيه، يريد أن يجد ملعبا ليلعب فيه، يريد أن يجد دور ثقافة يمارس فيها هوايته حتى لا يتجه إلى الإجرام أو العنف أو المخدرات وأن لا يذهب إلى قوارب الموت ويكون ضمن أوكد اهتمامات الدولة وشكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، أحيل الكلمة إلى السيدة الزميلة المحترمة سيرين المرابط عن كتلة الأحرار، لها ست دقائق، تفضلي.

السيدة سيرين المرابط

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيدة وزيرة المالية وكافة الوفد المرافق لها،

في الحقيقة أردت قبل أن أبدأ مداخلتي أن أتقدم بالشكر للجنة المالية والميزانية بمجلس نواب الشعب وكافة الإطارات المرافقة لها من إدارة ولجنة المالية والميزانية من المجلس الوطني للجهات والأقاليم، أيضا أردت أن أتقدم بالشكر لكل الزملاء وعلى رأسهم كتلة الأحرار التي حرصت أن تكون موجودة في أعمال اللجنة من الرئيس إلى نائب الرئيس إلى كل أعضاء الكتلة من الغير منتمين إلى اللجنة، يعطيكم الصحة على المجهود خاصة وأن قانون المالية لهذه السنة كان ساخنا كما قرأتم في ملخص التقرير أنا أردت أن أقول أن هناك تفاصيلا في ملخص التقرير أنا لا أتخيل أنها تهم المواطن البسيط فعند الحديث عن مقترحات التعديل نريد مدنا بمقترحات التعديل التي حصل بخصوصها جدال مع الوزراء فقد حصل بيننا شجار لأننا نفتك للمواطن وهو يقول لا لأن لدي إكراهات مالية ولا نريد مدنا بنتيجة التصويت بنعم نحن في غنى عن هذا الشيء، أمر.

السيدة الوزيرة، مرحبا بك، أظن أنك قد تابعتنا وقد تابعت كل مداخلاتنا وحتى إن لم تشاهدي ذلك في شاشة التلفزة فقد اعترضتك في وسائل التواصل الاجتماعي، تحدثنا في كل شيء، شخصنا كل شيء، لقد بكينا فرحنا معكم ذكرنا كل ما في خواطر المواطن البسيط، نقدنا بكل احتراز لأننا نحترم كل شخص في هذه الحكومة لكن قدمنا حلولا. المشكل السيدة الوزيرة، هل سنبقى نعيد هذه الحلول في كل جلسة خاصة وأنه لا يتم أخذها بعين الاعتبار وماذا سيحصل؟

السيدة الوزيرة، انطلاقا من البلاغ المقدم من رئاسة الجمهورية بالأمس، السيد رئيس الجمهورية قال بقدر أن تونس بحاجة إلى ثورة تشريعية تقوم عل فكر جديد وأنا أتصور أنه موجود في هذا المجلس هناك 41 مقترح قانون موجود، ولكن بحاجة إلى أن يكون القائمون على تنفيذها يتقدون نشاطا وحيوية وملتزمون بتحقيق انتظارات الشعب في كل المجالات، فالعبرة ليست في النص وحده، ولكن من يتولى مسؤولية تنفيذه وبعد ذلك ماذا يقول؟ يقول وأوضح رئيس الدولة أن الكثير يتعللون بالإجراءات، بل يختلقون الأعذار أو يبررون تصرفاتهم بعدم وجود اعتمادات في حين أنها مرصودة منذ أعوام فهذه الممارسات يجب أن تتوقف فورا ويحمل من أتاها المسؤولية كاملة، فليس من دوره إلى آخره.

السيدة الوزيرة، اليوم نحن شخصنا وقدمنا مقترحات ونرجو أن تتفاعلي معنا بالتفاعل الإيجابي وأنا عن نفسي أو عن زملائي كلهم مقترحات اجتماعية بامتياز، عندما تصلني مراسلة من سيادتك تبعث بها لرئاسة الحكومة وتقول لا أرى مانعا في إيجاد مثلا في رصد الاعتمادات لترسيم فلان أو فلتان من قطاع معين أقول سأعطيها أنا "coup de pousse" وأقترح الترسيم، أيضا الاعتمادات المفوضة عندما تقول لي المديرة العامة بوزارة الداخلية عندما تقول لي لقد تم رصد الاعتمادات لهم إذا ما الذي يمنع الإدماج بما أن الأموال موجودة لماذا لا يتم الإدماج؟ كما ذكر زميلي بما أن لدينا الأموال لنبني دار والي بمليار ونصف ويتم تهيئة منزل آخر بـ 900 مليون لماذا لا أقوم بإدماج الناس؟ اليوم السيدة الوزيرة لا مجال أن يمر قانون المالية بالصيغة الحالية فارغا.

بخصوص موضوع السيارات، أنا معك في موضوع السيارات، لا يمكننا القيام بأي شيء إلا بعدما يصلنا "l'aval" للتجارة وللبنك المركزي نريد تعديل المقترح الموجود لدينا في ذلك الاتجاه، ولكن الناس الذين يظهرون في مواقع التواصل الاجتماعي ومن موقع إلى موقع ومن منبر إلى منبر أنهم أصبحوا يخافون على البيئة وأصبحوا يخافون على الانتقال الطاقي إلى غير ذلك، هل ظهر هذا الآن؟ يا سبحان الله، بقدر ما تحدثنا عن الطاقة وبقدر ما تحدثنا عن البيئة وعن أزمة قابس اتضح الآن أنهم يخافون لا تخافوا على هذا الشعب فهذا الشعب تفطن ويعرف ما يحصل وما ينتظره، لذلك أن نضع اليوم وسط الكلام شيئا للإعلام ليتم تداوله ولا نتمسك بلب الموضوع كما فسروا ذلك بخصوص زميلي قالوا يشجع الناس على الزواج وهو في إطار كل التفصيل ذكر كلمة تمسكوا بتلك الكلمة لترذيل المقترح لا أكثر ولا أقل.

السيدة الوزيرة، رجاء أنا شخصيا مقترحاتي في تسوية وضعيات العمال ومقترح لأطفال مرض السكري وقد حدثتكم عنهم، مقترح في الترفيع في منحة السيلياكيين وستصلك المقترحات، كلهم وضعيات إنسانية، رجاء، رجاء، رجاء، الأخذ بعين الاعتبار الفئة الهشة عندما نريد سن قانون حقيقة يجب أنسنة القانون في حد ما وأنت قاضية وتعرفين مبدأ أنسنة القانون السيدة الوزيرة.

ختاما، أريد أن أقو تونس عاشت حرة مستقلة أبد الدهر ولا للتدخل الأجنبي ولا للتدخل الأجنبي ولا للتدخل الأجنبي وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم طارق الربعي عن الكتلة الوطنية المستقلة، ثلاث دقائق.

إذا الكلمة للسيد الزميل المحترم على زغدود عن كتلة لينتصر الشعب، له ست دقائق، تفضل.

السيد علي زغدود

شكرا رئيسة،

زملائي زميلاتي النواب،

السيدة وزيرة المالية والوفد المرافق،

نحن في كتلة لينتصر الشعب وفي ظل التطورات المتلاحقة وخاصة ما صدر في الساعات الأخيرة كشفت مجددا حجم الصلف الأوروبي ونزعته الاستعمارية المتجددة إذ تجرأ البرلمان الأوروبي على مناقشة الوضع الداخلي في تونس والتصويت عليه واتخاذ قرارات بشأنه وكأن بلادنا أصبحت ولاية تابعة أو كيانا بلا سيادة وإننا نعد هذا التدخل عدوانا سافرا على سيادة دولتنا وكرامة شعبنا يستوجب ردا وطنيا قويا وصريحا.

ترى كتلة لينتصر الشعب أن أول واجباتنا في هذا الرد هو التعليق على كل أشكال التعاون والوفود والتبادل مع البرلمان الأوروبي إلى أن يتوقف عن هذه الممارسات الاستعلائية، كما أن مسؤوليتنا نحن نواب الشعب هي أن نخوض معركة تعبئة الرأي العام دفاعا عن سيادة تونس مهما كانت التكاليف، فبقدر دفاعنا عن كل رأي وطني معارض فإننا ندين بشدة كل من يتورط في الارتهان للأجنبي تحت أي مسوغ كان ولن نسمح بتكرار المآسي التي عاشتها دول عربية أخرى حين ترك الباب مفتوحا للتدخلات الأجنبية والخارجية فكان الثمن انهيار الدولة وضياع القرار الوطني ولن نسمح بذلك في تونس.

السيدة الوزيرة، قانون المالية هو واجهة السيادة وخط الدفاع الأول، إن أول رد عملي دفاعا عن سيادتنا هو أن تأتي فصول قانون المالية مستجيبة لتطلعات شعبنا تطلعات الكادحين الفلاحين العمال الصناعيين الموظفين المعطلين الشباب النساء والمتقاعدين فهذه الفئات الشعبية هي السور الحقيقي الذي سيحمي استقلال تونس حين تستهدف سيادتها ويوم يشعر الناس بأن معركة التحرر الاقتصادي والاجتماعي هي معركتهم وأن الدولة تقف إلى جانبهم في مواجهة البطالة والفقر والاستغلال سيتحولون إلى قوة لا تهزم.

السيدة الوزيرة، التشغيل ضرورة وطنية وليس خيارا، إن إنهاء مأساة عشرات الآلاف من أصحاب الشهائد الجامعية ممن طالت بطالتهم لم يعد طرفا ولا مطلبا ثانويا، بل أصبح ضرورة وطنية حيوية وعليه يجب تخصيص الاعتمادات الكافية لتشغيل الدفعة الأولى ودفعات السنوات الثلاثة القادمة حماية لمستقبلهم ومستقبل الوطن.

السيدة الوزيرة، إن آباءنا وأمهاتنا من المتقاعدين الذين خدموا الدولة عقودا طويلة هم أول من سيقف للدفاع عن سيادة تونس ومن حقهم اليوم أن ننصفهم عبر إعفاء جزئي لجراياتهم من الأداء على الدخل.

السيدة الوزيرة، الفلاحون درع السيادة الغذائية وأبطال التحرر، الفلاحون التونسيون كانوا دوما عنوانا للسيادة وطليعة معارك التحرر واليوم ينكل بفلاحي الزياتين والتمور وقد عادت شبكات الاحتكار والمافيات بقوة مما يستدعي منكم تدخلا حكوميا عاجلا لذلك ترى كتلة لينتصر الشعب أنه لا بد من جملة إجراءات ضرورية: دعم الصناعات الغذائية وحمايتها، إعادة العمل بالمعاليم الديوانية المرتفعة على المواد الفلاحية الموردة وضبط قائمة مواد تستثنى للحاجة الوطنية فقط، إجراءات لدعم قطاع زيت الزيتون منها إعفاء التخزين والتعليب من الأداءات والمعاليم وقرار ملحق الاستثمار لا تقل عن 25% من الكلفة.

السيدة الوزيرة، الصناعة الوطنية في الوقت الذي نطالب فيه بحلول ظرفية كتسهيل توريد سيارة لكل عائلة يجب ألا نغفل الحل الجذري وهو الاستثمار في الصناعة الوطنية حمايتها تحصينها من المنافسة الأجنبية الشرسة ويجب أن تتجه تونس إلى التحول إلى قطب للصناعات الدوائية وللصناعات الغذائية وللصناعات المتجددة مع تعزيز سيادتنا على ثرواتنا الطبيعية.

كما نطالب بدعم المؤسسات الصناعية الوطنية القادرة على التشغيل. تقديم حوافز جباية ومالية. تشجيع الاندماج في مجمعات صناعية قوية قادرة على المنافسة والتطور.

السيدة الوزيرة، الاقتصاد الرقمي هو مجال سيادي جديد والنهوض به لم يعد خيارا اليوم، بل أصبح ضرورة سيادية عبر محاضن أعمال وشركات ناشئة تمولها الدولة جزئيا وصناديق الاستثمار الوطنية.

السيدة الوزيرة، المعركة الفاصلة اليوم هي معركة الاقتصاد أولا معركة الشعب التونسي اليوم هي معركة كسب التحدي الاقتصادي فإذا كسبناها كسبنا المعركة السياسية بامتياز لذلك آن لأوان اليوم لإيقاف النزيف الخطير للتداين الخارجي والداخلي ووقف دوامة الاقتراب من أجل سداد ديون سابقة دون أي تطوير في منوال التنمية.

السيدة الوزيرة، التراخيص والبيروقراطية أماكن للفساد وخصم للسيادة، على كل طرف أن يحدد موقعه إما في صف الشعب والتنمية وإما في صف الاستعمار وأعوانه من لوبيات مالية أو بنكية لا بد من إنهاء حالة التمرد البنكي.

كذلك إلغاء التراخيص أو تقليصها، تبسيط الإجراءات، تقليص الآجال في الجباية والديوان والسجل التجاري، تقديم حوافز للمشاريع المرتبطة بالتشغيل والتصدير.

في الختام السيدة الوزيرة، هذه معركة الشعب التونسي بأسره، معركة لحماية السيادة في مواجهة كل أشكال الابتزاز وواجبنا التشريعي اليوم في هذا البرلمان أن نمكن كل قوى الشعب من المشاركة الفعلية في بناء دولة قوية عادلة ومنتجة دولة ذات سيادة لا تخترق ولا تبتز.

عاشت تونس حرة مستقلة أبد الدهر والسلام عليكم.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم عبد الرزاق عويدات عن كتلة الخط الوطني السيادي، له خمس دقائق، تفضل.

السيد عبد الرزاق عويدات

بسم الله الرحمن الرحيم،

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والطاقم المرافق لها،

تحية لكل الحضور،

نحن في كتلة الخط الوطني السيادي نثمن الشعارات التي بنيت عليها هذه الميزانية، شعارات التعويل على الذات، شعار التشغيل، شعار الدور الاجتماعي للدولة، ولكن نعترض أو ربما نرى أن الآليات المعتمدة والبرامج المقترحة لا يمكن أن تحقق هذه الشعارات في أرض الواقع، مثلا حين آخذ التعويل على الذات أرى أن موارد الميزانية تقريبا 91% منها من الضرائب وبالتالي هناك محدودية لمورد الميزانية من الشركات العمومية والدواوين، أين مرابيحها من المواد الإنشائية؟ وأين مداخيلها؟ لذلك إذا كنا نريد أن نعول على الذات لا بد من الإنفاق المكثف من أجل حسن استثمار ثرواتنا الطبيعية.

لماذا لم ننفق ولم نحدد برنامج لاستخراج الجبس من تطاوين؟ والحال أن عندنا أكبر احتياطي للجبس في العالم في تطاوين وكان هذا يجلب لنا مداخيل للمالية العمومية، لماذا لم نكثف الإنفاق على فسفاط قفصة من أجل أن يرتفع من 4 مليون طن إلى 8 مليون طن أو إلى 10 مليون طن؟ لماذا لم ننفق من أجل الرخام في القصرين؟ لماذا لم ننفق من أجل الفسفاط في الكاف؟ لماذا لم ننفق من أجل إصلاح عميق وشامل لقطاع من قطاعات إما شركات وطنية أو دواوين من أجل أن يتعافى هذا الديوان أو تلك المؤسسة فتصبح لها عائدات كبيرة ومدرة للعائدات للمالية العمومية؟

إذا كنا ننفق فقط لتلبية المصاريف اليومية فإن ميزانية السنة القادمة ستكون فيها المالية العمومية تعاني نفس الصعوبات التي عانت منها المالية العمومية في هذه السنة.

حين نتحدث عن الدور الاجتماعي للدولة نقول بأنه يجب أن نميز بين الدولة الراعية والدولة الحامية والدولة المعتنية دولة العناية الاجتماعية وهو أرقى أدوار الدولة الاجتماعية. نأخذ الحد الأدنى ألا وهو دور الرعاية الاجتماعية، هل يمكن أن تكون الرعاية الاجتماعية متوفرة لكل مواطن ومستشفياتنا ومدارسنا ونقلنا بهذه الوضعية؟ هل يمكن أن نحقق الرعاية الاجتماعية فقط بمساعدات شهرية أو مساعدات ظرفية في مناسبات؟ إذن الرعاية الاجتماعية هي أن نحسن أداء المؤسسات العمومية ذات الخدمات الجيدة في الصحة والتعليم والنقل وما إلى ذلك.

حين نتحدث عن الاستثمار ونقول نشجع الاستثمار من أجل توفير مواطن الشغل، كيف سنشجع الاستثمار والحال أن الجداول الضريبية أو القاعدة الضريبية تتغير كل سنة؟ إذا انعدم الاستقرار الضريبي واستقرار قانون الجباية فإن المستثمر سيكون عازفا عن الاستثمار ويخشى كل سنة ما سيقع تقريره في السنة القادمة من حيث القاعدة الضريبية وهذا ما يجعل الاستثمار منكمشا في بلادنا.

حين نتحدث عن الاقتراض من الداخل، جيد أن نقترض من الداخل، ولكن السيء أن يكون هذا الاقتراض لمدة 15 سنة مع إمهال بثلاث سنوات مع عدم دفع فوائض للبنك المركزي وهذا ما سيقلل من أداء ودور البنك المركزي سواء على مستوى الاستثمار الداخلي أو على توفير العملة...

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم عزيز بن الأخضر عن كتلة الأمانة والعمل، له ست دقائق، تفضل.

السيد عزيز بن الأخضر

شكرا السيدة الرئيسة،

السيدة الوزيرة وكل الطاقم المرافق،

نتقدم اليوم بهذه المداخلة في إطار مواصلة مناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2026 في ظرفية دقيقة تتقاطع فيها تطلعات المواطن مع إمكانيات الدولة وتتعاظم فيها الحاجة إلى قراءة واقعية وواعية لهذه المعادلة المعقدة معادلة المواطن والدولة فالمواطن اليوم لا يطلب ما يفوق طاقة الدولة، بل يطلب ما هو أساسي ومشروع خدمات صحية ونقل عمومي يحترمان كرامته منظومة تعليمية تفتح أمامه آفاقا حقيقية فرص شغل تحفظ كرامة العيش أسعارا مستقرة وقدرة

شرائية معقولة وإدارة أكثر قربا وشفافية وهذا المطلب ليس رفاهية، بل حقوقا مضمونة دستوريا وينتظرها المجتمع بجدية وفي المقابل نعي جميعا حجم الإكراهات التي يواجهها اقتصادنا الوطني ارتفاع تكاليف الدعم ضغط كتلة الأجور حاجيات الاستثمار العمومي ثم آثار التقلبات الدولية وتظل المعظمة الكبرى هي كيفية التوفيق بين هذه التحديات وبين ضرورة تعزيز العدالة الاقتصادية الاجتماعية.

السيدة الوزيرة، لا شك أن مشروع قانون المالية يتضمن نقاطا إيجابية تستحق التنويه من بينها السعي للحفاظ على مستوى مهم من الاستثمار العمومي وتخصيص موارد معتبرة للقطاعات الاجتماعية ومواصلة تنفيذ برنامج تعميم الحماية الاجتماعية إضافة إلى دعم المقاولات الصغيرة والمتوسطة، غير أن هذه المبادرات ورغم أهميتها تظل مثار أسئلة مشروعة حول مدى قدرتها على إحداث تغيير ملموس في الحياة اليومية للمواطن خاصة بالنسبة إلى الطبقة المتوسطة والفئات الهشة.

وفي هذا الإطار نحتاج إلى قدرة أكبر من الوضوح بخصوص مسار الإصلاح الضريبي وآليات محاربة التهرب والغش الضريبي وإعادة توجيه الدعم ليستفيد منه مستحقوه الحقيقيون فضلا عن ضرورة التسريع في تحسين أجيال أداء الدولة للمقاولات وتعزيز منظومة التدبير الرشيد وربط المسؤولية بالمحاسبة في مختلف المشاريع العمومية.

إن الإشكال لم يعد مرتبطا فقط بحجم الموارد بل أساسا بمدى نجاعة استعمالها فالذكاء في تدبير المالية العامة اليوم يستلزم إعادة ترتيب الأولويات وترشيد النفقات وتوجيه الاستثمارات نحو المجالات ذات القيمة المضافة الحقيقية وتوسيع الوعاء الضريبي عبر إدماج القطاع غير المهيكل وتحفيز الابتكار والمبادرة الحرة خاصة في صفوف الشباب وننتظر من الحكومة في هذا المشروع رؤية أوضح فيما يتعلق بالعدالة الاجتماعية والجبائية وبرنامجا واقعيا لتعزيز القدرة الشرائية وإصلاح ضريبيا منصفا يجعل كل مواطن ومقاولة يساهمان وفق قدرتهم الفعلية دون إثقال كاهل الطبقة المتوسطة.

كما نقترح العمل بجدية على تحسين مردودية الاستثمار العمومي وترشيد آليات الدعم وتوجيه السياسات الاقتصادية نحو خلق فرص شغل مستدامة، لذلك السيدة الوزيرة على إثر مناقشة مشروع قانون المالية فصلا فصلا وفي اللجان ومناقشة المهمات تم اليوم إيداع عديد الفصول الإضافية ومقترحات التنقيح من طرف النواب ونعول السيدة الوزيرة على تفهمكم وتفهم الإدارة والسادة الزملاء أيضا أن نوفق ونخرج بما يخدم هذه المعادلة ألا وهي طلبات المواطن وإكراهات المالية العمومية.

إن قانون المالية ليس مجرد نص تقني أو محاسباتي، بل هو في جوهره عقد اجتماعي بين الدولة والشعب وغايتنا اليوم هي الإسهام في جعل هذا العقد أكثر توازنا وعدلا ونجاعة حتى تكون ميزانية 2026 خطوة حقيقية نحو دولة أكثر قوة ومجتمع أكثر ثقة في مؤسساته.

السيدة الوزيرة، تحدثنا في العام الفارط وقدمنا عديد التوصيات لمالية 2026 لكن للأسف لم نرها وسنعيد هذه التوصيات وإن شاء الله نراها في ميزانية 27 وهي تسريع الإجراءات المالية والإدارية، تحسين نظام تحويل الموارد المالية وهنا نتحدث بصفة خاصة عن التنظيم وفتح الحسابات البنكية بالعملة الأجنبية وما أحوجنا لها وما أحوج مواطنينا بالخارج لها وتعرفون الدور المهم الذي لعبوه في سنة 2023 وميزانية 2024 حتى تجاوزت تونس الخط الأحمر. كذلك تحسين نظام الصفقات العمومية.

السيدة الوزيرة، عندنا في مجلس النواب مقترح قانون أساسي جديد لنظام الميزانية، إن شاء الله نلتقي معا في المجلس في الحوار وتعرفين أن القانون الأساسي القديم تسبب في تعطيل كبير والدليل ميزانية 2023 لم يتم غلقها إلى حد الآن وقد مررنا نحن كنواب مقترح قانون إن شاء الله نجتمع سويا ونتحاور ونخرج الى بر الأمان كالعادة بما يخدم الشعب والمجلس والحكومة.

وفي الأخير السيدة الوزيرة، أريد أن أتحدث عن موضوع يخص فئة لم يتم الحديث فيه كثيرا لأن السادة الزملاء تحدثوا عن الفئات الأخرى وأريد أن أتحدث عن مكونات مراكز التكوين المهني للفتاة الريفية التابعة للمجالس الجهوية بالولايات وتحت إشراف الاتحاد الوطني للمرأة.

السيدة الوزيرة، يتوجه لك هؤلاء برسالة بعد انتظار دام أكثر من ثلاثين سنة لتسوية وضعيتهم المهنية وطرقوا كل الأبواب، كلما يذهبون يقال لهم يجب صدور أمر رئاسي ونريد أن نسأل السيدة الوزيرة هل هذا صحيح أم لا؟ هم حوالي 100 مكونة إطارات لهم شهائدهم موزعين على 24 ولاية يعملون بجهد وإخلاص في خدمة الفتاة الريفية وتكوينها وتمكينها وخلاصهم حسب الحد الأدنى للأجر، هذا غير مقبول ومن هنا يناشدونك في هذا الموضوع لإيجاد حل لهم في هذا الإطار فهم يتقاضون 450 دينار وشكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، إذن وقع تغيير الترتيب بين السيد الزميل المحترم طارق الربعي والسيد الزميل المحترم عماد أولاد جبريل.

إذن أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم عماد أولاد جبريل عن كتلة الوطنية المستقلة، له سبع دقائق، تفضل.

السيد عماد أولاد جبريل

شكرا رئيسة،

مرحبا بالسيدة الوزيرة وكافة إطارات الوزارة،

انتهينا من مناقشة المهمات واليوم نناقش هذا المشروع الذي من المفروض أن تكون زمام الأمور اليوم عند أعضاء مجلس النواب وأعضاء مجلس الجهات والأقاليم، تناقشنا مع وزارة المالية ووضحت الرؤية داخل اللجان، اليوم ليست هناك أي تعلة أو تبرير وكلامي موجه إلى السادة النواب وليس إلى الحكومة.

بالنسبة إلينا في الكتلة الوطنية المستقلة سنصوت بنعم على أي مشروع أو مقترح تعديل أو مقترح فصل إضافي في صالح الشعب التونسي وأي مقترح قدمته الجهة الحكومية في صالح الشعب التونسي بدون أي نقاش وأي مقترح من الجهة الحكومية يثقل كاهل المواطن التونسي والشعب التونسي لا ثم لا ثم لا، هذا قرار من الكتلة الوطنية المستقلة لا رجعة فيه.

وبالتالي أعطينا فرصة اليوم لهذه الحكومة مرة واثنتين وثلاثة وفي كل مرة تعلات واهية ولم تصدر قوانين وفي كل مرة تتقدم لهم أنت بمشروع قانون أو بتنقيح في مشروع قانون الميزانية فيقولون لك ستدرجه مجلة الصرف أو مجلة الاستثمار ولم يحدث وإلا لكنتم أحضرتموه من قبل. اليوم القرار برلماني وشعبي بحت، يجب أن تمر كل القوانين والتعديلات اليوم عبر النواب الذين قدموا اليوم مقترحات واطلعت على أغلبها وكلها تمس الفئات الهشة وفي صالح المواطن فلا يمكن أن تقدم مقترحا ثم تسقطه، يلتزم كل إنسان اليوم بما قدم ولا للمفاوضات ولا للبيع والشراء بالنسبة إلى الحديث حول

البيع والشراء لا أعني البيع والشراء في الذمم لا إنما أن نمرر هذا ونسقط هذا لا، بل يجب أن نمرر كل ما يهم الشعب اليوم وليس مثل العام الفارط حيث قدمنا إعفاءات على الآلات الفلاحية التي ستدخل طلبنا إعفاء ديواني للفلاح فقالوا من الممكن أن يبيع الجرار فيما بعد ولمن سيبيعه؟ هل سيبيعه لشخص سيتجول به في الشارع؟ فهو سيبيعه لفلاح آخر وهل عنده استعمال آخر خلافا للاستعمال الفلاحي؟ فهذه تعلات واهية.

هناك قوانين مقدمة اليوم لذوي الإعاقة، مقترحات وفصول إضافية وهناك مقترحات إضافية تخص عاملات النظافة اللاتي يتقاضين 120 دينار شهريا. كذلك هناك مقترحات اليوم للسيارة وعرض على اللجنة وسيمر هنا وهناك مقترحات للمتقاعدين ولديون الفلاحين وللعاملين على الإحداثات المفوضة في وزارة الداخلية كلهم فئات هشة ويشملهم جميعا وأن تقول لي أنك تخاف من السيارات على البيئة فنحن لا نملك البيئة أصلا وناقشنا مهمة البيئة واكتشفناها، بالتالي اليوم لا توجد جلسة مفاوضات تفاوضتم في اللجان بارك الله فيكم لا داعي أن نتحدث لأننا لو سندخل في التفاصيل عندها لا يوجد أحد أفضل من غيره ولا يملك كل الشعب التونسي الامتيازات التي عندكم في المالية وتحدثنا في هذا.

اليوم بالنسبة إلينا إما أن تقبل الفصول الإضافية التي تقدم بها السادة النواب أو يبحثوا عن مجلس آخر يفاوضهم عليه أو مجلس آخر يعملون معه، فنحن مجلس نواب الشعب ولسنا مجلس نواب الحكومة والحكومة التي تحترم نفسها اليوم هي التي تتقدم بمسائل تهم شعبها ولا يجوز أن يأتوا للبرلمان إلى حد هذه الساعة إلا لمناقشة قانون المالية والميزانية ويغادرون الفرصة الوحيدة اليوم للتغيير وإنقاذ ما يجب إنقاذه هو هذه القوانين.

مسألة أخرى إضافية في الكتلة الوطنية المستقلة إذا لم تمرروا القوانين وأقصد الفصول التي ستتم إضافتها أو التعديلات التي تخص كل فئات الشعب التونسي ولا نتحدث عن المترفهة والبورجوازية لأن الشركات الصغرى والمتوسطة أيضا عندنا فيها قوانين وفصول إضافية ستشملها.

كما لن تقبل أي تعلة واهية وأي إنسان يقدم مقترحا اليوم ثم يتنازل عنه يتحمل فيه مسؤوليته، اليوم المسؤولية أمام الله وأمام الشعب نحن لا نناقش ولا نفاوض ولا أي شيء اليوم هذه هي مهمتنا ونحن أصحاب القرار كيف يتم جلب المال وأعطيناكم وسأضيف لكم مسألة أخرى قلتم بأن 11 ألف مليار لا تكفي وما اقترحناه كلنا كنواب لا يساوي 4 آلاف مليار زيادة على الميزانية وإذا أردتم تمرير التعديل الآن فلكم ذلك الفصل 12 قلتم 11 ألف مليار وخذوا 15ألف مليار وأصلحوا وضعية الشعب كي يعيش قليلا في رفاهية ويحس ولو ليوم أن عنده مجلس نواب يدافع عنه وحكومة تفكر فيه وليست حكومة "كبوس هذا على راس هذا" تسدد المديونية وتقول بأنها تحقق إنجازات واشياء وهمية فالشعب يريد أن يحس الأرقام التي تتحدثون عنها على أرض الواقع.

بالتالي اليوم كلمتي الأخيرة ولن أتحدث معكم حول نقاش قوانين ولا أرقام ولا هذا وارد وهذا غير وارد كل فصل يقدم اليوم في إطار الرفع من مستوى التونسي ومن مستوى عيشه والحد من فرض الجباية عليه ونحن معه في الكتلة الوطنية قلبا وقالبا ولن نبحث عن الكتلة أو الجهة التي قدمته، بل سننظر في المحتوى إن كان يهم الشعب أم لا والسلام عليكم.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم عبد الحليم بوسمة غير منتمي، له أربع دقائق، تفضل.

السيد عبد الحليم بوسمة

شكرا رئيسة،

السيدة الوزيرة مرحبا بكم وبكامل الفريق الوزاري،

ندخل اليوم النقاش العام لأهم قانون سنوي تعلق عليه كل الأطراف الاقتصادية وكذلك عموم التونسيين والتونسيات آمالا كبيرة في تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وأعتقد أن قانون المالية الذي بين أيدينا يجب أن يقدم إشارات إيجابية واضحة سواء من خلال الانسجام بين السلطتين التشريعيتين في تطوير هذا المشروع أو من خلال القطع مع السياسات الترقيعية التي لم تنتج حلولا طوال السنوات الماضية.

وفي هذا الإطار نقترح السيدة الوزيرة أولا الخروج من النموذج التقليدي الذي يعتمد سنويا بنسبة تقارب 90% على الجباية لتمويل ميزانية الدولة والانتقال إلى نموذج يقوم على خلق الثروة وتحديد أهداف دقيقة للتنمية المحلية والاستثمار، كما أصبح من الضروري اليوم التسريع في إيجاد حلول عملية لإدماج القطاع الموازي الذي يمثل أكثر من 40% من الاقتصاد داخل الدورة الاقتصادية الرسمية عبر تمكينه من تسوية وضعيته بخلاص معلوم موحد بنسبة 20% وإيقاف كل التتبعات الجزائية حتى نوسع القاعدة الجبائية ونعيد تنظيم السوق.

وفي نفس السياق يجب تنقيح قانون الشيكات الجديد الذي ساهم في تعطيل الدورة الاقتصادية وشل كل المعاملات اليومية للمواطن من دواء وعلاج إلى الغذاء واللباس وهو ما يستوجب مراجعة عاجلة تعيد للمعاملات التجارية ثقتها واستقرارها ولتحقيق هذا الهدف يجب تخفيف العبء الجبائي على القطاعات الاقتصادية الحيوية الواعدة ونقصد بذلك بوضوح الأمن الغذائي، الأمن المائي والأمن الطاقي وهي اليوم أولوية مطلقة لا مجال في تأجيلها ومن غير المنطقي في ظل عجز طاقي يبلغ 60% إنتاج محلي لا يغطي 50% من حاجيات البلاد أن توظف 30% أداءات ديوانية على توريد اللاقطات الشمسية في حين أن أغلب الدول تعتمد نسبة 0% هذا خيار يعيق الاستثمار ولا يخدم مستقبل الطاقة في تونس.

كما يجب تشجيع الاستثمار في محطات تحلية المياه وفي الفلاحة الذكية وفي كل القطاعات الاستراتيجية عبر تخفيف الضغط الجبائي والإجراءات لأن الاستثمار الحقيقي لا يمكن أن ينمو في بيئة تثقلها المعاليم والبيروقراطية ولا يمكن السيدة الوزيرة مواصلة هذا النسق الحالي من المديونية الداخلية والخارجية فالتعويل المتزايد على البنك المركز لاقتراض الدولة ليس حلا، بل سيخلف تداعيات خطيرة لتضخم الأسعار وعلى علاقاتنا بالمؤسسات المالية المانحة.

لذلك من الضروري مراجعة هذا الخيار والاتجاه نحو حلول تمويلية أكثر استدامة، تحافظ على سياسة نقدية محفزة لمناخ الأعمال والاستثمار وتعزز الثقة في تونس كواجهة اقتصادية واعدة، كما يجب وضع ميزانيات سنوية واضحة للتنمية المحلية والالتزام بتطبيقها لا التخفيف فيها كل عام بذريعة الإكراهات المالية فالتنمية ليست كلفة، بل هي أساس الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي للدولة. شكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم عصام شوشان عن كتلة الأحرار، له ست دقائق، تفضل.

السيد عصام شوشان

شكرا السيدة الرئيسة،

نرحب مجددا بالسيدة الوزيرة وكافة الإطارات المرافقة لها،

نجدد الترحاب بكم جميعا وبالسادة النواب،

السيدة الوزيرة وكافة إطارات الوزارة، نشكركم على التفاعل الإيجابي والتعريف الدقيق للتفاعل الإيجابي هو حسن الاستماع وتبادل الآراء والنقاش فيما يتعلق بالمضمون وليس القبول النهائي للفصول التعديلية أو الفصول الإضافية هذه نقطة للتوضيح.

نمر إلى قانون المالية ولن أدخل في الأرقام وما معنى قانون المالية؟ وما معنى توازنات مالية؟ ما هو هدف كل مواطن تونسي أو كل فرد من المجتمع سواء في تونس أو خارج حدود الوطن؟ هو أن يحقق كل شيء، ولكن عنده "la contrainte budgétaire" حاجز لا يمكنه من أن يحقق علميا حتى حين نكتبها وندرسها "maximiser l'utilité du consommateur sous la contrainte budgétaire" بمعنى أنه يجب إدراج جميع الفصول التي ترتقي إلى متطلبات الشعب التونسي وتمس كل الفئات المجتمعية بقانون المالية لكن دائما نأخذ بعين الاعتبار أن عندك توازنات مالية وهذا هو المعنى الصحيح للتوازنات المالية.

حين أقرأ الصفحة الأولى من قانون المالية "تكريس الدور الاجتماعي للدولة وتحقيق العدالة الاجتماعية وحين نتحدث عن " la contrainte budgétaire" فيجب أن نخلق الثروة السيدة الوزيرة وحين نجد مبدأ تكريس دور العدالة الاجتماعية للدولة فلا يمكن أن نبني اقتصادا ولا أن نتقدم ولا أن نخلق الثروة لأن الدور الاجتماعي يأتي بعد الدور الاقتصادي وهذه هي السياسة التي دأبت عليها الدولة التونسية، الوقت ليس الوقت وحين ورد هذا المصطلح ليس مصطلح 2025 وإذا لم تتبدل السياسة سنبقى على نفس هذا المنوال والدور الاجتماعي للدولة الفعلي الحقيقي والتعريف الحقيقي ليس الدور الاجتماعي للدولة أن نقر في قانون المالية بزيادة في إعانات محدودي الدخل أو نعطي 100 دينار للولي الذي تكلفت عليه العودة المدرسية ألف دينار أو نزيد لشخص آخر 7 دنانير في المنحة ليس هذا هو الدور الاجتماعي للدولة إنما هو تكريس العدالة الاجتماعية بمعنى أن الناس من أصحاب المال حين يمرضون لا قدر الله يذهبون للمصحات الخاصة تتدخل الدولة لتحصل له التغطية الصحية وتتدخل الدولة في الدور الاجتماعي مع الناس الذين يدرسون أبناءهم في المدارس الخاصة وتحسن لهم ظروف التدريس في المدارس العمومية وأصحاب المال الذين يستعملون السيارات الخاصة فإن تدخل الدولة الاجتماعية يكون مع المواطن المفقر الذي لا يقدر على اقتناء سيارة لتوفر له النقل المحترم.

وإذا كنا سنبقى في الدور الاجتماعي للدولة في منحة 200 دينار وزيادة 7000 و10000 "فرنك" هو صحيح وأبني القول أن هناك إكراهات في الموازنات، لكن حان الوقت أن نغير الاستراتيجية والتفكير الحقيقي ما معنى دولة اجتماعية؟ ولسنا وحدنا في العالم ففي كل العالم تبدل نمط تعريف الدولة الاجتماعية.

أمر إلى التعليق على الأقل للفصل 12 والذي يعنى بالتمويل أو الاقتراض الداخلي وهو في حدود 11ألف مليار، هنا السيدة الوزيرة هناك مسائل تتطلب التوضيح، لم يعد بإمكاننا الحديث عن قانون أساسي للبنك المركزي أخذنا 7000 مليار في سنة 2024 ومثلها في سنة 2025 وسنأخذ 11000 مليار في سنة 2026 والعاقل يعرف أننا أخذناها حسب إكراهات ولا يمكن لأحد أن يتناقش في هذه الوضعية لكن الخطر هنا هو استعمالها وصورة تونس على مستوى عالمي والسؤال المطروح هنا في 11000 مليار من الاقتراض الداخلي وسنقيم ما قمنا بـ 7000 مليار التي أخذناها في السنوات الفارطة لأنها في الأخير أموال الشعب وهذه أموال الشعب التونسي وكما حاسب السنوات الفارطة سيحاسبنا الشعب وسيقول أين الأموال التي تسلمتموها وما هي تداعياتها الاقتصادية؟

ومن يقول بأن الاقتراض المباشر من البنك المركزي ليست له أي تداعيات اقتصادية، أقول له أنت مخطئ وعنده تأثير بالعلم وبالمنطق والارتفاع المشط في الأسعار هو نتيجة الاقتراض الداخلي مباشرة من البنك المركزي ومن لا يحس بالخطر الآن فسيحس به على الأقل بعد سنتين أو ثلاث سنوات لكن هذه أمانة للشعب التونسي ومن واجبنا أن نسأل أخذنا 11000 مليار لماذا لم نأخذ 14000 أو 7000 أو 5000 مليار، نأخذها بدون نسبة فائدة ولماذا لا نأخذها بنسبة فائدة؟ ويطرح هذه الأسئلة أي شخص يفهم في الاقتصاد ولماذا أخذناها بنسبة سنتين أو ثلاث سنوات إمهال؟ هذه الأسئلة المستوجبة وهذه أمانة الشعب التونسي، تقييم للأموال التي أخذناها سابقا ولماذا الشروط في الاقتراض؟

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم سامي رايس عن كتلة الوطنية المستقلة، له أربع دقائق، تفضل.

السيد سامي رايس

شكرا السيدة الريسة،

مرحبا بالسيدة الوزيرة وجميع الإطار المرافق،

السيدة الوزيرة، ننهي اليوم النظر في ميزانية جميع المهمات ولكن في الحوصلة ميزانية سنة 2026 هي ميزانية جبائية ومحاسبتية بامتياز يعني عندنا نفقات الدولة لكل وزارة نبحث في مقابلها عن موارد أدت إلى ضغط جبائي فاق 25% ولم يعد المواطن التونسي قادرا على أن يلبي ضروريات الحياة لا من حيث السكن ولا العلاج ولا الأدوية والدراسة بالنسبة إلى الأطفال والطلبة في الجامعة يعني ضغط جبائي كبير جعل أغلبية المواطنين يفكرون بطريقة أو بأخرى بالتلاعب بالجباية لأنهم يرون قطاعا موازيا غير منظم لا يتولى خلاص الأداءات، إذن يوظف على جميع موظفي الدولة جميع الأداءات والمؤسسات المنظمة والجمعيات وغيرها يدفعون أداءات لفائدة القطاع الموازي يعني وحسب الإحصائيات أكثر من 40% من الاقتصاد التونسي قائم على القطاع الموازي.

السيدة الوزيرة، فلنذهب إلى الجم وللجنوب التونسي ونحصر القطاع الموازي فيما يتمثل؟ عجلات مطاطية، ستائر، زرابي، مواد خاصة بالعيش وغيرها ولو نرجع إلى الأداءات الموظفة المتعلقة بالاستيراد نجد هذه المعاليم عالية جدا ونأخذ قطاع العجلات مثلا ما الذي يجبر التونسي أن يذهب إلى الجزائر أو ليبيا لاقتناء العجلات للسيارة؟ ومن منا لا يفكر في هذا الموضوع؟ في حين أننا نجد نسبة المعلوم الديواني مرتفعا جدا والعطورات و"الشامبونات" نفس الشيء ونجد معاليم كل هذه المعدات مرتفعة بالنسبة إلى الاستيراد ولذلك

نتحدث عدة مرات عن أنه لا بد من جلسة ووددت لو حضر معك السيد وزير الاقتصاد بجانبك السيدة الوزيرة لأن الموضوع ليس موضوع استخلاص معاليم وأداءات، هو موضوع اقتصادي بامتياز يعني حين ننقص في الأداءات وهذا في إطار مصالحة وفي إطار مراجعة شاملة للجباية وحين أنقص الموارد الجبائية سأشجع على الاستثمار والاستيراد بالنسبة إلى المواد الحياتية وفي نفس الوقت فإن المواطن أو المصنع سيستورد ويشغل ويخلق قيمة مضافة وفي نفس الوقت ستكون هناك أداءات أخرى تعوض هذه المعاليم المرتفعة.

السيدة الوزيرة، كان من الأجدر حتى في جلسات الاستماع مع جميع الغرف الممثلة في جميع القطاعات فالمعاليم الديوانية كبيرة جدا مع المحافظة على الصناعة التونسية مثل موضوع العجلات أو القماش أو الأنسجة الموجودة في قصر هلال يعني أن عملية الاستيراد أثرت كثيرا على السلع التونسية يعني نستورد بمعاليم منخفضة ونوظف معاليم استهلاك ومعاليم الديوانية على المواد التي سنصنع بها.

السيدة الوزيرة، لا بد من المراجعة ولا نلتقي فقط أثناء معالجة أو أثناء النظر في قانون المالية، ففي علاقة ما بين الوظيفة التشريعية والتنفيذية إمكانية الارتقاء وأن تأخذوا أفكارا باعتبارك أمضيت تقريبا عاما هنا لكن عملية المشاركة بين الوظيفة التشريعية عندها أهمية ولما لا تكون عندنا جلسات مشتركة للنظر في هذا الموضوع الذي عنده أهمية كبيرة جدا للتخفيض من العبء الجبائي وشكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، أحيل الكلمة إلى السيدة الزميلة المحترمة بسمة الهمامي عن كتلة لينتصر الشعب، لها خمس دقائق، تفضلي.

السيدة بسمة الهمامي

شكرا السيدة الرئيسة،

نرحب بالسيدة الوزيرة وكل الإطارات المرافقة لها في رحاب مجلس نواب الشعب،

نحن اليوم نناقش مشروع قانون المالية لسنة 2026 وهو مختلف في تناوله عن السنوات السابقة وهذا في حد ذاته أمر إيجابي في إطار البناء الجديد وكأن دفة السفينة قد تحركت بعد عطب وعطالة وركود، ركود أنظمة خلقت للشعب وللجهات عديد الأزمات وما ثورة الشعب، ثورة 17 ديسمبر 2010، إلا أكبر دليل على طبيعة تلك الأنظمة الظالمة.

لقد تبنى مشروع القانون خيار الدولة في البناء الجديد بناء الدولة الاجتماعية وهو ما يتطلب عديد الشروط والعوامل فالدولة الاجتماعية تتطلب بالأساس تأسيسا جديدا وإصلاحات عميقة بدل الإصلاحات الجزئية وسياسة الترقيع وفي المحطات التاريخية الفارقة كالتي نعيشها اليوم وجب خلق منظومة حكم منتجة لا عقيمة وجب خلق الثروة من مواردنا الطبيعية وثرواتنا البشرية والاعتماد على شبابنا الذي يعد الضامن الحقيقي للمستقبل.

وفي علاقة بتوحيد الإجراءات الجبائية وإن كنا نمتلك 24 ولاية فإن كل ولاية تختلف عن الأخرى ولا تتوفر فيها نفس المقاييس والضوابط، فكيف يمكن توحيد نفس الإجراءات بين ولايات متباعدة؟ وأكبر دليل على ذلك ما ورد في بيانات الإحصاء العام لسنة 2024، كل البيانات تبين أننا 24 ولاية لكن يوجد تميز كبير بين الجهات والولايات وفوارق واضحة في النمو والاستثمار والكتل المالية في كل ولاية وفارق كبير حتى في الاستثمار الاقتصادي بكل ولاية. فكيف يمكن تطبيق نفس الإجراءات الجبائية بنفس الطريقة على 24 ولاية المختلفة الواحدة عن الأخرى؟

إن هذا التباعد يتطلب إجراءات وخيارات أخرى أكثر استيعابا والتزاما بأسس بناء الدولة الاجتماعية فأين هي الإجراءات التي من شأنها الحد من التباين الجهوي والتصدع الجهوي؟

السيدة الوزيرة، أود أن أطرح سؤالا بخصوص موارد الصلح الجزائي حيث أكدنا عند مناقشته أن الغاية منه ليس سجن رجال الأعمال لأن الدولة تتحمل أعباء إضافية في هذه الحالة، في حين أن هؤلاء كانوا قد تحصلوا على تمويلات من البنوك على أساس الاستثمار الوطني دون أن يحققوا الاستثمار ولا ثروة للوطن إنما استأثروا بالثروة في حين بقيت الدولة فقيرة والشعب كذلك والجهات حرمت من برامج التنمية وأخذوا الأموال واستثمروها لأنفسهم وحققوا ثروات كبيرة ونحن نريد اليوم استرجاع تلك الثروة وتوجيهها نحو البناء والتنمية والاقتصاد واسترجاعها، أيضا للصناعة خاصة في الجهات الأكثر تهميشا وفقرا والذين هم كانوا السبب في ذلك فالسجن ليس غاية، أين هؤلاء؟ أين وصل مسار الصلح الجزائي؟ وأين هذه الأموال التي قلنا سنبني بها الجهات الأكثر تهميشا والأكثر فقرا مثل سليانة وجندوبة وباجة والقصرين وصولا إلى الجهات الأقل فقرا مثل الولايات التي أخذت الكثير من الدعم والكثير من التسهيلات في وقت ما. متى سيتم غلق هذا الملف؟ هم استغنوا، ولكن الشعب لا يزال فقيرا والجهات لا تزال منعدمة ومعطوبة ولا يزال الكثير من الظلم يلاحقها في إطار السياسات العادمة.

بخصوص دعم تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة يعد البنك التونسي للتضامن بنك الدولة من الشعب إلى الشعب، وجد لخلق القيمة المضافة لباعثي المشاريع وخلق القيمة المضافة للجهات، هذا البنك لا يجب أن يتعامل بنفس الطريقة، ولكن يتم التعامل معه بنفس الإجراءات في مختلف الولايات رغم اختلاف نسب الاستثمار والنمو بينها.

في العديد من الجهات فشل العديد من المستثمرين بنفس الإجراءات المجحفة والبنك التونسي لا ينبغي أن يفشل وإذا فشل مشروع ما فذلك يعني أن الخيارات الدولة هي التي فشلت، يجب على البنك ألا يفشل المشروع، بل أن يعمل على إنجاحه ويعطي كل سبل النجاح للشباب حتى تنجح مشاريعهم لا أن يتم تحميلهم أسباب الفشل.

أما بالنسبة إلى الفلاح فهو يمثل نقطة الضوء المضيئة في عملية الإنتاج فعوض أن يتم استقطاب الحلول الحقيقية منه ودعمه يعامل في كثير من الأحيان كضحية وكل مرة يفرضون عليه شيئا ويقولون نحن ندعم الفلاح، اتركوا الفلاح وشأنه وعندما تكون للدولة استراتيجية واضحة ومضبوطة وتعطي حق الفلاح فإنه لن يكون في حاجة إلى المساعدات الظرفية، لذلك وجب إنقاذ الفلاح بدل إثقال كاهله بالديون وشكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذا الكلمة للسيدة الزميلة المحترمة ضحى السالمي عن كتلة الخط الوطني السيادي، لها ثلاث دقائق.

الكلمة للسيد الزميل المحترم صابر الجلاصي عن كتلة الأمانة والعمل.

السيدة مريم الشريف، السيد نزار الصديق.

إذا الكلمة للسيد الزميل المحترم يوسف التومي عن كتلة الأحرار، له أربع دقائق، تفضل.

السيد يوسف التومي

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق لها،

السيدة الوزيرة، نطمح اليوم إلى عديد التطلعات خاصة فيما يتعلق بجودة التعليم وجودة النقل اللائق وجودة الحياة من خلال توفير السكن اللائق، كما نود لفت الانتباه إلى عديد المناطق التي لا تزال تعاني من نقص في التزود بالماء الصالح للشرب وضعف خدمات التطهير وتعبيد الطرقات.

اليوم نطمح إلى جودة الصحة حيث نشاهد في مجال الصحة عديد الإشكاليات خاصة في الصحة العمومية فقد أصبح التوجه نحو القطاع الخاص أمرا مفروضا على المواطنين نظرا للاكتظاظ الكبير بالمستشفيات العمومية وطول آجال المواعيد قد ينتظر المريض أشهرا للحصول على موعد لإجراء فحص أو تحليل وهو ما يهدد سلامته وصحته.

السيدة الوزيرة، نسجل أن الميزانية الحالية تعاني من عجز يناهز 11 ألف مليون دينار وهو ما يفرض ضرورة العمل على خلق الثروة وذلك من خلال دعم الاستثمار وتحيين مجلة الاستثمار ومراجعتها حيث أصبحت هذه المراجعة ضرورة قصوى.

كما أن دعم الفلاحة ومساندة الفلاحين أصبح كذلك ضرورة قصوى.

السيدة الوزيرة، بخلق هذه الثروة نلاحظ أن نسبة هامة من مداخيل الدولة تقدر بحوالي 75 % متأتية من الجباية وإثقال كاهل المؤسسات الصغرى والمتوسطة وعلى الأشخاص الطبيعيين.

أما بخصوص قانون المالية فإنه لا يتضمن إصلاحات عميقة بالقدر الكافي رغم وجود بعض التعديلات الإيجابية وخاصة فيما يتعلق بقطاع السيارات وهو توجه يستحق الدعم لا سيما فيما ورد بالفصل 55 المتعلق بمنح امتيازات جبائية عند توريد واقتناء السيارات لفائدة العائلات التونسية.

وفي إطار المقترحات ذات البعد الاجتماعي، ندعو إلى انتداب كافة المرسمين بقائمات الانتظار من المساعدين الصحيين، انتداب أصحاب الشهادات العليا الذين طالت بطالتهم، إقرار آليات لدعم ومساندة الأطفال المصابين بطيف التوحد نظرا إلى ارتفاع كلفة التكفل بهم وهو ما يثقل كاهل العديد من العائلات غير القادرة على توفير التأهيل والتكوين اللازمين .

كما نقترح إعفاء الجمعيات الرياضية خاصة في كرة القدم على مستوى الرابطات الوطنية لكرة القدم الهواة مستوى 1 و2، وكذلك الرابطات الجهوية لكرة القدم والجمعيات الرياضية للألعاب الفردية من كل الضرائب باعتبار أن مواردها محدودة وتعتمد أساسا على دعم الدولة ومن التمويل العمومي حتى يتم مجابهة المصاريف المرتبطة بالتنقل والتسيير، بل إن بعضها يجد صعوبة حتى في تأمين كلفة كراء الملاعب، زد على ذلك نثقل عليهم الأمور الجبائية.

كذلك السيدة الوزيرة، نؤكد على ضرورة التخفيف من العبء الجبائي المسلط على المتقاعدين تقديرا لما قدموه من جهود طيلة سنوات عملهم وضمانا لعيش كريم يليق بهم...

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم نزار الصديق عن صوت الجمهورية، له خمس دقائق، تفضل.

السيد نزار الصديق

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بكم السيدة الوزيرة وكافة الطاقم المرافق لكم،

السيدة الوزيرة، يبدو أن مسألة التميز الإيجابي في هذه الميزانية كما في سابقاتها تكاد تكون منعدمة ويظل الحديث عنها مجرد شعارات فارغة ما لم يقترن بالتنفيذ الفعلي، فكل سنة نسمع عن التميز الإيجابي وعن التقسيم العادل للثروات بين الجهات والمواطنين، لكن في الواقع وأنا ابن ولاية داخلية وهي ولاية توزر لم نر أي أثر لهذا التميز الإيجابي لا في شكل استثمارات ولا في شكل تحفيزات ولا حتى في شكل مشاريع كبرى. ما نراه فقط هو وعود تتكرر وواقع يزداد سوءا سنة بعد أخرى، وبكل صراحة فإن الميزانية المقترحة لتوزر ولعديد الولايات الداخلية تعد مهزلة ولا تعكس خصوصيات الجهة ولا حجم معاناتها.

إن الولايات الداخلية تعيش حالة اختناق حقيقية وقد بلغ المواطنون فيها مرحلة اليأس، ففي كل عام يتكرر نفس الخطاب وتطرح نفس الوعود وتعلن نفس الخطط واللجان، لكن على أرض الواقع لا نجد إلا فراغا تاما مشاريع تبقى حبرا على ورق وأخرى صودق عليها منذ خمس أو ست أو حتى عشر سنوات دون أن تنطلق أو يتحرك فيها أي آلة واحدة. المشاريع إما معلقة أو قيد الدراسة أو تائهة بين الإدارات والوزارات والأخطر من ذلك أن تقدم ميزانية جديدة وكأن هذه الجهات ومن بينها توزر لا تعاني من أي استعجال.

الواحات تحتضر والدولة في صمت غريب ومريب واليوم الفلاح يعيش أوضاعا كارثية في ظل تدهور الموارد المائية وارتفاع نسبة الملوحة فالصابة مهددة والكلفة مرتفعة دون اتخاذ إجراءات إنقاذ حقيقية ضمن هذه الميزانية وهنا يطرح السؤال هل الدولة مستعدة لترك الواحات تموت والمواطنون يفقدون مصدر رزقهم الوحيد؟

أما القطاع السياحي فقد أصبح قطاعا بلا روح في ظل غياب الاهتمام الكافي من الوزارة فبعد أن كانت بلادنا وجهة عالمية أصبحنا اليوم نعيش وضعا غير مقبول يتمثل في بنية سياحية مهترئة مناطق سياحية متدهورة وقوانين معقدة، من غير المعقول أن يتمتع السائح الأجنبي بخدمات بأسعار منخفضة في حين يثقل كاهل المواطن التونسي بأسعار مرتفعة في بلده.

السيدة الوزيرة، إن وضع الخدمات الأساسية مؤلم فما زال المواطن يضطر إلى التنقل لمسافات تتراوح بين 300 و500 كيلومتر من أجل العلاج في العاصمة أو في المدن السياحية نتيجة النقص الحاد في التجهيزات وقلة الأطباء وغياب العديد من الاختصاصات وهذا الوضع لم يعد قابلا للاستمرار خاصة في ظل الحديث المتواصل عن تنمية عادلة وتوزيع منصف للثروات.

كما أن وضع المدارس كارثي ووسائل النقل شبه منعدمة في حين أن الوزارة تقدم في الميزانية مجرد أرقام لا تلامس الواقع.

إن الجهات التي نمثلها اليوم ترفع صوتها عاليا وتطالب بإجابات واضحة لا بخطابات وبحلول عملية وإجراءات لا بوعود، نحن نطالب بحقوق مواطنينا لا بإحسان فالجهة اليوم تطالب بتصحيح تاريخي وميزانية عادلة واحترام مواطنها وإذا استمرت الدولة في نفس النهج فإن الأزمة ستتعمق أكثر وتتحمل الدولة المسؤولية المباشرة عن ذلك.

وبخصوص هذه الميزانية فرغم احتوائها على بعض الإجراءات الاجتماعية التي يمكن تثمينها فإنها تظل ضعيفة على المستوى الاقتصادي إذ تفتقر إلى استثمارات حقيقية، كما أن القوانين الحالية لا تشجع على الاستثمار الخاص حيث تم خلال سنة 2024 وسنة 2025 اللجوء إلى التمويل من البنك المركزي اقتراض سبعة آلاف مليون دينار وهذه السنة 11 ألف مليون دينار. كما أنه من المؤسف أننا لا نحسن استغلال مواردنا فعندما تكون هناك مواسم فلاحية جيدة لا نحسن تسويق الإنتاج مما يؤدي إلى خسائر كبيرة والحال أن بلادنا غنية بمواردها ولها ثراء كبير لكنها تفتقر إلى حسن الحوكمة في مواردنا والتصرف فيها بالشكل الأمثل. شكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، إذا أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم محمد بن سعيد عن كتلة الوطنية المستقلة، له ثلاث دقائق.

الكلمة إذا للسيد الزميل المحترم النوري جريدي عن كتلة لينتصر الشعب، له ست دقائق، تفضل.

السيد النوري جريدي

شكرا، مرحبا بالجميع،

ملاحظة تقنية: إن صوت المتدخلين من النواب عبر الميكروفون بالكاد نسمعه ونحن داخل القاعة، فكيف سيصل إلى عموم المواطنين والحكومة؟ وكيف سيسمعه الشعب؟ لا يصل صدى التشريع وما تتضمنه من مقترحات وقوانين اجتماعية واقتصادية وثقافية ثورية وكأن هذه الأعمال تحفظ في رفوف مجلس نواب الشعب إرضاء لمن؟ لا نعرف.

حكومة تعجز للسنة الثالثة على التوالي عن ممارسة أسبقية دستورية مكنها منها دستور البلاد والمتمثلة في أولوية النظر في مشاريع القوانين لها، فأين مشاريعها؟ وللمرة المليون نقولها أين مجلات الصرف والاستثمار والمياه والمحروقات والديوانة وغيرها؟

حكومة لا تعطي أي قيمة للوظيفة الرقابية لمجلس نواب الشعب وفي كل مرة أستدل بنموذج في ذلك بمراسلة واليوم مراسلة مؤرخة في 16 ماي 2025 ممضاة من قبل النواب: النوري جريدي، محمد الماجدي، نجيب العكرمي، عمار العيدودي، عبد السلام دحمان، عادل بوسالمي، ورؤوف الفقيري، موضوعها التعاطي السلبي مع أسئلة النواب من قبل رئاسة الحكومة وعديد الوزارات والدعوة إلى جملة من المقترحات المهمة ومن بين هذه المقترحات عرض مجلات الصرف والمياه والبيئة والمحروقات والديوانة إلى جانب تنقيحات قانون الاستثمار وقوانين الصفقات العمومية على مجلس نواب الشعب، منح "الرخصة الذهبية" للمستثمرين التونسيين، تمتيع جميع المستثمرين التونسيين داخل البلاد وخارجها بإعفاء جبائي لمدة 15 سنة مقابل الطاقة التشغيلية للمشروع الاستثماري، إقرار تخفيضات في المعاليم الديوانية، إحداث آلية جديدة تمكن أبناء تونس المقيمين بالخارج من المشاركة في طلبات العروض الدولية التي تتقدم بها الدولة التونسية لتزويد الإدارات العمومية والسوق المحلية بمختلف الموارد، تضمين مخطط سنة 2026-2030 بطاقة مشروع الحي الإداري الوطني لتجنب نفقات الكراء والتنقل والصيانة خاصة وأن عددا كبيرا من الوزارات في مقرات مستأجرة تثقل كاهل الميزانية .

الملاحظة الأخيرة في هذه المراسلة، لم نربح معركة التحرير أو التحرر الوطني إذا كنا خارج سياق التاريخ وأنتم خارج سياق التاريخ في مشروع قانون المالية لسنة 2026. لماذا أقول هذا؟ لأنكم لم تقدموا مشروع قانون واحد يخدم فئات الشعب المفقرة لا العاطلين عن العمل ولا أصحاب الحاجيات الخاصة ولا المتقاعدين ولا الفلاحين لا للاعتمادات المفوضة ولا من طالت بطالتهم لأصحاب الشهادات العليا، لأنكم لم تقدموا رؤيتكم في قضية الدعم وتوجيهه إلى مستحقيه، لأنكم لم تقدموا برامجكم في إعادة هيكلة المؤسسات العمومية الوطنية مثل التبغ والوقيد مصانع السكر بباجة ومصنع عجين الحلفاء والورق بالقصرين وشركة فسفاط قفصة الأنشطة البترولية وتدافعون عن الخسائر التي تقدر بالمليارات في هذه الشركات، لأنكم لم تحموا الدواوين الوطنية، على غرار ديوان الزيت وديوان الحبوب وديوان الأراضي الدولية، لأنكم لم تريدوا الحسم في جريمة التهرب الضريبي، لأنكم لا تريدون مطلقا التحرر من سلطة الاقتصاد الريعي واقتصاد العائلات والرخص، لأنكم تنومون الشعب في قانون ميزانية 2026 في الفصل 13 والفصل 14، إقرؤا معي يا شعب تونس مصطلح أخلاقي في الميزانية التشجيع على انتداب حاملي الشهادات العليا أي عندما لا يشجع لا ينتدب التشجيع لينتدب وهذه مغالطة.

توسيع تدخلات الصندوق الوطني للتشغيل ومنح الأولوية لمن طالت مدة بطالتهم إن ما يسمى بـ "منح الأولوية" هم يقومون بتنويمكم، وأنا اليوم مريض ومع ذلك أتيت، هي في الحقيقة سياسة تقوم على التنويم، فكيف يمكن الحديث عن إعطاء الأولوية دون تحديد آليات واضحة أو التزامات فعلية؟ وكيف في مشروع قانون المالية إدراج عبارات مثل التشجيع وإعطاء الأولوية دون إجراءات عملية تضمن تطبيقها.

7 آلاف مليون دينار و11 ألف مليون دينار إلى متى اللجوء إلى الاقتراض الداخلي؟ وأين تم صرف بقية هذه الأموال؟ صارحوا الناس، ارتفاع الأسعار وتفاقم نسب التضخم.

إن مشروع قانون المالية إذا لم يكن منحازا إلى أبناء الشعب وخاصة الفئات المتضررة والمفقرة ومن طالت بطالتهم وإذا لم ينصف المتقاعدين وإن لم ينصف العائلات التونسية في حقها باقتناء سيارة وإذا لم يتوجه إلى عدالة جهوية حقيقية وناجزة فإن كتلة لينتصر الشعب لن تصادق على الميزانية وعلى الاستنساخ وشكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم بوبكر بن يحيى عن كتلة الخط الوطني السيادي، له ثلاث دقائق، تفضل.

السيد بوبكر بن يحي

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيدة وزيرة المالية والطاقم المرافق لها،

قانون المالية اعتمد على مخطط التنمية 26-30 وهذا المخطط لم يعرض للنقاش والمصادقة، كما اعتمد أساسا على العديد من الشعارات التي لم نلحظ لها ترجمة على أرض الواقع كمبدأ التعويل على الذات والدولة الاجتماعية والثورة التشريعية. هذا يتطلب وظيفة تنفيذية قادرة على تشخيص حقيقي وموضوعي لواقع البلاد وبلورة التصور الجدي لكيفية الإنقاذ وبناء مؤسسات دولة قادرة على القيادة والسيطرة والتنفيذ، بعيدا عن الفساد والمحسوبية.

نحن اليوم أمام تحديات حقيقية كبيرة من ارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة وازدياد نسبة الفقر والأمية والبطالة، دون تخطيط للتخلص من هذه الظواهر، إضافة إلى العدد الكبير من المعطلين عن العمل

وأصحاب الشهادات العليا والدكاترة والأطباء وعدم القدرة على استيعابهم.

النسيج الاقتصادي الذي شهد تراجعا كبيرا بسبب غياب الرؤية الواضحة لدعمه وتطويره عبر سياسة تشاركية ناجحة وفعالة وإقصاء المنظمات الوطنية الممثلة لهذا القطا سواء أعرافا أو عمالا، وكذلك غياب الاستثمارات الخارجية لعدم توفر مناخ جاذب وداعم، وهو ما يتطلب تصورا مهما لإنقاذ.

الشركات الأهلية المتعثرة في بنائها والتي لا يمكن أن تكون رافدا مهما للتنمية من خلال تكوينها ونسب توزيع الأرباح وقدرتها التشغيلية الضعيفة، وقد وفرت 230 شركة نحو 380 موطن شغل بكلفة تجاوزت 29 مليون دينار.

غياب تصور واضح للسيطرة على مواردنا الطبيعية والباطنية كتأميمها والتصرف فيها حتى يكون لها دور محوري في النمو الاقتصادي أو على الأقل إعادة النظر في الصيغة التعاقدية مع الشركات الأجنبية العاملة بتونس تكريسا لمبدأ التعويل على الذات وإلا ستكون خسارة كبيرة لموارد الدولة والمالية العمومية.

لابد من إصلاحات هيكلية كبرى تمس مؤسسات القطاع العام والوظيفة العمومية من أجل لعب دورها المنوط بعهدتها لتنفيذ سياسة الدولة وتحسين أدائها والحفاظ على المرفق العمومي ركيزة الدولة الاجتماعي على غرار إصلاح منظومة النقل والصحة والتعليم وإصلاح منظومة الضمان الاجتماعي، والمحافظة على الصناديق الاجتماعية وديمومتها، كما ندعو في هذا الصدد إلى مراجعة سياسة الدعم حتى تصل إلى مستحقيها.

إن غياب العمل التشاركي والجماعي بين كل الفاعلين في الدولة من منظمات وأحزاب وجمعيات جعل الرؤية أحادية وضبابية وغير واضحة.

هذا داخليا أما خارجيا فإن غياب دبلوماسية خارجية فاعلة وناجزة من خلال إعادة خريطة السفارات والسفراء على أساس قراءة موضوعية للمتغيرات الجيوسياسية في العالم والتكتلات الاقتصادية الجديدة. فما نلاحظه اليوم هو انحصار كبير للدبلوماسية التونسية التي لا يتجاوز عملها بعض الاستحقاقات بالخارج أو بعض الاتفاقيات الدولية في الجانب الاجتماعي.

فالسيادة الوطنية واستقلالية القرار الوطني والتعويل على الذات والدولة الاجتماعية كلها تتطلب تخطيطا استراتيجيا بأبعاده الثلاثة ويبدأ بإعادة النظر في اتفاقيات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي والتخلص من إملاءات البنك النقد الدولي وهو ما يتطلب حكومة سياسية قادرة على التشخيص والاستشراف من أجل بناء تونس.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة إذا للسيدة الزميلة المحترمة سنياء بن مبروك عن كتلة الأمانة والعمل، لها ثلاث دقائق، تفضلي زميلتي.

السيدة سنياء بن مبروك

شكرا، نرحب بالسيدة وزيرة المالية وكافة الإطارات المرافقة لها،

نناقش اليوم قانون المالية لسنة 2026 وهذا القانون ليس مجرد وثيقة تقنية تضبط فيها موارد الدولة ونفقاتها، بل هو ترجمة بالأرقام لخيارات سياسية واجتماعية واقتصادية مع مراعاة التوازنات المالية والهدف الرئيسي منه هو تحفيز الاستثمار والمبادرة الخاصة وتدعيم التوازن الجهوي.

تمر بلادنا اليوم بظرف اقتصادي واجتماعي دقيق جدا يتطلب منا تكاتف الجهود والتعامل بالحكمة والتبصر مع الوضع الإقليمي والعالمي الجديد ومسايرة المستجدات حفاظا على المصلحة العليا للوطن ومناعته وسلامة ترابه.

إن قانون المالية لسنة 2026 يجب أن يكون نقطة تحول فعلية لا ورقة عبور لسنة مالية أخرى، ميزانية توجه موارد الدولة نحو إنعاش الدورة الاقتصادية وحماية الفئات الهشة وضمان تكافؤ الفرص مع إصلاحات في السياسات العمومية وفق مبادئ الحوكمة الرشيدة.

ويعد قانون المالية لسنة 2026 محطة حاسمة لإعادة ضبط المنظومة الجبائية على أساس العدالة والإنصاف من خلال توسيع قاعدة الضريبة ومقاومة التهرب وتوجيه العبء الجبائي وفق مبدأ القدرة على الدفع. فالعدالة الجبائية لا تتحقق فقط عبر فرض أداءات جديدة أو تعديل نسب الضريبة، بل عبر ضمان توزيع متوازن للأعباء يحمي القدرة الشرائية ويحفز الاستثمار المنتج ويعزز موارد الدولة دون المساس بحقوق الفئات الضعيفة.

إن نجاح هذا القانون يظل مرتبطا بمدى التزام الحكومة بتفعيل آليات المراقبة وإدماج الاقتصاد الموازي وتكريس الشفافية في التصرف الجبائي.

سيدتي الوزيرة، نعم لمصالحة وطنية شاملة في جميع المجالات تحرر العقول وتضمن الحرية وتكرس الواجبات وتنتقل بنا إلى طور جديد في البناء والتشييد وبقدر ما ندعو إلى دعم مسار المحاسبة ندعو في المقابل إلى تطبيق القانون دون تمييز في إطار عدالة تضمن الإنصاف واحترام حقوق الإنسان. إن مكان رجال الأعمال، بعد المحاسبة والصلح، هو الحقل الاقتصادي قصد إعادة الحركية الاقتصادية وخلق الثروة وتوفير فرص العمل.

باختصار إن قانون المالية لسنة 2026 هو اختبار لجدية الدولة إما أن يتحول إلى أداة إصلاح حقيقية ومسار جديد وإما أن يبقى مجرد تكرار لميزانيات سابقة لن تخدم المواطن ولن تحرك الاقتصاد. شكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، إذا أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم محمد بن سعيد عن الوطنية المستقلة، له ثلاث دقائق، تفضل.

السيد محمد بن سعيد

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيدة وزيرة المالية وكافة الطاقم المرافق،

السيدة الوزيرة، إن الشعب وأعضاء مجلس نواب الشعب وكل الهياكل المنتخبة والفاعلة في البلاد التونسية يريدون انسجاما بين الوظيفة التنفيذية والوظيفة التشريعية والتي في الحقيقة مفقودة وغير موجودة.

السيدة الوزيرة، شبابنا اليوم يريد رقمنة تتماشى مع حاجياته ومستلزمات هذا العصر، كما يريد إجراءات مبسطة تسهل الاستثمار ولا تعيقه، أيضا شعبنا العظيم يريد مراجعة عدة مجلات منها مجلة الاستثمار، مجلة الصرف، مجلة المياه، مجلة الغابات. أيضا يريد تغيير الخارطة الفلاحية حتى يتمكن المواطن وخاصة الشاب من الحصول على ترخيص للتزود بالماء الصالح للشراب والحصول على ترخيص بناء يمكنه من تأسيس أسرة وهو ما لا يتوفر حاليا.

إن الانسجام بين الوظيفتين التنفيذية والتشريعية غير موجود فقد قمنا بتوجيه الدعوة إلى السيدة رئيسة الحكومة ثلاث مرات إلا أنها لم تحضر لتقديم مشروع قانون المالية ومناقشة مهام الحكومة ولم تحضر معنا إلا مدة وجيزة لا تتجاوز ربع ساعة ثم غادرت ولا نعلم نحن السادة النواب الذين وجهوا أسئلتهم إلى السيدة رئيسة الحكومة للاطلاع على برنامج الحكومة الإصلاحي وعلى الطرق المتاحة لإخراجنا من الأزمة الحالية من الذي تولى الإجابة عنها ولا نعلم مدى أهليته لذلك خاصة أنه لا يشغل منصب رئيس الحكومة.

السيدة الوزيرة، أوجه كلامي للحكومة، اليوم الأبواب مغلقة أمام النواب رغم أن لديهم برنامجا انتخابيا يتعين عليهم تنفيذه وتحقيقه، كما أنه على مستوى الوزارات لا يستطيع النائب مقابلة الوزراء.

ونحن اليوم سنمارس صلاحياتنا الدستورية وندعو زملاءنا إلى دعم كل مقترح قانوني من شأنه إصلاح الأوضاع وتحسين معيشة المواطن التونسي حتى وإن كانت له تداعيات مالية لأن هذه الحكومة لو كانت حريصة على توفير السيولة لبادرت بتنقيح مجلة الاستثمار وبقية النصوص ذات الصلة وسعت إلى تسهيل الاستثمار واعتماد إجراءات من شأنها خلق الثروة وتوفير السيولة أما القوانين التي من شأنها أن تثقل كاهل المواطن وتزيد في أعبائه فإنه لا ينبغي المضي فيها مهما كانت أهميتها. شكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم حمزة بضيافي غير منتمي، له أربع دقائق، تفضل.

السيد حمزة بضيافي

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيدة الوزيرة،

اليوم أيها السادة نناقش قانون المالية لسنة 2026 وكلنا أمل في أن يكون له أثر إيجابي على مواطنينا بكافة أطيافهم من فلاحين وصناعيين وخريجي جامعاتنا الوطنية وفقراء ومهمشي هذا الوطن.

إن التباين الواضح في نسب البطالة بين الجهات والأقاليم وبين ولايات المركز والولايات الداخلية يعكس خللا استراتيجيا في معالجة أسبابه. كما أن منح امتيازات لبعض القطاعات الفلاحية أو لها علاقة بالصناعات الغذائية مثل زيت الزيتون هو أمر نباركه، سيدتي الوزيرة، غير أنه كان من الأحرى بكم إضافة بقية القطاعات كالتمور حيث يتحمل الفلاحون والتجار والمصدرون الأعباء كاملة ثم يستثنون عند إقرار منح الامتيازات أقصد في جهة الاستثمار والتنمية الجهوية سيدتي الوزيرة.

كما يشهد قطاع التمور أزمة ترويج حادة وهو ما يدل على سوء إدارة لمقدراتنا الوطنية. ومن هنا نتساءل عن مدى تفعيل مبدأ التمييز الإيجابي بين الجهات وتكريسه فعليا ضمن قانون المالية لسنة 2026 وخاصة دعم المؤسسات الاقتصادية في الجهات الأقل تنمية.

إن هذا التلاعب بالمفردات والكلمات المركبة لإيصال ما لم يطبق على أنه طبق مشكلة عويصة فالجهات الداخلية لم يعد لها أي تمييز إيجابي عن الجهات الأخرى إلا في مخيلة كافة الإدارات المركزية، في حين تتخذ القرارات وقوانين المالية على مستوى مركزي مما يجعلها بعيدة كل البعد عن تطلعات شبابنا ومناطقنا المهمشة رغم ما تزخر به من ثروات فلاحية وسياحية وصناعية، لكن يحول بينهم وبينها عقد إدارية وتمويلية عدة والتي يقع تكرارها سنويا إلا بعض الحلول الترقيعية هنا وهناك.

أما بالنسبة إلى التوجه الاجتماعي فلا أرى أي تدخل ناجع، بل توطين للفقر والتصالح معه بدون أن نساعدهم أو ننتشلهم من عجزهم لا بد من تمكين الفئات الضعيفة بطرق ثورية من بناء مشاريع ويصبحوا منتجين.

وبالنسبة إلى الإجراءات الجبائية فإن الضغط الجبائي المرتفع لم يعد يحتمل لن يكون هناك استثمار ولا تشغيل في القطاع الخاص لينعكس في النهاية على المواطن البسيط، كما يعاني الفلاح من غياب الامتيازات في ظل ارتفاع كلفة المواد الأولية والمصاريف العامة. نحن قلنا له " اذهب قاتل أنت وربك، نحن هنا قاعدون" ومن بعد ذلك نشتكي غلاء المعيشة.

بالنسبة إلى تشغيل لمن طالت بطالتهم فنحن نساند هذا القرار السيدة الوزيرة، لكننا نطالب بتوضيح آليات تنفيذه لأن الآمال كبيرة، لا نريد وعودا لا تتحقق.

كما ندعو إلى إصلاحات جذرية لمجلة الصرف، لابد من الاستثمار في الشركات الوطنية المنتجة من أجل دعم موارد الدولة مثل الفسفاط والحديد والبترول، لابد من إصلاح منظومة الصفقات العمومية، لابد من تشجيع الاستثمار وتمويله لخلق ديناميكية اقتصادية حقيقية، لابد من دعم الفلاحين باعتبارهم صمام أمان البلاد، لابد من إيجاد حلول حينية وجذرية للتشغيل.

أخيرا، نحن لن نقف في وجه أي إجراء يخدم مصلحة الشعب التونسي وسنصوت بنعم، لكن لن نصوت لأي فصل لا يخدم الفئات الضعيفة ولا يخدم المستثمر التونسي ولا يخدم المعطل عن العمل والفلاح التونسي.

وأخيرا، لا عاش في تونس من خانها. شكرا السيدة الرئيسة.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم جلال الخدمي عن كتلة صوت الجمهورية، له خمس دقائق، تفضل.

السيد جلال الخدمي

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بكم السيدة الوزيرة وبجميع مرافقيكم،

في الحقيقة أود أن أتوجه إليكم بالشكر على تفاعلكم معنا في فتح القباضة المالية بسيدي علي بن عو، وبالمناسبة أتوجه بالشكر إلى السيدة أمينة المال الجهوي بسيدي بوزيد والسيد المعتمد الأول بسيدي بوزيد الذين بذلوا مجهودا مضاعفا من أجل تجاوز العراقيل التي حالت دون فتح القباضة المالية ونحن اليوم في اللمسات الأخيرة حتى تفتح هذه القباضة المالية أبوابها أمام الجميع في الأيام القليلة القادمة.

بالنسبة إلى قانون المالية المعروض علينا اليوم، نحن السيدة الوزيرة، نتشبث بكل المقترحات التي نتقدم بها نحن نواب الشعب خاصة وأنها تصب في خانة الفئات الضعيفة والمهمشة والفئات المظلومة خاصة عندما نتحدث على أصحاب الشهادات العليا الذين طالت بطالتهم وتصب في خانة تطلعات الشعب التونسي. وقد لاحظنا أن الحكومة لم تقم بما يكفي ولولا التدخلات والأوامر المباشرة من الأستاذ ابن الشعب قيس سعيد، رئيس الجمهورية ما تمت تسوية وضعية عديد الفئات.

ومن هذا المنطلق فإننا كلما تقدمنا بمقترح إلا ويتم التعليل بالتوازنات المالية أو مخالفته للقوانين. وفي المقابل فإن عديد المجلات الأساسية مازالت في طور الانتظار على غرار مجلة المياه ومجلة الصرف ومجلة الاستثمار ومجلة الغابات دون تسجيل تقدم فعلي يذكر. وبالتالي فإننا بكل احترام أسوقه لكم، السيدة الوزيرة، أنه لم تعد لدينا ثقة كبيرة في الحكومة فيما يتعلق بهذه المجالات.

وبالنسبة إلى قانون المالية فقد تضمن حديثا عن مقاومة الاقتصاد الريعي ومقاومة الاقتصاد الموازي، في الحقيقة كل الإجراءات الواردة فيه تبدو غير كفيلة بتحقيق هذه الأهداف. ونحن منذ سنوات نتحدث عن مقاومة هذين النمطين من الاقتصاد، ما دمنا عندنا استمرار منظومة الرخص التي تقيد الاقتصاد التونسي وتكبل الشباب فالشاب الذي يلجأ إلى الاقتصاد الموازي لعدم تمكنه من الاندماج في الاقتصاد المنظم للانخراط ويعول على ذاته، وبالتالي لا بد من إنهاء هذه المنظومة التي حالت دون تطور الاقتصاد.

السيدة الوزيرة، سياسة البنك المركزي والسياسة النقدية، نحن نثمنها وساهمت في صمود الاقتصاد التونسي لكنها سياسة حذرة، بل حذرة أكثر من اللازم. ومع تراجع نسبة التضخم وكل المقاربات والتوقعات تقول إن انخفاض للتضخم سيتواصل وهنا لابد من التخفيض في نسب الفائدة بما يجعل هناك مناخ مشجع على الاستثمار في بلدنا ويساهم في دفع نسب النمو.

سيدتي الوزيرة، نحن ندافع على كل القوانين التي تساهم في تحسين المناخ والدفع بعجلة اقتصادنا، صحيح أن كل الأرقام تدل على أن الاقتصاد التونسي يتعافى، ولكن لابد من إجراءات تحفيزية إضافية حتى يحقق اقتصادنا انتعاش أفضل ونسب نمو أفضل.

وفي الختام، نحن أحفاد حنبعل ونقول للبرلمان الأوروبي نحن قادرون أن نقدم لكم دروسا ومجلدات وكتب في الديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان وإن أردتم ذلك انظروا في تاريخنا، نحن لا نتدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الأخرى وكذلك لا نريد أن يتدخل في شؤوننا أي طرف كان والخزي والعار لمن ارتمى بأحضان المستعمر المحتل، اليوم جماهير شعبنا العظيمة قالت كلمتها والحكم للشعب عاشت تونس أبية، مستقلة أبد الدهر. شكرا السيدة الرئيسة.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، قبل أن أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم وليد الحاجي، أريد أن أوجه دعوة إلى السادة الزملاء الآتي ذكرهم من أجل الالتحاق بالقاعة لأخذ الكلمة وهم على التوالي: السيدة ضحى السالمي، السيد صابر الجلاصي، السيدة مريم الشريف، ثم السيد محمد أمين الورغي، السيد غسان يامون، السيد محمد علي فنيرة، السيد نجيب العكرمي، السيد علي بوزوزية، السيد محمد زياد الماهر، السيدة فاطمة المسدي والسيد حسن الجربوعي.

الآن الكلمة للسيد الزميل المحترم وليد الحاجي عن كتلة الأحرار، له أربع دقائق، تفضل.

السيد وليد الحاجي

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والإطار المرافق لها،

السيدة الوزيرة ونحن نناقش قانون المالية لسنة 2026 نذكر سيادتكم أن قانون المالية لسنة 2025 ظل مبتورا. الحديث عن الدور الاجتماعي للدولة يدفعني لقول ما يلي: في دائرتي العلا وحاجب العيون وكل المناطق الداخلية نساؤنا يمتن بسبب شاحنات الموت ويعانين الأمرين بسبب الظروف القاسية، نساؤنا ينتظرن تفعيل صندوق الحماية الاجتماعية للعاملات الفلاحيات والامتيازات الجبائية لفائدتهن وهو ما تم تضمينه في قانون المالية لسنة 2025 بعد صدور المرسوم عدد 4 لسنة 2024 دون أن يدخل حيز التنفيذ.

فلاحوا الجهة لم يتمتعوا بالإجراءات الخاصة بمساندة صغار مربي الأبقار الصادرة بقانون المالية لسنة 2025 والتي خصص لها 10 مليون دينار ولم يدخل حيز التنفيذ، مع الإشارة إلى أن غياب حملات التحسيس والإعلام بهذه الإجراءات وغياب الرقابة الخاصة بقطاع تربية الأبقار الذي يشهد تراجعا كبيرا في عدد القطيع نتيجة أسباب عديدة وغياب الإجراءات الردعية لم يساهم في نجاح هذا البرنامج.

وهنا سيدتي الوزيرة أذكركم بجوابكم على أحد الأسئلة الكتابية ومفاده أنكم بصدد إعداد مشروع قرار مشترك يتعلق بسن الإجراءات والشروط للتمتع بالمنح الاستثنائية وإرساله إلى مصالح رئاسة الحكومة لإتمام الإجراءات ونشره بالرائد الرسمي للبلاد التونسية، فأين وصل هذا المشروع أو مشروع القرار؟

حتى خط التمويل بمبلغ 10 مليون دينار لفائدة صغار الفلاحين لتمويل قروض موسمية لا يفي بالحاجة وهو ما يدل على التهميش المتواصل لصغار الفلاحين وللفلاحة بصفة عامة وأنا ابن الوسط الفلاحي، الفلاح يحتاج أساسا إلى دعم مادي جيد وتخفيض في أسعار المواد الفلاحية من أدوية وغيرها.

السيدة الوزيرة، ذوي الإعاقة في جهتي لم يتمتعوا ببرنامج الإدماج الاقتصادي للأشخاص ذوي الإعاقة الصادر في قانون المالية لسنة 2025، فهل سيكون لهم نصيب من نفس البرنامج لسنة 2026 ومن صندوق النهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة الوارد في قانون المالية لسنة 2026؟

وهنا أشير مرة أخرى إلى غياب الحملات التوعوية والتحسيسية والإعلام لبرامجكم حتى لا تبقى هذه البرامج حبرا على ورق، لا تتصوروا سيدي الوزير أن البسطاء يقرأون قانون المالية 2025 و2026 وما بعدها، رجاء حملات تحسيسية وتوعوية لكي يتمكنوا من فهم البرامج الموجودة.

أما برامج دعم التمويل الذاتي لفائدة باعثي المشاريع والمؤسسات الصغرى بإحداث خط تمويل بمبلغ 23 مليون دينار لإسناد قروض دون فائدة فلن يشمل شبابنا اليائس والمفلس وليسوا مستعدين أو قادرين على بعض المشاريع ولا ننسى التعطيلات الإدارية.

ولا يفوتني أن أذكر بالفصل 27 الخاص بالمحافظة على الموارد المائية المتمثل في إسناد قروض دون فائدة، طبعا هذه البرامج...

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، إذن نرفع الجلسة لمدة عشر دقائق بطلب من السيدة الوزيرة على أن نستأنفها إثر ذلك لاستكمال المداخلات وشكرا.

(كانت الساعة الخامسة وعشرين دقيقة مساء)

استئناف الجلسة

مواصلة النظر في مشروع قانون المالية لسنة 2026

(كانت الساعة الخامسة وخمس وثلاثين دقيقة مساء)

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

نستأنف الجلسة والكلمة الآن للسيد الزميل المحترم ياسر قراري عن كتلة الخط الوطني السيادي، له أربع دقائق، تفضل.

السيد ياسر قراري

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق لها،

نناقش اليوم قانون قيل عنه أو أريد له أن يكون ذو طابع اجتماعي، لكن في الحقيقة نحن في الخط الوطني السيادي نقدر أنه لم يتضمن سوى بعض المساحيق الاجتماعية لا غير وأن كل من لجنة المالية بمجلس نواب بالشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم حاولوا إدخال تعديلات وإجراء جراحة تجميلية على النص الحكومي، لكن هذه الجراحة والتعديلات راوحت بين التجميل والتجويد أحيانا وبين مزيد من التشويه أحيانا أخرى، وبالتالي ندعو صراحة إلى تجاوز تلك الإخلالات التي أدخلتها اللجنة. وسنأتي هنا على أهم النقاط الواردة في النص في صيغته المحالة إلى الجلسة العامة ونبدي موقفنا منهم.

استبدال التداين الخارجي بالتداين الداخلي دون الذهاب الصريح إلى تنقيح قانون البنك المركزي لسنة 2016 هذا لم يعد مقبولا ونحن نادينا في كتلة الخط الوطني بذلك وقدمنا مقترحا في الغرض.

الضبابية في الزيادة العامة في الأجور ونعتبرها في الخط الوطني السيادي غير مقبولة ونطالب بضبط حد أدنى للزيادة لا يقل عن آخر نسبة معتمدة وهي 7 بالمائة والترفيع فيها لمجابهة الغلاء والتضخم.

المساهمة الاجتماعية والتضامنية وإسقاطها من المشروع، أعتقد أن هذا يتطلب توضيحا هل سنعود لقانون 18 وبالتالي نثقل كاهل المواطنين أكثر أم لدينا خيار آخر وعليه نحن في كتلة الخط الوطني السيادي ندعو إلى إصلاح الصناديق ودعم مواردها دون إثقال كاهل الموظفين والعمال.

العدالة الجبائية وإسقاط الفصل 50، في الوقت الذي كنا ننتظر الترفيع في نسبتها المقترحة نجد اللجنة تسقطها بتعلات غير مقبولة الحق الطبقي وضعف مردودية إلى آخره، البلدان المتوغلة في الليبرالية تقر مثل هذه الضرائب وتعلة مردوديتها الضعيفة 11 مليون دينار فهذا غير مقبول لأن غير المصنفين من الفقراء 11 مليون دينار يعني 100 بالمائة هي 1100 مليون دينار يملكها شخص غير مصنف في سلم الأثرياء في تونس. وعليه، نحن في كتلة الخط الوطني السيادي نطالب بإعادة إقرار الفصل، بل وفي الترفيع في نسبه نريد منهم خدمة البلاد وكذلك المساهمة في البناء الوطني.

دعم صغار الفلاحين والجهات الداخلية يحتاج رؤية كاملة وتصورات وبرنامج وليس مجرد خطوط تمويل.

مقترح السيارة العائلية ندعمه بقوة ونطالب نواب الغرفتين بالتصويت لفائدته.

تشغيل من طالت بطالتهم أيضا نحن في كتلة الخط الوطني السيادي ندعمه بقوة، لكن يجب أن تكون هناك رؤية واضحة في مقاربة هذا الملف مع العودة إلى الفصل 9 الذي لم نلمسه، كيف نرغب في التشغيل ونحن قمنا بإقرار الفصل 9 من أحكام الميزانية الذي يقر أن عدد الموظفين 687 ألف كيف سنرفع في العدد؟ هذا يطلب توضيحا.

أما في علاقة بمهام الوزارات، فنحن في كتلة الخط الوطني السيادي نرى أن عديد المهمات تحتاج إلى مراجعات، كما ندعو إلى إسقاط البعض الآخر منها في ظل الإخلالات التي تتضمنها، فكيف يمكن لوزارة أن تتنكر لالتزاماتها تجاه منظوريها؟ ومثال ذلك وزارة التربية، ألا تساهمون بذلك في تعفين المناخ الاجتماعي؟

نحن في كتلة الخط الوطني السيادي سنصوت لفائدة الفصول التي تخدم مصالح عموم شعب تونس وخاصة المفقرين منه وسنعمل بكل ما أوتينا من جهد على إسقاط ما خالف ذلك. شكرا لكم السيدة الرئيسة.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا، أحيل الكلمة إلي السيد الزميل المحترم الطيب الطالبي عن كتلة لينتصر الشعب، له ست دقائق، تفضل.

السيد الطيب الطالبي

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالجميع،

مرحبا بالسيدة وزيرة المالية وإطارات وزارتها،

السيدة الوزيرة، ونحن نناقش قانون المالية لسنة 2026 رافعين شعار الدولة الاجتماعية من أول شروط الدولة الاجتماعية العادلة هي أن تكون دولة غنية، هل هذا الشرط متوفر في ظل عجز مالي ومديونية تصل إلى 80% من "PIB"؟ دولة تدفع إلى امتصاص البطالة في ظل نسبة نمو لا تتجاوز 2.6% حسب تقرير البنك العالمي، هل بنسب نمو كهذه قادرة على استيعاب مئات الآلاف من العاطلين عن العمل؟

سياسة التعويل على الذات والسيادة الوطنية لا تعني الاستغناء عن الاقتراض من "FMI" والبنك العالمي وتعويضه بالاقتراض الداخلي من البنك المركزي بـ 11 ألف مليار في هذه السنة وفي السنة الفارطة وما سبقها 7 آلاف مليارا نشتري الوقت الحاضر لنرهن المستقبل.

سياسة اقتراض تصل إلى قرابة 25% من الميزانية، إن هذه الشعارات إذا أردنا لها أن تكون مطبقة على أرض الواقع يجب القيام بإصلاحات جذرية كبرى وعميقة تكون أولى أولوياتها إعادة هيكلة المؤسسات العمومية التي كانت تحقق أرباحا تضخ في خزينة الدولة وبقدرة قادر بعد الثورة تحولت هذه المؤسسات إلى مؤسسات مفلسة ونعلم جميعا سبب ذلك لتهيئتها للتفويت فيها للقطاع الخاص.

إعادة هيكلة الإدارة التونسية ورقمنتها وإلغاء المؤسسات والدواوين والوكالات التي لا جدوى من ورائها مثلما دعى إلى ذلك سيادة رئيس الجمهورية.

مراجعة مجلة الصرف والاستثمار التي طال انتظارها، سياسة دولة تعتمد على الجباية وإثقال كاهل المواطن والمؤسسات الصغرى والمتوسطة بأداءات كبيرة والحال أن الاقتصاد الموازي الذي يناهز أكثر من 50% لم تعملوا على تحفيزه وإدماجه بالدورة الاقتصادية، بل اقتصرت إجراءاتكم على بعض المخالفات المالية والديوانية بحجة بضاعة مجهولة الهوية وتتركون "البارونات" الكبار دون حساب.

شباب معطل عن العمل في ظل إدارة معرقلة وتراخيص تسند "بالوجوه" حرروا العمل وألغوا التراخيص ودعموا الشباب للانخراط في الدورة الاقتصادية أو أتركوه وشأنه نتركه يغرق في البحر.

نحن كنواب وصوت هذا الشعب سنكون إلى جانب شعبنا في حلمه بامتلاك سيارة خاصة العائلات محدودة الدخل، وسندافع على حق

المتقاعدين في خفض الضريبة وفي حقه في عيش كريم أمام تدهور قدرته الشرائية، وسنكون في صف من طالت بطالتهم وحقهم في الشغل والكرامة خاصة من أصحاب الشهائد العليا والدكاترة وسنكون إلى جانب صغار الفلاحين لدعمهم وتشجيعهم للحفاظ على بقائهم كعماد للفلاحة التونسية وسنكون إلى جانب منتجي الزيتون.

السيدة الوزيرة، كنا ننتظر إجراءات تحفيزية أخرى لمصدري زيت الزيتون وللفلاحين، اليوم الفلاح يعاني معاناة كبيرة وارتهان للسماسرة ولقوى أجنبية، الزيت نعمة سيتحول إلى نقمة.

السيدة الوزيرة، تقدمت بفصل إضافي في قانون المالية للترخيص باستعمال "الدرون" في المجال الفلاحي، صابتنا للسنة الفارطة تراجعت للثلث من الحبوب لماذا؟ لأنه لا يمكننا القيام بالمداواة والصابة جاهزة، لا يمكن للفلاح معالجة صابة جاهزة بآلات تقليدية كالجرار، استعمال "الدرون" في المجال الفلاحي أصبحت ضرورة ملحة بلدان افريقية أخرى تطورت وتقدمت علينا في الرقمنة واستعمال التكنولوجيا المتطورة ونحن مازلنا متخوفين والأيادي المرتعشة لا تصنع التاريخ وشكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن أحيل الكلمة إلى السيد الزميل المحترم صالح الصيادي عن كتلة الأمانة والعمل، له ثلاث دقائق، تفضل.

السيد صالح الصيادي

شكرا السيدة الرئيسة،

مرحبا بالسيدة وزيرة المالية والوفد المرافق،

من المفروض أن يكون قانون المالية لسنة 2026 مختلفا تماما على سابقيه لأنه يصادف السنة الأولى للمخطط الاقتصادي والاجتماعي 2026-2030 وكنا ننتظر أن يحتوي على الاستثمارات وسياسات جريئة تحدث رجة قوية في الاقتصاد والاستثمار، لكن لم نلاحظ ذلك.

هذا القانون جاء لتكريس الدور الاجتماعي للدولة، إعفاءات جبائية، زيادة في الأجور والجرايات والانتدابات وبعث خطوط تمويل ميسرة والتركيز الكبير على الاجتماعية لا ينتج الثروة ولا النمو الاقتصادي.

90.9 % من مداخيل ميزانية 26 متأتية من الجباية يعني اعتمدت الميزانية على الضغط الضريبي، نفقات الاستثمار المرصودة 6463 مليار دينار أي 10% من ميزانية 2026 وهنا نلاحظ ضعف الاستثمار للدولة رغم أننا في بداية مخطط تنموي 2026-2030.

استسهال الاقتراض من البنك المركزي 11 ألف مليار دينار كان الاستثناء سنة 2023 ثم أصبح القاعدة والتسديد على 15 سنة مع ثلاث سنوات إمهال بدون فائدة والخوف أن هذه الأموال تصرف لخلاص الأجور وليس للاستثمار وقد ينتج عنه تعميق أزمة السيولة النقدية خاصة وأن نسبة الادخار ضعيفة للغاية وبذلك يمكن أن تقلص من حظوظ تمويل الاستثمار في القطاع الخاص.

أول مرة يقع التنصيص على الزيادة في الأجور في قانون المالية وزيادات القطاع الخاص التي ليس لها تأثير على ميزانية الدولة، فلماذا وقع ذكرها في قانون المالية؟ وهل ستعوض هذه الزيادات المفاوضات الاجتماعية؟

السيدة الوزيرة، نطالب اليوم بقانون المالية يعيد الثقة ويطلق الإنقاذ الاقتصادي لأن بلادنا اليوم تمر بمرحلة دقيقة يتعمق فيها الركود الاجتماعي والاقتصادي واتسعت فيها الضغوط على المالية العمومية وتراجعت فيها قدرة الدولة على التدخل الفعال والحلول الترقيعية غير كافية، فلا للمعالجات الجزئية، فلا بد من اتخاذ قرارات شجاعة وجريئة لإعادة الثقة ودفع نسبة النمو ومن الضروري أن يقع إدماج القطاع الموازي داخل المنظومة القانونية والمالية مع مصالحة اقتصادية شاملة مع رجال الأعمال وتبسيط الإجراءات والقضاء على البيروقراطية الإدارية في جميع القطاعات والاعتماد على الناتج الداخلي الخام وإعادة هيكلة المؤسسات العمومية ودعمها وأصبح الاقتصاد الرقمي ضرورة لابد منه.

وفي الختام أدعو زملائي النواب تصويت بعام على كل فصل فيه مصلحة للمواطن وشكرا.

السيدة نائبة رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة إذن للسيد الزميل المحترم غسان يامون عن كتلة الأحرار، له أربع دقائق.

السيد غسان يامون

شكرا سيدتي الرئيسة،

مرحبا بالسيدة وزيرة المالية وكافة إطارات الوزارة تحت قبة مجلس نواب الشعب في إطار مناقشة فصول مشروع ميزانية الدولة لسنة 2026،

السيدة الوزيرة، مشروعكم لم يحمل أي جديد يذكر في خصوص دعم التمويل للباعثين الشبان، اليوم في تونس لدينا إشكالية كبيرة خاصة لأصحاب المبادرات الفردية الذين اختاروا الانتصاب للحساب الخاص، اليوم البنوك الخاصة وحتى العامة لا تمول الشاب التونسي والمتخرج من الجامعة التونسية وكان بكم ومن الحري أن تخصصوا خطوط تمويل محترمة لتشجيع الشباب على فتح شركات وفتح مشاريع خاصة لكن للأسف مبلغ زهيد جدا 10 مليون دينار لا يفي بالحاجة، هذه النقطة الأولى.

النقطة الثانية في إطار دعم النسيج الاقتصادي للمؤسسات الصغرى والمؤسسات المتوسطة وهي تمثل نسبة كبيرة من الاقتصاد الوطني ومن يخلقون الثروة لا وجود لمرافقة ولا دعم ولا حتى حوافز مالية.

النقطة الموالية، لم نر أي إجراء يتعلق بتشجيع الاستثمار الخارجي، لم نر حافزا جبائيا ولا أي إجراء لتحسين مناخ الأعمال حتى مقاومة البيروقراطية والتعطيل الإداري الذي يشتكي منه المستثمر لم نر أي فصل يسعى نحو تذليل هذه الصعوبات.

نقطة أخرى، لم تعمل وزارتكم ولا النص المعروض علينا على توسيع القاعدة الجبائية أي لا يوجد أي فصل يستوعب الاقتصاد الموازي واليوم أصبح القطاع غير المنظم أكبر من القطاع المنظم، لكن لا نجد فصلا يوسع القاعدة الضريبية ويدمج من يشتغل في القطاع الموازي ليصبح في القطاع المنظم.

كذلك السيدة الوزيرة، في خصوص بعض الفصول أكدوا ضرورة توفير الموارد المالية لمن طالت بطالتهم ضمن المصاريف الطارئة أو أي مصاريف في خزينة الدولة سيكون نصا قانونيا وليس حبرا على ورق وإنما ننطلق في انتداب الدفعة الأولى.

كذلك الفصل المتعلق بالسيارات، بالنسبة إلينا مكسب سيارة لكل عائلة تونسية لا تراجع عنه فهذا مكسب كبير ونتمنى من وزارة المالية حتى بعد في إصدار الأوامر الترتيبية لا تأخذ زمن كبير ونخشى ما

نخشى أن تكون الأوامر الترتيبية لإغلاق الشروط التي وضعها الفصل ثم ننتظر منكم الأمر الترتيبي الذي يجب أن يكون أمرا تفسيريا ويلتزم بمقتضيات الفصل سيارة لكل عائلة تونسية...

السيد أنور المرزوقي، نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، نجدد الترحيب بالسيدة الوزيرة، مرحبا ومرحبا بالوفد المرافق لكم، نورتمونا وشرفتمونا.

الكلمة للنائب المحترم محمد أمين الورغي عن كتلة صوت الجمهورية، خمس دقائق.

السيد محمد أمين الورغي

شكرا السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة مرحبا بك وبالسادة الإطارات المرافقة لك،

في الحقيقة مجمل قانون المالية تابعته منذ البداية باعتباري عضوا في لجنة المالية وبالمناسبة أود أن أشكر لجنة المالية وكل الأعضاء على العمل المارتوني الذين قاموا به، كما أشكر وزارة المالية والإطارات التي رافقتنا طيلة هذا العمل، وكذلك مستشاري اللجنة وكل من ساهم في تأثيث هذا التقرير المعروض أمامنا.

في المجمل أكثر ما شد انتباهي في قانون المالية هذه السنة هو إصلاح الصناديق الاجتماعية وهو إجراء انتظرناه طويلا، لكن للأسف جاء هذا الإصلاح على حساب المواطن أي مزيد إثقال كاهل المواطن بجباية إضافية، هناك بعض الإجراءات التي لا مبرر لها مثل مسألة الفوترة حيث نجد أن المواطن في القطاع المنظم يتحمل أعباء إضافية في الفواتير التي سيدفعها، لا أفهم لماذا يجبر المواطن على دفع 1500 مي اضافية على مشتريات تتجاوز 200 دينار وعندما يشتري سيارة بـ 300 ألف دينار يدفع 1000 مليم على الفاتورة، يجب أن نكون "cohérant" مع بعضنا في هذا الأمر.

زيادة الضغط الجبائي في نفس قانون المالية هو نفسه كما قلت، سياسة عدم الاستقرار الجبائي منذ سنوات نتحدث عن ضرورة تحقيق استقرار جبائي في علاقة بقوانين المالية وللأسف في كل سنة يتم تطبيق نسبة معينة.

الفصل 50 الذي تحدث عنه الجميع الضريبة على الثروة وقيل أنه مطبق في عدة دول، لكن في الحقيقة هو غير مطبق إلا في دولتين فقط حاليا وهما السويد والأرجنتين بينما تخلت عنه بقية الدول رغم أنها ستضخ مداخيل تفوق ما هو موجود في تونس، نحن هنا ودفاعا عن إسقاط هذا الفصل لأنه يمس من منظومة الادخار التي تساهم بشكل كبير في دفع عجلة الاستثمار.

الفصل 54 الذي يلغي الفصل 45 من القانون عدد 56 لسنة 2018، لم أفهم مبرر هذا التغيير وكأننا هنا السيدة رئيسة الحكومة تتحدث عن "decaching" وعن وسائل الدفع المنظمة والطرق البنكية ثم نقول للمواطن أن بإمكانه شراء العقارات نقدا في حين أنه يوظف معلوم 5% على المبالغ المضمنة لعقود اقتناء العقارات والمنقولات، نقنعهم بحمل الأموال نقدا للقباضة واجراء العقود، في الحقيقة لم أفهم وعلينا معرفة توجهنا بالتدقيق.

الفصل 53 المتعلق بإسداء الخدمات، منظومة "TTN" الفوترة الإلكترونية على المؤسسات التي يتجاوز رقم معاملاتها مع الدولة 20 مليون دينار ونوسع القاعدة ونسمح بإسداء الخدمات بـ 500 دينار تصبح مطالبة بالفوترة الالكترونية لكي تقدم في السنة الموالية "avance sur impôt" للسنة الفارطة، هذا النظام سيمس الشباب وخاصة "les startups et les freelances" الذين يعملون من منازلهم بتكلفة ضئيلة جدا وهم الآن مجبرون على دفع مبالغ طائلة ونحن نعلم أن أغلبية من يقومون بـ "prestation de service" تدفع مستحقاتهم بعد ثلاثة أو ستة أشهر يعني لا يمكننا مطالبتهم بأداءات و20 بالمائة من "avance sur impôt" في بداية السنة.

الإجراءات بقيت قليلة في علاقة بقانون المالية، كنت أنتظر في الحقيقة إجراءات تستوعب القطاع الموازي مثلما قلت في عديد المرات يمثل حوالي 40% وهذا لم يحدث وهذه السنة في الحقيقة كنت أنتظر العودة لقانون سنة 2016 الذي يهدف للحث على توجيه بعض المواد نحو المسالك القانونية وذلك على غرار ما تم اقراره بمقتضى قانون المالية لسنة 2016 الذي يخفض في نسبة المعاليم الديوانية وفق التعريفة الحرة المنصوص عليها عند التوريد في القانون عدد 113 لسنة 1989، لكننا لم نر مثل هذه الإجراءات اليوم. لذلك سنتقدم بتعديل ضمن هذا الفصل ونقدم لكم الأمر الترتيبي الذي ينظم في الحقيقة استيعاب بعض المواد المعنية بظاهرة التهريب في السوق الموازية.

نفس الشيء غياب دعم الاستثمار حتى خطوط التمويل حقيقة كلفتها عالية لكن مردوديتها محدودة لسنوات نعاني منه لا يوجد في الحقيقة مردودية على مستوى الاقتصاد الوطني في علاقة بخطوط التمويل التي تقومون بإسنادها، بالتالي ضرورة مراجعتها والتوجه نحو حل يبسط الإجراءات أكثر بدل الاقتصار على اسناد أموال واجراءاتنا مازالت معقدة وشكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائب محترم محمد علي فنيرة عن الكتلة الوطنية المستقلة، له ثلاث دقائق.

السيد محمد علي فنيرة

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة،

السيدة الوزيرة، بعد مناقشة المهمات وزارة بوزارة نناقش اليوم مشروع قانون المالية 2026 وكان من المفروض أن يأتي لمجابهة التحديات التي تعيشها الدولة التونسية ومواطنيها، لكن عندما أريد تسمية مشروع القانون هذا وإعطاءه اسما فإنه يمكنني تسميته "شاشية هذا على رأس هذا".

السيدة الوزيرة، حاولت البحث عن الشركات الناشئة لم أجدها، حاولت البحث عن حلول لهجرة الكفاءات لم أجدها، حلول للنقل لم أجدها، تشجيع التصدير لم أجده، بل وجدت حلولا لتشجيع التوريد والتخفيض الديواني. حاولت أن أجد توفير مواطن شغل لكنني لم أجد ذلك، الحلول للاقتصاد الموازي غير موجودة، الوضعية البيئية نفس الشيء، حلول لتسريع المشاريع العمومية غير موجودة، حلول للماء الصالح للشراب لكل الدولة التونسية غير موجودة، تشجيع الفلاحين ونحن نسجل نسب نمو بـ 11,5% نجد أن قانون المالية لسنة 2026 لم يلتفت لكل هذا.

كذلك حلول لمنظومة الضمان الاجتماعي نفس الشيء لا يوجد شيء بهذا الخصوص، التشجيع على الاستثمار لا شيء، حلول للبيروقراطية الموجودة اليوم للأسف لا يوجد شيء بخصوصها، التشجيع على الرقمنة غير موجود في قانون المالية، تشجيع الشركات الصغرى والمتوسطة لم نجد له أي أثر، الزيادة في القطاع الخاص

لسنة 2025 ذهبتم مباشرة لسنة 2026-2027-2028 لا يوجد أي أثر لهذا، الرهان الرياضي اليوم أصبح رهانا موازيا ولم يعد رهانا رياضيا، أيضا تشجيع الصناعة المحلية لم نجد لها أي أثر، جماعة "PayPal" الذين ينادون أين "PayPal" اليوم ينادون أين التقاعد لأنه انتهى لقد شاب شعرهم، "drone" لا نحلم بها إلى حد اليوم لا يمكننا أن نحلم بذلك، الشباب اليوم لم يعد له أي أمل مع قوانين تأتي بهذه الطريقة.

أنا لن أتوجه إليكم للأسف، أتوجه اليوم إلى زملائي الكرام، أنتم اليوم الفيصل، أنتم اليوم من سيصوت أدعوكم إلى التصويت بنعم لكل مقترحات زملائكم التي تأتي لصالح الشعب ولصالح الدولة التونسية لتغيير وضعية المواطن، اليوم نحن مع دولة منتجة، مع دولة ذات سيادة، مع دولة تحمي كرامة التونسي وشكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم نجيب العكرمي عن كتلة لينتصر الشعب، ثلاث دقائق، تفضل.

السيد نجيب العكرمي

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة وزيرة المالية والوفد المرافق لها،

السيادة الوطنية خط أحمر، ولن نسمح بالمساس بها تحت أي ظرف كان، مسار التحرر الوطني الذي يخوضه التونسيون منذ 17 ديسمبر و25 جويلية لن يتقوقف وبروح وطنية عالية.

السيدة الوزيرة، نناقش اليوم قانون المالية لسنة 2026، كنا نود تشريك أكثر اللجان المنبثقة عن الوظيفة التشريعية في صياغة هذا القانون، أيضا كنا نود أن نرى لجان تفكير وعمل مشترك.

أيضا في قانون المالية، هل تمت مراعاة البناء الإقليمي الجديد ومشروع المجالس المحلية والجهوية ومراعاة التوازن الجهوي؟

أيضا قانون المالية لسنة 2026، هل استجاب لأولويات المرحلة وخاصة للأولويات الاقتصادية والاجتماعية والعدالة الجبائية؟

أيضا قانون المالية لسنة 2026 لا بد أن يجسد خيارات الدولة الاجتماعية والتوازن بين الأقاليم والجهات في مستويات مختلفة، قانون المالية لسنة 2026 يجب أن يكون تجسيدا للسياسات العامة للدولة ولخيارات الدولة الاجتماعية.

السيدة الوزيرة، في إطار دورنا التشريعي تقدمت كتلة "لينتصر الشعب" ببعض المقترحات لإضافة فصول أو تعديل فصول أخرى في قانون المالية، هذه المقترحات تهم الملفات الاجتماعية التسويات المهنية القطاع الفلاحي الاستثمار المشاريع التنموية التعليم والفئات الهشة، أهمها فصل لرصد اعتمادات مالية لانتداب الدفعة الأولى من خريجي الجامعة التونسية، إعفاء فلاحي المناطق الجبلية المحيطة بالجبال وبالمناطق الحدودية من رخص حفر الآبار لتشجيعهم على الاستقرار والسكن ولمساعدة هؤلاء الفلاحين، أيضا إحداث صندوق للإحاطة بالأيتام، أيضا مشروع فصل لتسوية وضعية ما تبقى من المعلمين والأساتذة النواب لسنة 2006- 2008 بناء على قرار السيد رئيس الجمهورية، أيضا تسوية وضعية إطارات البلديات المحدثة وكنتم على دراية بهذا الملف، أيضا السيارة العائلية لتمكين التونسيين من التنقل.

كذلك في إطار الاستثمار والتنمية، إحداث شركة مقاولات عامة بتمويل عمومي ورأس مال خاص، هذه الشركة يمكن أن تساعد على تجاوز التعطيل في المشاريع العمومية التي بلغت تقريبا أكثر من 1000 مشروع عمومي، إضافة إلى أن هذه الشركة ستساهم في التسريع في المخطط التنموي 26-30.

السيدة الوزيرة، هنالك بعض الملفات الأخرى التي كنا نود أن نراها في قانون المالية لسنة 2026 لأننا نريد خيارات الدولة الاجتماعية التي رسمها رئيس الدولة وانطلاقا من دورنا التشريعي سنقوم بدورنا لفائدة الفئات الهشة ولكل من يهم...

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائب المحترم علي بوزوزية عن كتلة الخط الوطني السيادي، دقيقتان، تفضل.

السيد علي بوزوزية

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والإطار المرافق لها،

وإذ نثمن بعض الإجراءات الاجتماعية المتعلقة بالعائلات المحدودة الدخل والعائلات الضعيفة إلا أنه من جهة أخرى السيدة الوزيرة، الجانب الاقتصادي صفر انجازات أي أن الوضع الاقتصادي مازال مكبلا، أي أنه لا يوجد تشجيع على الاستثمار في تونس مقارنة بالدول الأخرى التي سهلت الاجراءات في علاقة بإحداث المؤسسات أو بالاستثمار، لكن وفي نفس الوقت لا توجد مراجعة حقيقية لمجلة الصرف ولمنظومة الصفقات العمومية، لا توجد مراجعة لمجلة التشجيع على الاستثمار أي عمليا على مستوى الاقتصاد، الوضعية مازالت في تونس كارثية وقانون مالية مبني على قروض وعلى الضرائب هو قانون يعتبر فاشلا بامتياز خاصة وأن وزارة المالية أو قانون المالية هذا لا يوجد به أي شيء واضح متعلق بخلق الثروة.

وقد كان زملاؤنا النواب طيلة السنوات الماضية يطالبون بإجراءات لخلق الثروة والتشجيع على الاستثمار ثم بعد ذلك يتم توزيعها بشكل عادل على المواطنين، نجد اليوم قرضا آخر بـ 11 ألف مليار من البنك المركزي وهذا سيسبب تضخما ماليا والأكيد ستكون له مخلفات خطيرة، لذلك فإن المسألة في علاقة بخلق الثروة تتطلب مقاومة الفساد وإجراءات حقيقية في علاقة بالتصدير خاصة والحصول على العملة الصعبة لذلك فإنه على المستوى الاقتصادي يعتبر قانون المالية كقانون السنوات الفارطة جميعا وشكرا سيدي الرئيس.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائبة المحترمة فاطمة المسدي، ثلاث دقائق، تفضلي.

السيدة فاطمة المسدي

شكرا سيدي الرئيس،

زملائي وزميلاتي النواب،

أردت اليوم التدخل لأعرض بعض المعطيات التي تبين أن مشروع ميزانية الدولة مازال بعيدا جدا عن المجالات التي يعمل عليها رئيس الجمهورية فيما يخص تكريس مفهوم الدولة الاجتماعية ودفع المبادرة الاقتصادية لاسيما لدى الشباب بالرغم من وجود بعض الانتدابات والزيادات في هذا الإطار يؤسفني أن ألاحظ أن ميزانية الصحة لا تتجاوز 5,5% من إجمالي اعتمادات ميزانية الدولة وهي نسبة بعيدة جدا عن المعايير الدولية، كما لا تتجاوز حصة الشؤون الاجتماعية 5% من مجمل التزامات الميزانية العامة للعام القادم.

ورغم محدودية هذه النسب نلاحظ اليوم هنات عديدة في منظومتي الصحة والشؤون الاجتماعية ويزداد الوضع تأزما مع استفادة فئات من الأجانب لاسيما المهاجرين غير النظاميين من إفريقيا جنوب الصحراء من الدور الاجتماعي للدولة بما في ذلك التغطية الصحية والتعليمية في سياقات غير منظمة على حساب الفقراء والضعفاء من أبلاء بلادنا خصوصا في الجهات كصفاقس في العامرة وفي جبنيانة وحتى في بعض أحياء العاصمة كالبحر الأزرق وتتوفر معلومات مؤكدة تفيد بأن هؤلاء المهاجرين غير النظاميين وذويهم يعانون من أمراض سارية خطيرة مع وجود مؤشرات على إمكانية انتقال العدوى إلى التونسيين، لا سيما من مرتدي المستشفيات العمومية.

من جهة أخرى تؤكد البيانات الإحصائية للتقارير الدولية أن 1,6 مليون تونسي جلهم من الشباب يعملون في القطاع الموازي منهم أكثر من 900 ألف دون أي تغطية اجتماعية وتشير المعطيات إلى أن حجم تداول الأموال في هذا القطاع يمثل تهديد لمستقبل تونس يصل إلى حوالي 64 مليار دينار أي ما يعادل قرابة 80% من ميزانية الدولة للعام القادم. وللأسف لا توجد أي خطة استشرافية للحماية الاجتماعية للعاملين في هذا القطاع، كما لم تقدم الحكومة أي تصور لإنقاذ المؤسسات الناشطة في القطاعات الاقتصادية المهيكلة من الإفلاس والتلاشي نتيجة المنافسة غير الشريفة مع القطاع الموازي.

وبمجرد القيام بجولة في أحياء صفاقس أو سوسة أو تونس العاصمة نكتشف وجود سلع مجهولة المنشأ وفاقدة للصلاحية تروج بشكل علني في المحلات التجارية على مرأى ومسمع من السلطات الرقابية بما فيها الديوانة المعروفة بصرامة إجراءاتها تجاه المؤسسات المنظمة أما غير المنظمة "فعين رأت وعين لم تر".

في ظل هذه الوضعية التي تحمل تناقضات صارخة بينما يؤكده رئيس الدولة على مستوى تعزيز الدولة الاجتماعي للدولة وتحفيز الاقتصاد المهيكل سأبذل كل جهدي لكشف حقائق غير مسبوقة بخصوص هذه التجاوزات لا سيما في المجالين الصحي والاجتماعي وشكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائب المحترم السيد حسن الجربوعي عن كتلة الأحرار، خمس دقائق، تفضل.

السيد حسن الجربوعي

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة وبالوفد المرافق،

أولا، أود حقيقة أن أتوجه بالشكر حقيقة للمسؤولين وللحكومة اليوم وسنشكرهم حقيقة على الدور الاجتماعي للدولة الموجود في قانون المالية فتقريبا منذ الاستقلال إلى غاية اليوم لم نر دولة عملت على الوضعيات الاجتماعية مثل ما نراه اليوم وقد عملت من أجل الطبقات الضعيفة والعائلات المفقرة والفقيرة. اليوم عندما نرى قانون المالية يمكننا حقيقة التقدم بالشكر للحكومة على الأقل على هذه النقطة المضيئة في هذا القانون.

أيضا اليوم تم رفع شعار "التعويل على الذات" وتم التأكيد على ذلك عدة مرات من السيد رئيس الجمهورية ومن الحكومة ومن عديد الوزارات، هذا الشعار ماذا يتطلب؟ هذا الشعار يتطلب آليات لتطبيقه على أرض الواقع ومن بين هذه الآليات هو قانون المالية وأنا أتقدم بالشكر لجميع الزملاء الذين تقدموا بمقترحات تعديل في قانون المالية بحكم أنهم يمثلون نبض الشارع فنواب الشعب يرون أشياء لدى المواطنين يريدون وضعها في قانون المالية لأن الحكومة لم تأتينا بما يتحدث فيه المواطن يوميا وما يحتاج إليه المواطن وهي ليست موجودة في قانون المالية ولا نجد إلا القليل الذي لا يسمن ولا يغني من جوع.

اليوم التعويل على الذات يتطلب آليات، السيادة الوطنية تتطلب آليات، كيف يمكننا خلق سيادتنا الغذائية في حد ذاتها هذا أيضا يتطلب آليات، لكن هذا لم نراه اليوم في قانون المالية، البنك الدولي منذ أسبوع تقريبا توقع نمو تونس اقتصاديا وذلك لانتعاش القطاع الفلاحي وإنتاج زيت الزيتونة الذي يعد من الثروات الموجودة في الدولة.

السيدة الوزيرة، أنت وإطاراتك أدرى بذلك، ولكن الجميع يعلم أنه لا يمكن العمل على الاقتصادي والاجتماعي في وقت واحد ووضعهما في سلة واحدة، إن أردت خدمة الدور الاجتماعي للدولة عليك بخلق ثروات لخدمة الوضعيات الاجتماعية الموجودة لديك أما إن كنت ستقومين بالدور الاجتماعي دون خلق التعويل على الذات ودون الحفاظ على الثروات الموجودة من فسفاط وبترول وملح ومن طبيعة وشمس وسياحة وفلاحة سنجد أنفسنا في أزمة أخرى من أين سنأتي بهذه الأموال لخدمة الوضعيات الاجتماعية وقد تحدثنا في هذا عديد المرات.

اليوم السيدة الوزيرة، عندما أتحدث عن قطاع زيت الزيتون وعندما أتحدث عن الفلاحة لا يمكنني عدم الحديث عن القطاع الفلاحي في قانون المالية الذي يعتبر الشريان الوحيد المتبقي في الدولة، ولكن لا يحظى اليوم بالحجم الذي يستحقه ولم يتحصل على الآليات لتشجيع الفلاح في تونس واليوم لاحظنا في منظومة الألبان وفي قطاع الأبقار سنة 2018 عندما وجد الفلاح أن الدولة قد تخلت عنه ماذا حصل؟ اليوم يتم توريد اللحوم الحمراء من الخارج بالعملة الصعبة، الحليب غير متوفر، النسيج الاقتصادي والفلاح الذي يمثل 70% من مربي الأبقار كلهم أصبحوا يعملون في مجال "الدهن" وفي البناء وهاجروا للأحياء الشعبية وأصبحنا نرى الإجرام والمشاكل لأن هؤلاء الناس لو تم مدهم بالإمكانيات لوضعت عروقها في أراضيها وتشبثت بهذه المناطق لكن عندما لم تجد الدولة إلى جانبها خرجت ونزحت للمدن.

اليوم قطاع زيت الزيتون يعاني وحتى الاجتماع الوزاري المضيق الذي تم عقده والقرارات التي تم اتخاذها ليس لها أي "impact" على الفلاح الصغير بينما ذكرتم في الاجتماع صغار الفلاحين خمسة عشر مرة، ولكن إلى حد اليوم لم يصلهم شيء، صحيح أن ديوان الزيت يعمل اليوم وقد تسلم 90 طن زيت من صفاقس بـ 11 دينار لكن هذا السعر غير كافي فعندما أراد السيد رئيس الجمهورية الاهتمام بهذا الموضوع الـ "base" بـ 25 دينار تم بعيه للمستهلك بـ 15 دينار لأنكم أردتم إيصال هذه المعلومة.

ندائي اليوم لرئيس الجمهورية تسعيرة زيت الزيتون يتطلب قرار رئاسيا لأن سعر الزيت بـ 11 الدينار السعر الذي اشترى به الديوان الزيت من الفلاح قد أضر بالفلاح، لماذا؟ لأن كلغ من الزيتون تقدر تكلفته على الفلاح سقوي "في رأس أمه" بدينارين والبعلي تكلف على الفلاح بـ 1500 مليم تكاليف جمع الزيتون ليصل للمعصرة وليتم رحيه بـ250 مليم يكلف الفلاح 500 مليم بين نقل الزيتون وعصره لذلك فإن ثمن الكلغ من الزيتون البعلي يصل للمعصرة بـ 2300 مليم والسقوي

يصل بـ 2500 اليوم الفلاح يبيع الكلغ من الزيتون بـ 1800 مليم لذلك إن واصلتم بهذه الطريقة أعلمكم أنه بعد ثلاث سنوات لن تجدوا قطاع زيت الزيتون في حين أنه في سنة 2024 عندما لم تجد الدولة مداخيل وجدت الفلاح الذي أدخل لخزينة الدولة 5000 مليار...

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

أضف له دقيقة، أكمل فكرتك.

السيد حسن الجربوعي

شكرا السيد الرئيس.

لذلك اليوم رجائي وندائي في جميع المناطق من سيدي بوزيد، القيروان، صفاقس، جرجيس، جميع الولايات، القصرين كل الفلاحين في حالة غضب، فالطريقة التي تعمل بها الدولة هي طريقة غير صحيحة لأن المسؤولين الذين يعملون في قطاع زيت الزيتون ليس لهم أي علم بكيفية تطبيق الآليات، يجب أن يدخل اليوم ديوان الزيت بقوة للإطاحة "بالبارونات" التي بصدد تحطيم الدولة والفلاح يستغيث، لذلك رجائي من رئيس الجمهورية كما سعرت الزيت للمستهلك بـ 15 دينار عليك بمراجعة التسعيرة وعلى ديوان الزيت تحمل المسؤولية والدولة اليوم قادرة على اتخاذ هذا القرار في قطاع حساس وفي قطاع مصيري يدخل للدولة العملة الصعبة الفلاحون يشتكون . لذلك رجائي اليوم إعادة النظر في الاجتماع الوزاري الذي تم عقده لأن عديد الإجراءات لم يتم تطبيقها والبنوك لا تقوم بالتمويل المعاصر تعاني والطبقة الضعيفة التي هي الفلاح اليوم تطلق نداء استغاثة.

رجائي السيدة الوزيرة كعضو حكومي إعادة التدقيق في هذا الموضوع لأننا في وضع حساس جدا جدا وشكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم فخر الدين فضلون عن الكتلة الوطنية المستقلة، ثلاث دقائق.

السيد فخر الدين فضلون

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة وزيرة المالية وبكافة الإطارات المرافقة لها،

السيد الرئيس، لا يمكنني الخوض في أي موضوع متعلق بالميزانية أو بأي موضوع آخر دون أن أفتح قوسا مهما جدا، قوسا موجها إلى الشعب التونسي ليفهم ما يحصل.

الحقيقة، نستغرب اليوم من التدخل الغريب العجيب للبرلمان الأوروبي في الشأن الوطني التونسي وهذا ليس أول تدخل لأنه في الفترة السابقة لاحظنا أن هناك جهات أخرى تدخلت في الشأن التونسي. هؤلاء الذين يتدخلون في شأننا أود أن أسألهم: أين كنتم عندما تم اغتيال الشهيد شكري بلعيد والحاج البراهمي؟ أين كنتم عندما كان جماهير سليانة في 27 نوفمبر 2015 تم ضربهم بالرش؟ أين كنتم عندما كنا ننام ونستيقظ لمواجهة العمليات الإرهابية في تونس في كل مكان؟ أنا سأراعي العلاقات التاريخية التي تربط تونس وأوروبا وسأكتفي بأن أطلب من البرلمان الأوروبي أن يراجع قراراته وبأن يراجع موقفه من الشأن التونسي ونحن نعلم جيدا أن هذا مبني على خلفيات أشخاص يسعون بكل الطرق وبكل الوسائل إلى العودة إلى الحكم من جديد وهؤلاء الأشخاص لم يقصهم أحد أقول وأعيد، بل أقصاهم الشعب التونسي الذي رفع شعار "الشغل والحرية والكرامة الوطنية" هو الذي أقصاهم.

وبالمناسبة السيدة الوزيرة، هذا الشعار الذي تحدثتِ عنه: الشغل والحرية والكرامة الوطنية، تقريبا منذ 17 ديسمبر 2010 إلى اليوم لم نر له أي صدى و اليوم في ميزانية 2026 في الحقيقة، أضم صوتي إلى صوت زميلي، أشعر أن هناك توجها اجتماعيا للدولة وهذا لا ينكره أحد من خلال عديد الإجراءات: التشغيل، السكن إلى غير ذلك، عليكم اليوم مراعاتنا السيدة الوزيرة عندما يحاول الزميلات والزملاء النواب محاكاة الشأن الشعبي التونسي ويحاولون تلبية طلبات الشعب التونسي الذي في الحقيقة يحلم بأن تكون لديه سيارة وهذا مشروع، يحلم بأن تتحسن وضعيته وتصبح أفضل مما كانت عليه سابقا المتقاعدون والصعوبات الاجتماعية التي يعيشونها لأن رواتبهم وأجورهم لا تلبي حتى أبسط الحاجيات الصحية.

السيدة الوزيرة، كذلك الفئة التي طالت بطالتها والتي كانت فاعلة في التحولات التي شهدتها تونس منذ 17 ديسمبر 2010، هذه الفئة من حقها اليوم أن تنال الاهتمام، فهي في الحقيقة مطالب مشروعة نشعر اليوم أنها بدأت تترسخ في الواقع وبدأت تتحقق شيئا فشيئا، لا نريد أن نصعب عليكم الأمور ونحن نعلم أنها قلة ذات اليد وأن هناك قلة في الموارد كما نعلم أن موارد الدولة محدودة ولكن علينا التفكير السيدة الوزيرة، معك أنت إن شاء الله، في ما لم يفكر فيه السابقون بأن تكون لدينا موارد جديدة للدولة فبلدنا يوجد به كل شيء بلادنا فيها الطاقات 66% من أراضينا فلاحية وصالحة للزراعة، بلادنا فيها المادة "الشخمة" المادة التي نعوّل عليها .

عاشت تونس حرة مستقلة أبية أبد الدهر.

وأود أن أشكر في الختام الديوانية التونسية على النجاحات التي تقوم بها، وفقنا ووفقكم الله.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

آمين إن شاء الله، الكلمة للنائب المحترم المعز بن يوسف عن كتلة الأمانة والعمل، خمس دقائق.

السيد المعز بن يوسف

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيدة الوزيرة والوفد المرافق لكم،

السيدة الوزيرة، دائما أسأل ما هو الشيء الذي جعلنا نصل اليوم إلى الوضع الاقتصادي الصعب الذي نعيش فيه جميعا في البلاد بما في ذلك صورة الميزانية لسنة 2026 وقبلها 2025 وقبلها 2024 تقريبا خلال الثلاث سنوات التي عملنا فيها في هذا البرلمان.

أكيد أن هناك مرحلة سياسية مرت بها البلاد والحكومات التي تعاقبت بعد الثورة تتحمل مسؤولية ما نعيشه اليوم في بلادنا، ولكن كنا نتمنى أنه خلال هذه السنوات الثلاث أو الأربع الأخيرة أن نشعر بأن البلاد بدأت تتعافى خاصة على المستوى الاجتماعي وعلى مستوى التشغيل وعلى مستوى الخدمات وعلى مستوى العاطلين عن العمل ولكن السيدة الوزيرة سأنطلق من ولايتي ولاية سوسة، اليوم مثلا البعد الاجتماعي في البلاد أو بعد الخدمات وسنبدأ مثلا بالنقل إلى حد هذه الساعة وبعد أن جاء السيد وزير النقل ووصفنا له الوضعية الكارثية التي يعاني منها أبناؤنا خاصة ولا أتحدث لا عن عمال ولا عن غيرهم، بل عن التلاميذ، ولكن إلى اليوم لم يقع أي تدخل.

السيدة الوزيرة، اليوم السيد وزير السياحة لدينا شركة " Sousse Nord" فقد أعلمناكم تقريبا منذ ثلاث سنوات بأن هذه الشركة في حاجة إلى 10 مليارات أو لـ 20 مليار، فهذه شركة تابعة للدولة وزارة

المالية أنتم غير موجودين اجتماع على مستوى رئاسة الحكومة انعقد منذ سنتين لدينا مشاريع في سوسة معطلة.

السيدة الوزيرة، نحن نتحدث عن ميناء المياه العميقة بالنفيضة منذ عشر سنوات قولوا لنا نحن لسنا في حاجة لهذا المشروع أصبحنا في وسط إداراتنا في هذه البلاد وكأن لدينا مشكلة وحساسية من ولاية اسمها ولاية سوسة. لدينا معمل سيدي بوعلي، صحيح أن هذا المعمل أصبح تابعا للدولة، ولكن ننتظر منذ سنتين، مشاريع معطلة.

سد القلعة الكبرى بلغت نسبة إنجازه 92 بالمائة سيتم جلب المياه له من الشمال وكأنه لدينا الماء في الشمال. المسرح مغلق منذ سنتين بقيمة مليارين الدولة غير موجودة حتى مشروع تحلية المياه من جوان 2024 إلى حد اليوم معطل، المشكل مشكل تمويلات.

سوسة التي تخرج منها من بنوا هذه الدولة وهؤلاء عندما بنوا هذا البلد لم يخيروا جهة على جهة، ولكن الحكومات المتعاقبة منذ 2011 تعاقب هذه الولاية وكأنها دولة أخرى.

السيدة الوزيرة، ليس لديكم مشاريع كبرى في الميزانية ولا يمكن للاقتصاد أن يتقدم إلا بالإجراءات الاجتماعية التي نراها هي نفسها إجراءات الدولة أو ميزانية دول فقيرة لكن الدولة ليست فقيرة، كل ما تم إعطاؤه لذوي الإعاقة وللفئات الهشة كلها قروض بـ5 آلاف دينار و 10 آلاف دينار، صندوق من هنا وهناك أي أن التوجه ليس توجها واضحا سيرتقي بهذه الفئات وسيرتقي بالفقير أو يمكنه الارتقاء بهذه الفئات الهشة كلها حلول ترقيعية نأخذ 200 مليم، السيدة الوزيرة بطاقة الـ "Telecom" يتم الترفيع فيها كل سنة أظن أننا لن نستعمل الهاتف، هناك تقريبا 30 ألف مليار في السوق الموازية عند "الكناطرية" لا يمكننا جلب الأموال من هؤلاء؟ اليوم الفقير والعاطل والمواطن ذو الدخل الضعيف لن تتحسن إمكانياته ومن لديه بعض الأموال السيدة الوزيرة يتم الضغط عليه وسلب أمواله وأيضا بالنسبة إلى الطبقة الوسطى تقريبا في طريقها إلى الاندثار.

نريد بلدا لأبنائنا نحلم أن يعيشوا فيه غدا أفضل وأحسن منا لأن ما نراه اليوم أن أبناءنا ينظرون إلينا نظرة تحمل عدة أسئلة وفيها عدة نقاط استفهام من نوع أين سنذهب بهم.

نتمنى السيدة الوزيرة أن تصبح بلادنا أفضل...

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

تفضل السيد معز.

السيد المعزبن يوسف

مع بعضنا نحن كلنا أبناء نفس البلد وكلنا أبناء الدولة وكلكم السادة المديرين العامين وكل السادة الوزراء، نريد أن نعيش بشكل أفضل، نريد أن تكون بلادنا أفضل ليس بهذه الميزانية لأننا نعيش اليوم في عالم نراهم يصوتون عنا ونحن في بلادنا في برلماناتنا وكأننا لسنا في دولة مستقلة رغم أن أجدادنا هم من جلبوا الاستقلال وهم من أخرجوا الاستعمار، لكن ما زال يتم التعامل معنا بنفس عقلية الاستعمار لأننا مازلنا في حاجة لهم...

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا السيد المعز، تفضل.

السيد المعزبن يوسف

لكل الوزارات، بالتوفيق لكل التونسيين بأن نؤسس مع بعضنا بلدا يعيش فيه أبناؤنا أفضل من البلد الذي نعيش فيه نحن اليوم وشكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائب المحترم الأستاذ بدر الدين القمودي، خمس دقائق، تفضل.

السيد بدرالدين القمودي

مرحبا بالسيدة الوزيرة وبمرافقيها،

أولا، بالاطلاع على مشروع قانون المالية المعدل من قبل لجنة المالية يتبين أنه تم تعديل فصول وإضافة فصول أخرى على غرار الفصل 23 الفصل 29 الفصل37 والفصل 75 والفصل 59 وهي فصول لها انعكاس مالي ما يستوجب تعديل الفصل الأول إلا أنه بالاطلاع على الفصل الأول من مشروع قانون المالية لسنة 2026 يتبين أنه لم يتم تعديله سواء في جانب مداخيل ميزانية الدولة أو في جانب النفقات. هل يعني هذا قرارا مسبقا من قبل الوزارة في عدم تنفيذ الأحكام الواردة بالفصول المذكورة أعلاه خلال سنة 2026 وذلك بعدم إصدار الأوامر الترتيبية أم أنه لا يعدو أن يكون سهوا بهذا القدر من الأهمية؟

ثانيا، أخذا بعين الاعتبار مدى التقدم في تنفيذ ميزانية 2026 والتراجع المفزع في مردود المراقبة الجبائية خلال السداسي الثاني من سنة 2025 والذي بلغ إلى هذه اللحظة ما يناهز 800 مليارا بإدارة المؤسسات الكبرى وحدها، منها ما يقارب 600مليارا من المليمات تراجعا في مردود المراقبة الجبائية لقطاع المحروقات وتراجعا جمليا في مردود المراقبة الجبائية المسؤولة عنها الإدارة العامة للأداءات بما يناهز ألف مليار ومن المتوقع أن يتدحرج هذا المردود بصفة دراماتيكية خلال سنة 2026 نتيجة العوامل التالية: العدد الكبير من الكفاءات التي غادرت الإدارة العامة للأداءات بموجب التقاعد المبكر أو في إطار التعاون الفني، سوء التسيير وما زاد الطينة بلة النقل التعسفية الممنهجة والمخطط لها لأفضل الكفاءات وأكثرها نزاهة والتسميات المشبوهة وفي هذا الإطار أشير أني توجهت للسيدة الوزيرة بسؤال كتابي ولم يأتينا الرد إلى هذه اللحظة، إضافة إلى أسباب أخرى أعرف تفاصيلها، ولكني أطلب من السيدة الوزيرة فتح تحقيق فيها لأنها مرتبطة بالأمان المالي للدولة. أخذا بعين الاعتبار لهذا، هل يصبح مبلغ مداخيل الميزانية المقترحة واقعيا؟ وهل تتعهد الوزيرة أمام البرلمان بتحقيقه؟

ثالثا، أعلم منذ الآن أن تنفيذ ميزانية 2026 سيشهد تعثرا نتيجة الأسباب المذكورة وغيرها مثل عدم واقعية الفرضيات التي انبنت عليها الميزانية وأخذا بعين الاعتبار أن وزارة المالية ممثلة في مجلس إدارة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية، لماذا لم تحرك ساكنا أمام التراجع الخطير في مداخيل قطاع المحروقات ومنه المداخيل الجبائية؟ ولماذا لم تسع في تحصيل الموارد غير الجبائية ومنها خاصة نفقات الهجر ومناب الدولة في السوق المحلية والغرامات التعويضية؟

رابعا، هل تعتقدون أن هذه الميزانية واقعية وأحكام مشروع قانون المالية لم تتضمن أية إجراءات موجهة إلى مقاومة التهرب الضريبي في الاقتصاد الموازي؟ هذا الاقتصاد الذي بلغ مستويات تفوق 50% من الاقتصاد الجملي ولماذا تغفل وزارة المالية ممثلة في الإدارة العامة للأداءات عن تعديل السياسة الجبائية والحرص على احترام الصلاحيات والقانون وتوجيه جهود فرقة الأبحاث ومكافحة التهرب الجبائي إلى المراقبة الحصرية للقطاع الموازي وهو الغرض الأساسي الذي أحدثت لأجله هذه الفرقة.

السيدة الوزيرة، جاء بالفصلين 41 و42 أحكاما تتعلق بالتخلي عن مستحقات الدولة لفائدة الديوان التونسي للتجارة من جهة والشركة التونسية للسكر من جهة ثانية، في حين تم تحديد المبلغ الذي سيتم التخلي عنه بالنسبة إلى الشركة التونسية للسكر لم يتم ضبط المبلغ وذكره بالنسبة إلى الديوان التونسي للتجارة، هل هذا ناتج عن سهو أو لسبب آخر؟ وأطلب في كل الحالات الإفصاح عن هذا المبلغ وتضمينه بالفصل 41 من مشروع قانون المالية.

كذلك الفصل 54 من قانون المالية لسنة 2026 والمتضمن إلغاء الفصل 45 من القانون عدد 56 لسنة 2018 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2018، تم بموجبه الرجوع إلى الوراء وإفساح المجال للتعامل نقدا في عملية اقتراع العقارات والمنقولات، ثم تم أيضا إدراجه تحت باب تيسير إزداء الخدمات الإدارية، ألا يعتبر هذا مغالطة؟ والسماح بالتعامل نقدا بمبالغ كبيرة لفائدة من تم تشريع هذا الإجراء؟ ألا يمثل هذا الأمر تشجيعا واضحا على عمليات غسل الأموال وعلى أنشطة الاقتصاد الموازي وعلى التهرب الضريبي...

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

تفضل السيد بدر الدين.

السيد بدرالدين القمودي

السيدة الوزيرة، نرجو الترفيع في إجراء 5000 دينار وتلكأ الوزارة لسنوات اليوم يقع رفع هذا الإجراء بصورة كلية وهذا فيه شبهات على غاية الخطورة.

السيدة الوزيرة، من هم أعضادك الذين قدموا لك مثل هذه المقترحات التي لا تخدم سوى لوبيات المال والفساد المتمترس وراء بعض المسؤولين الإداريين بالمصالح الراجعة بالنظر لوزارتك وتحت إشرافك ومسؤوليتك والأمر أصبح حديث الشارع والكل يعلم وشكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم معز برك الله، خمس دقائق، تفضل دكتور.

السيد معزبرك الله

شكرا سيدي الرئيس،

تحياتي للسيدة الوزيرة والوفد المرافق لها،

الحقيقة أنتم في وضعية لا تحدسون عنها، صعبة جدا، سأتحدث كخبير استراتيجي وكقراءة للتوجّهات الكبرى لسيادة رئيس الجمهورية، سأتطرق إلى ثلاث نقاط نظرا إلى ضيق الوقت:

النقطة الأولى تكريس الدور الاجتماعي للدولة وتحقيق العدالة الاجتماعية أو الدولة الاجتماعية، هنا بطبيعة الحال تقوم على أربع قواعد أي أنّ هناك بناية بصدد البناء عليك أن تبني الطابق الأول ثم الثاني والثالث وبعد ذلك الرابع ولا يجب أن نذهب مباشرة للطابق الرابع.

الطابق الأول لتوفير الخدمات الأساسية-هذا علم- أي الصحة والتعليم والبيئة والسكن والنقل، يجب أن يكون "squelette" وهنا أتحدث عن الاستراتيجية بالنسبة إلينا يجب أن يكون "squelette" الميزانية مبنية بهذا لشكل تبنى على الخدمات الأساسية وبعد ذلك تتكفل الدولة بتوفير الحماية الاجتماعية والدعم لمجموعةٍ واسعة من المخاطر مثل المرض والحوادث والعجز والشيخوخة والتشرد والبطالة ويجب أن تقوم ببعث إستراتيجيات وقائية في كل مرة في الميزانيات الدولية تكون هناك على الأقل 20% ففي كل سنة يتم إضافة 20% بالوقاية يتم إضافة 2% وبذلك يكون نسبة الربح لديك 18% بالنسبة إلينا لا نجد أن هذه التوجهات موجودة.

ثالثا، تعزيز الفرص المتكافئة بين الجهات، نتحدث عن أقاليم، الميزانية لا تعكس وجود دولة فيها أقاليم. نتحدّث عن اللامركزية ولا يوجد ما يدلّ عليها.

ثم نصل إلى المحطة الأخيرة الرابعة وهي مبنيّة على الثلاث النقاط السابقة وهي توزيع الثروة بأكثر عادلة أكبر دون المساس بحق المواطن في الكسب المشروع الكبير وهنا نذهب مباشرة إلى الإتاوات وللضرائب ونذهب لتوزيعها بطريقة لنقل غير استراتيجية من أجل إرضاء هذا أو ذاك أو لنظهر أمام العالم أننا بصدد تقديم خدمات اجتماعية وأنتم تعلمون في داخلكم أن هذه الأشياء لا توصل إلى شيء استراتيجيا.

وبخصوص الزيادات سواء أضفنا في الأجور 100 أو حتى 200 دينار والمواطن لديه نفقات رهيبة جدا على مستوى الصحة غير المتوفرة وفي النقل وفي التعليم وتتركه في وضعية كارثية على مستوى الدعم الاجتماعي، هنا بطبيعة الحال سيكون تكريس هذا الدور الاجتماعي مزيف.

ثانيا، إدماج الاقتصاد الموازي الذي يمكن أن يصل حسب الخبراء إلى 64 مليون دينار وينشط فيه حوالي 1,6 مليون مواطنا لا يوجد في الميزانية توجه سواء في الميزانية أو في توجهات الدولة وكأن الدولة تخاف من هذا القطاع، بالنسبة إلينا نجد اليوم مناطق حرّة لنقل كلمة "حرّة" ولو أنه لا توجد لدينا مناطق حرة لكنها حرة، لكن البضائع تدخل إليها بالأطنان شاحنات تدخل أمام أنظاركم وبمجرّد أن يشتري شخص منهم ويخرج وبمجرد مغادرته لذلك المكان يتم إيقافه، نقاط استفهام كبيرة جدا.

نفس الشيء بالنسبة إلى الذهب، نجد مناطق وأنتم على علم بهذه المناطق وأنتم كمالية لا يمكنكم الدخول لهذه المناطق وحاول منظوريكم الدخول لها لم يجدوا سوى الصد ولم يتمكنوا من معاقبتهم فهؤلاء يقومون ببيع" الذهب غير المطبوع" في "les vitrines" وهذه مناطق معروفة في تونس في حين أنه في مناطق أخرى ليست مناطق، بل إن كان شخص يحمل معه بعض القطع الذهبية تتم معاقبته مباشرة.

بالطبع إن هذه المعاملات وأنت هنا هل هناك دولة فعلا تقوم بإجراءات استراتيجية في الاقتصاد الموازي؟ مع العلم أنّنا قد ضمنا في المرة الفارطة قانون المعادن النفيسة المعدة للكسر وحاملة للطابع وقد فوجئنا السنة الماضية بموقف الوزيرة تجاهه بالرغم من أن هذا القانون تم عرضه عشر مرات، فهذه الطريقة تسمح لمئات الأطنان من الذهب تغادر البلاد فذلك الذهب لن يبقى بالبلاد، بل سيغادر البلاد وهذه خسارة للبلاد.

أيضا بالنسبة إلينا بخصوص الإستراتيجيات يجب القيام بإصلاحات هيكلية وإدارية.

نظرا إلى ضيق الوقت سأكتفي بالحديث عن القباضات، القباضات المالية التابعة لكم وضعيتها سيئة جدا وأنتم تعلمون أن الإطارات العاملة بالقباضات المالية تقلص عددهم كثيرا وهيكلتهم جديد، نقاط استفهام كبرى بهذا الخصوص وأنا مكون على التكوين، على الكفاءات التي تقوم بالتكوين، على الدورات التي يتم فيها تكوين الإطارات في اللامركزية فيتم تعيين شخصين أو ثلاث على الجهات

لأنكم متشبثون بتونس ويتم إجراء التكوين بتونس العاصمة والأشخاص الذين يدخلون ليس لديهم أي معلومات وضعاف المستوى وأقول هذا تحت ضمانتي الخاصة وبإمكانكم التثبت من هذا ولا أريد ذكر بعض القباضات التي تعاني من عجز رهيب جدا في إدارتها، كل هذا بطبيعة الحال أنا أنتظر إجابة على كل هذا السيدة الوزيرة ونتمنى لكم التوفيق في هذا الوضع الصعب جدا وأتمنى إيجاد خارطة طريق واضحة في غياب هذه الإستراتيجيات.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، السيدة ضحى سأعطي الكلمة للسيد محمد علي ثم سأعود إليك.

الكلمة للسيد النائب المحترم محمد علي عن كتلة الخط الوطني السيادي، أربع دقائق، تفضل.

السيد محمد علي

شكرا،

بسم الله،

السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة،

السيدات والسادة النواب،

أقف اليوم في هذه المؤسسة لكشف حقيقة مشروع قانون المالية لسنة 2026 بينما يقدم على أنه اجتماعي نجده في الحقيقة يواصل بشكل مباشر تحميل الفاتورة للطبقات الوسطى والفقيرة عبر ضرائب غير مباشرة وارتفاع مستمر في كلفة العيش وغياب أي مجهود جبائي حقيقي يطال من يملكون الثروة والنفوذ وفي الوقت نفسه تستمر اختلالات الأولويات في كل القوانين المالية منذ بداية هذه الولاية البرلمانية أين تتضخم ميزانيات الأمن والدفاع والرئاسة سنة بعد سنة وتنكمش ميزانيات القطاعات الاجتماعية الأساسية مثل التعليم والصحة والسكن والثقافة وكأن الإنسان آخر هم هذه الدولة وإذا كان هذا المشروع يعكس عجزا اجتماعيا فإنه قبل ذلك يعكس عجزا سياسيا عميقا.

لقد وصلت البلاد إلى مرحلة خطيرة من تجريف الحياة العامة حيث تقمع الأصوات وتشوه الحقيقة وتهمش الكفاءات والشباب وتستهدف الأجسام الوسيطة، للأسف نرى السجون تمتلئ بالصحفيين والمدونين والنقابيين والناشطين والسياسيين والمئات من المطالبين بحقوقهم الاجتماعية الاقتصادية والشباب اليائسين لأنهم عبروا أو انتقدوا أو رفضوا الصمت ويستعمل المرسوم رقم 54 بطريقة جزرية لا لمحاربة الأخبار الزائفة، بل لإسكات كل رأي مخالف ولتحويل الخلاف السياسي أو الاجتماعي إلى ملف جنائي.

وما يزيد قتامة المشهد أن الدولة تتباهى اليوم بمشاريع السجون الجديدة وكأن السجن تحول من مؤسسة استثنائية إلى سياسة عمومية. كيف يمكن لدولة تبني المزيد من السجون أن تقنعنا بأنها تبني دولة اجتماعية؟ وكيف يمكن لمجتمع يعاقب فيه أبناؤه لمجرد تعبيرهم عن آرائهم ودفاعهم عن حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والبيئية أن ينتج تنمية أو عدالة؟ لا دولة اجتماعية عادلة وضامنة لحياة كريمة، بل بلا ديمقراطية سياسية ولا تنمية بلا حرية ولا عدالة ولا مستقبل لبلد يخاف من صوت مواطنيه.

أما ما هو أشد غرابة فهو التجاهل المزمن والمقصود لقطاع الإعلام، قطاع يعتبر في العالم المتقدم ركنا من أركان السيادة وشرطا للديمقراطية والاستقرار ومع ذلك لا رؤية ولا دعم ولا إصلاح ولا مكان له في أي مشروع مالي، الصحفيون يعتقلون، مؤسسات إعلامية تختنق، ومشهد يفرغ من التعددية ثم نطالب بالتصديق أن البلاد تتجه نحن ودولة اجتماعية عادلة.

إن من يهمش الإعلام ويهمش العقل ومن يعادي الصحافة ويعادي الحقيقة ومن ينسى الصحفيين ينساه التاريخ وأمام هذا القانون الذي يدّعي الإنصاف وهو بعيد عنه ومن واجبنا أن نعلن تضامننا الصريح مع كل الفئات التي تتجاهل المشروع وكأنها غير موجودة، نحن مع الفقراء الذين يواجهون الغلاء بلا حماية ومع المهمشين الذين يعيشون خارج عداد السياسة ومع المعطلين عن العمل الذين فقدوا الثقة في الوعود ومع المواطنين الذين يهدد وجودهم العطش والمرض ومع المتقاعدين الذين تحولت معاشاتهم إلى مجرد فئات لا حفظ للكرامة ومع صغار الفلاحين الذين يواجهون الجفاف وغياب الدعم وتقلبات السوق دون أي سند، كل هؤلاء غائبون عن حسابات القانون وكأن الدولة تذكرهم فقط عندما تحتاج لأصواتهم وتنسى وجودهم عندما تضع ميزانيتها.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة النواب،

نعلنها اليوم بكل وضوح بأننا نرفض هذا المشروع الذي يخدعنا بشعاراته الاجتماعية ويقتلنا بدم بارد بليبرالية متوحشة ونحن ندعم كل قانون في خدمة الشعب ونرفض كل قانون لدولة غير اجتماعية وغير عادلة، فقط شعارات وفي الأرض ليس هنالك إلا الفقر والتهميش والمرض وشكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن الكلمة للنائب المحترمة ضحى السالمي عن كتلة الخط الوطني السيادي، ثلاث دقائق.

السيدة ضحى السالمي

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة وزيرة المالية والإطارات المرافقة لها،

السيدة الوزيرة، قانون المالية المعروض اليوم هو استنساخ شبه كامل لقوانين المالية السابقة، نفس المنهجية نفس العناوين أحيانا حتى نفس الأرقام في وقت تحتاج فيه تونس إلى تغيير جذري في المقاربة لا إلى تكرار ما لم يعد صالحا، هذه الميزانية مبنية على مقاربة محاسبية ضيقة نفقات موارد وعجز يتم تغطيته بالاقتراض الداخلي والخارجي وقد بلغ الاقتراض 84% من الناتج الداخلي الخام وهو مستوى خطير يتناقض كليا مع خطاب التعويل على الذات، التعويل على الذات لا يكون بشعارات، بل برؤية إستراتيجية تشاركية في التصور والإعداد والتخطيط وبإصلاح عميق لمنظومة التصرف في موارد الدولة.

الثروات موجودة في تونس المشكل هو مشكل تصرف، نأخذ على سبيل المثال الفسفاط الإنتاج لم يعد يتجاوز 2،6 مليون طن سنة 2025 في حين في فترات سابقة يتجاوز حتى 8 مليون طن، أين الخلل؟ زيت الزيتون إنتاج هذا الموسم 500 ألف طن الاستهلاك الداخلي 30 ألف طن فقط، أين إستراتيجيات فتح الأسواق؟ أين التعليب

والتسويق الذكي؟ مع العلم أن التصدير تقلص بنسبة 16،4% في السنة الفارطة.

الجبس مخزون إستراتيجي يفوق 210 سنوات من الاستغلال والميناء جاهز للتصدير ومع هذا الأرباح بعيدة كل البعد عن الإمكانيات الفعلية، أين المشكل؟ هل هي في الثروات أم في إدارة الثروات؟

الإمكانيات أيضا يعوزها حسن التصرف، نأخذ على سبيل المثال السياحة والنقل الجوي بعد ستين سنة من تجربة السياحة ألم يحن الأوان لمراجعة المنوال السياحي؟ قطاع يوفر موارد مالية ضخمة للمالية العمومية، ولكنه يعاني من هشاشة واضحة ولا يمكن الحديث عن سياحة ناجحة دون ناقلة جوية قادرة على دعم الوجهة التونسية.

التونسيون بالخارج، ألا تعرفون أن عدد التونسيين يقترب من المليون ونصف وتركيبتهم تغيرت من عمال عاديين إلى خبراء وباحثين ومهندسين وأطباء، تحويلاتهم بلغت 8 مليار دينار سنويا وهذا الرقم يمكن مضاعفته عبر دعم الجيل الثاني والثالث وتكوين قوى ضغط حقيقية قادرة على الدفاع عنهم وعن مصالح تونس.

الدين العمومي، المبلغ المبرمج للديون، يا سادة، في ميزانية 2026 يفوق 27 مليار دينار منها 11 مليار دينار من البنك المركزي سنسدد منها 16 مليار دينار فقط أي بزيادة 11 مليار دينار عن السنة الفارطة وبذلك يصل إجمالي الدين إلى 147.4 مليار دينار حسب توقعات قانون المالية 2025.

بهذا المنوال، يا سادة، نحن لا نصلح الوضع نحن نصدر الأزمة إلى أجيال قادمة وفي ميزانية 2027 سنجد أنفسنا أمام إكراهات وضغوطات مضاعفة عما وجدناه من ضغوطات وإكراهات عند إعداد هذه الميزانية وأمامكم سنة وسوف نرى نتيجة ميزانية هذه السنة وشكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، أحيل الكلمة إلى النائب المحترم فوزي الدعاس، له ست دقائق، تفضل.

السيد فوزي الدعاس

شكرا السيد الرئيس،

السيدة وزيرة المالية،

السيدات والسادة النواب،

نحن اليوم أمام ميزانية 2026 ميزانية تعكس الهوة العميقة بين الخطاب الرسمي والواقع الملموس بين الشعارات التي ترفع والسياسات التي تطبق، خطاب على السيادة الوطنية لكن الأرقام تصرخ بعكس ذلك، خطاب على الاعتماد على الذات لكن الميزانية تقول الدولة تعيش بالدين لا بالإنتاج، خطاب على البناء وتونس الجديدة لكن ما نراه اليوم هو إعادة تدوير لسياسات قديمة سياسات أنهكت الدولة وعمقت التفاوتات وفاقمت الأزمة.

السيدة الوزيرة، الدولة التي لا تنتج والدولة التي لا تستثمر والدولة التي تغطي عجزها كل عام بقروض داخلية وخارجية، لا يمكن أن تخوض معركة التحرر الوطني والسيادة الوطنية، نسمع كلاما عن الاعتماد على الذات لكن في الواقع الدولة نفسها لا تستطيع تمويل عجزها بلا تدخل البنك المركزي للسنة الثالثة على التوالي. المديونية طيلة سنوات طويلة وإلى اليوم هي التي تحدد أولويات الميزانية لكي تسدد الدولة خدمة الدين وتحافظ على علاقة سليمة مع المؤسسات المالية.

إن السيد رئيس الجمهورية بصفته القائم على وضع السياسات العامة للدولة التونسية دستوريا وخلال نقاش المهام الوزارية تحت قبة البرلمان أكد أن هذه الحكومة ليس لها مشروع وليس لها فريق وليس لها رؤية ولا تملك الجرأة على قول الحقيقة ومواجهة الأزمة. الوزراء يتغيرون كل فترة والسياسات لا تتغير، وزراء يعملون بمنطق الموظف الإداري لا بمنطق صانع القرار أو رجل الدولة وكأن الدولة تشتغل بمنطق استكمال السنة لا بمنطق بناء المستقبل.

إن ماراتون النقاشات الماضية يجعلنا نتساءل في الأخير: من أجل أي مشروع وضعت هذه الميزانية؟ أين الخطة؟ أين الإنجاز؟ أين الدولة الاجتماعية؟ أين السيادة؟ أين الإصلاح الحقيقي؟ وأين الفريق الحكومي الذي يعمل كمنظومة لا كجزر منفصلة؟

كل الجهات تعيش اليوم تحت الضغط كل جهة لديها صورها الخاصة عن الأزمة والانهيار، عطش تقريبا في كل المناطق، طرقات في حالة كارثية، مستشفيات بلا تجهيزات، بيئة ملوثة، تلوث صناعي، بطالة وشباب محبط، الجهات تعبت والناس تعبت والدولة ما زالت تقدم نفس الخطاب المنفصل عن الواقع نتحدث عن التنمية، لكن لا موارد ولا استثمار ولا رؤية جهوية.

السيد رئيس الجمهورية، الحرية أساس الدولة الاجتماعية والحرية ليست شعارا، بل أداة بناء وبدون حرية لا يوجد نقد ولا توجد رقابة ولا توجد محاسبة ولا يوجد إبداع، الخوف لا يبني دولة الخوف يبني جدرانا أما الدولة الاجتماعية والدولة المنتجة والدولة القوية فتبنى بالحرية، تونس الأخرى الممكنة تبنى بنقاش حر بجرأة وبانخراط شعبي.

الخطابات الرسمية تذكر الشباب يوميا لكن السياسات الحقيقية تبعده يوميا الشباب اليوم خارج القرار خارج الاقتصاد وخارج دائرة الفعل السياسي لديهم الفكرة والمشروع والطاقة والرغبة في التغيير لكنهم يصطدمون بجدار من البيروقراطية وانعدام الثقة، تونس الرسمية ما زالت لا تريد أن تعطي للشباب مكانته وفرصته.

السيدة الوزيرة، الدولة الاجتماعية لا تبنى بالنيات ولا بالشعارات ولا بالخطابات الرنانة، الدولة الاجتماعية تبنى عبر الإنتاج والاستثمار العمومي ودعم الفلاحة السيادية والتصنيع الغذائي الوطني والطاقات المتجددة المنتجة للثروة ونقل عمومي يربط البلاد وتعليم وصحة عمومية محترمة وتشغيل حقيقي للشباب، أما حين تكون الميزانية مبنية على التداين ولا تملك رؤية إنتاجية ولا إرادة استثمار، فلماذا نسميها "ميزانية الدولة الاجتماعية"؟ هل لنجمل الفشل أم لنخدع الناس؟

السيدة الوزيرة، قانون المالية هذا يريد أن يقول إنكم لم تستطيعوا بناء الأمل ولا خلق الثروة ولا تغيير المنوال التنموي ولا تقديم مشروع بديل، لكن رغم هذا نحن هنا لأن تونس الأخرى ما زالت ممكنة تونس التي تبنى على الحرية والإنتاج والسيادة والجرأة والشباب، تونس التي لا تقف على أبواب المقرضين، تونس التي لا تكتب مستقبلها في دفاتر الديون، تونس التي تعيش بالعمل لا بالاستدانة، تونس التي تنحاز للمفقرين والجهات وللشباب، تونس التي تبني منوالا جديدا لا منوالا انتهى منذ عشرين سنة.

تونس الأخرى ممكنة، ولكن بشرط أن نقول الحقيقة ونواجه الأزمة ونقطع مع الوهم لأن تونس وكما قال الشهيد شكري بلعيد "جديرة بأن تعيش فوق الأرض وتحت الشمس حرة ديمقراطية

مستقلة مزدهرة ونيرة" تونس تستحق أن تكون جمهورية ديمقراطية اجتماعية وشكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، أحيل الكلمة إلى النائب المحترم الأستاذ يوسف الطرشون، له ثلاث دقائق، تفضل.

السيد يوسف الطرشون

شكرا سيدي الرئيس،

أرحب بالسيدة وزيرة المالية وبأعضادها الميامين، كل الاحترام،

في الواقع من غير الممكن أن نتحدث عن التوازنات المالية وعن مشروع ميزانية الدولة في ثلاث دقائق لذلك اخترت اليوم أن أتحدث في موضوع آخر وأستسمحكم في ذلك.

للأسف بلادنا تعيش تحت وقع تعد سافر على سيادتها فأحفاد مصطفى بن إسماعيل ومصطفى خزندار ونسيم شمامة ما زالوا يعيشون بيننا هؤلاء الخونة لأوطانهم أحفادهم ما زالوا يعيشون بيننا.

هنالك من يهلل هذه الأيام لقرار صادر عن البرلمان الأوروبي وما يؤلم أكثر ليس قرار هذا البرلمان السافر وإنما تواطؤ أبناء أو من يدعون أنهم أبناء هذا الوطن في التهليل لهذه القرارات وهذه المواقف التي تتدخل بكل وضوح في شأننا الداخلي وتتدخل في سيادتنا الوطنية. هؤلاء نسوا أن العملاء الذين كانوا يحكمونها والذين كانوا يخدمون لديهم ذات 25 جويلية أحلنا هؤلاء الخونة على التقاعد ولا مكان لهم في بلادنا لقد انتهى أمرهم.

ليعلم هؤلاء اليوم وليعلم الاتحاد الأوروبي وأمثاله أننا نحكم وطننا بأنفسنا وأننا أسياد قرارنا وأنه لا مجال لأن يتدخل فينا أيا كان، السيادة الوطنية مسألة بالنسبة إلينا دونها الدم ودونها الموت، نحن لا نساوم في قرارنا الوطني إن القرار الذي صادق عليه البرلمان الأوروبي يتضمن إساءة لتونس وأنا أطلب إصدار بيان من هذا المجلس يدين هذه التدخلات السافرة.

هؤلاء الناس يظنون أنهم ما زالوا يستعمروننا ونسوا أن أجدادنا الشرفاء الأحرار طردوهم من هذه الأرض ولا يمكنهم أن يكونوا هم من يعطوننا الدروس في الحرية والكرامة. وعندما نجد في هذا التقرير أنهم يقولون أنه تم التضييق اقتصادي أقول جيدا، على من؟ على منظمات وجمعيات المجتمع المدني حرفيا، فماذا يعني هذا؟ معنى هذا أن الجمعيات التي يمولونها من الخارج ...

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

تفضل السيد يوسف الطرشون بإمكانك مواصلة فكرتك.

السيد يوسف الطرشون

معنى هذا أن الدولة التونسية تضيق عليهم وهم يتحدثون عن محتجزين سياسيين، بأي حق يصنفون من هم موجودون على ذمة القضاء بأنهم سجناء سياسيون؟ أما الكيان الصهيوني الذي يقتل الأطفال يوميا فهذا لا يصدرون بشأنه بيانا ولا يتخذون فيه قرارا، ولكنهم يتدخلون في الشأن التونسي لأنهم خسروا عملاءهم ويريدون استرجاعهم، لكن نقول لهم هذه أضغاث أحلام، تونس حرة ولن يفرحوا أبدا بأن يكون العملاء خدما لهم في هذه البلاد التي اخترنا لها طريق الحرية وطريق السيادة مهما كان الثمن ومهما كانت التضحيات. شكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، سأتلو عليكم أسماء الزميلات والزملاء الأفاضل للالتحاق بالقاعة وهم السيدات والسادة: ظافر الصغيري، ألفة المرواني، منال بديدة، عمر برهومي، بلال المشري، ياسين مامي، أيمن بن صالح.

أحيل الكلمة إلى السيدة منال بديدة، لها خمس دقائق، تفضلي.

السيدة منال بديدة

بسم الله الرحمن الرحيم،

قبل كل شيء تحية تقدير للأعوان والإطارات والمديرين العامين لوزارة المالية الحاضرين معنا اليوم،

حقيقة لدينا كفاءة عالية وصدور رحبة أثناء النقاش من خيرة ما لدينا في وزارة المالية وأيضا تحية تقدير لجنود المالية العمومية أعوان الوزارة من أصغر خطة فيها إلى أعلى خطة السيدة وزيرة المالية.

كل سنة نحلم بقانون مالية تعصف معه رياح التغيير في بلادنا التغيير الجبائي والضريبي والمالي والاقتصادي، قانون المالية ليس معدا لخلاص الأجور والديون، بل قانون مالية معد بالأساس لخلق الثروة ودفع الاستثمار وتشجيع القطاع الخاص ليكون شريكا فاعلا في بناء البلاد.

كل سنة ونحن ننتظر قانون مالية يمضي قدما في اتجاه العدالة الجبائية الحقيقية وليس العدالة الجبائية الصورية التي زادت اثقالا لكاهل المنتظمين في دفع أداءاتهم وأغفلت من يبنون ثرواتهم من خلال تهربهم من دفع الأداء، لكن الحلم يبقى حلما والأمل يبقى أملا ولا ننسى أن إكراهات المالية العمومية تحكمنا فقد جاد الفقير بما يملك ومع كل النقائص نثمن مجهودات كل من سهر على صياغة قانون المالية لسنة 2026، هذا القانون الذي لا يمكن أن نحمله اليوم أكثر مما يمكن أن يتحمل.

السيدة وزيرة المالية، أريد أن أصارحك أمرا وهو أن عددا كبيرا من الزملاء وأنا من بينهم لن نصادق على ميزانية لا يوجد فيها من طالت بطالتهم، رجاء وحيد نريدك أن تتقبليه بصدر رحب كما عهدناك وهو أن يقع من خلال هذا القانون إنصاف فئة تلاعب بها الكثيرون فئة لن تستطيع الصبر أكثر والعدد الذي نتكلم عنه لا يتجاوز 10آلاف معطل عن العمل، نريد خطوة ولو جزئية وذلك من خلال تخصيص اعتمادات ولو على دفعات وتكون سنة 2026 هي بداية الانفراج في الأزمة لهذه الفئة المظلومة.

مسألة أخرى السيدة الوزيرة، نريد لفت انتباه سيادتكم لها وهي أن عددا كبيرا من شبابنا وبسبب ضغوطات البطالة سارع إلى تأسيس شركات أو إلى إنشاء مؤسسات وكل جهة ممولة يتوجهون إليها يطالبونهم بالمعرف الجبائي، لكن وبعد استكمال التأسيس يتعذر عليهم البدء الحقيقي في النشاط بسبب عدم النجاح في إيجاد التمويلات ويبقى المعرف الجبائي معلقا لسنوات دون القيام بأي تصريح للدخل ودون القيام بإجراءات الغلق ونجد الإدارة العامة تقوم بتثقيل هذه الضرائب على أنشطة غير موجودة فعليا، فنرجو منك السيدة الوزيرة إيجاد حل لهذه الفئة من الشباب وذلك من خلال حذف معرفاتهم الجبائية وطرح الديون المتخلدة لأنها في الحقيقة ناتجة عن دخل غير موجود فعليا من خلال مذكرة عمل أو من خلال فصل إضافي في هذا القانون.

مسألة مهمة السيدة وزيرة المالية أيضا، أما آن الوقت اليوم لإلغاء وتعويض الفصل 36 من مجلة المحاسبة العمومية؟ فالدين العمومي

لا يجب أن يسقط بمرور الزمن وقد لاحظنا على أرض الواقع حرمان الخزينة العامة من أموال ضخمة بعد أن تمسك المستفيدون بسقوط الدين العمومي بعد مضي خمس سنوات.

ختاما السيدة وزيرة المالية، تكريس الدور الاجتماعي للدولة لا يجب أن يكون على حساب الدور الاقتصادي للدولة الاهتمام بالشأن الاجتماعي على حساب الشأن الاقتصادي سيجعل قانون المالية قانونا أعرجا لن نستطيع معه بأي حال من الأحوال الخروج من الأزمات الاقتصادية، قانون لا نجد فيه تشجيعا للاستثمار ودعما موسعا للفلاح وخلق فرص عمل حقيقية بدفع المبادرات الخاصة، سيجعلنا مضطرين للعيش سنة أخرى في الأزمة الاقتصادية.

أما آن الأوان السيدة وزيرة المالية لتجاوز المفهوم التقليدي للدور الاجتماعي للدولة؟ فالدور الاجتماعي للدولة ليس دائما الإنقاص من الغني وإعطاء الفقير، بل خلق فرص للفقير ليصبح بدوره غنيا. مع الشكر وبالتوفيق للجميع.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، أحيل الكلمة إلى النائب المحترم الأستاذ يسري البواب عن كتلة الأحرار، له أربع دقائق، تفضل.

السيد يسري البواب

شكرا رئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة،

مرحبا بالوفد المرافق،

نحن نعرف أن الوضعية صعبة السيدة الوزيرة ونعرف وضعية البلاد ونعرف أن الأمور ليست سهلة لكننا في كل عام نتفنن في الجبايات ونتفنن في الضرائب ونضغط على المستثمرين ونضغط على الشركات ولا توجد أي تشجيعات ولا توجد أي رؤية أو استشراف للمستقبل لكيفية معالجة الانتعاش الاقتصادي.

نفس الكلام الذي قلته سابقا يعاد اليوم، حين أنظر مثلا للفصل 50 نجد أن أثره بلغ 11 مليارا ونحن نبحث عن أبنائنا بالخارج لكي يأتوا ويضعوا أموالهم هنا ويشتروا عقارات أو ما شابه لو أننا نتبع الـ 10 مليمات الخاصة بخبز "الباقات" والـ 20 مليما الخاصة بالخبز الكبير، سنحصل على أربعة أضعاف تلك الأموال، إن خبز الـ "باقات" بـ 190 مليما ونحن نشتريها بـ 200 مليم وكل 10 مليمات إضافية تأخذها الدولة ستحصل من خلالها على 42 مليون دينار سنويا.

المسالك الموازية هذا الموضوع أطرحه كل عام وحتى اليوم لم نجد له حلا والبنك المركزي يواصل طباعة الأوراق النقدية من فئة 50دينارا، لماذا لا نتبع خيار حذف الأوراق النقدية من فئة الخمسين دينارا؟ لنقم بسحب الأوراق النقدية من فئة الخمسين دينارا ومن يملكها فليأت في ظرف 60 يوما ليودعها في الحساب البنكي وإلا فإنها ستسحب من التداول وتلغى قيمتها ونقول لهم: تعالوا لنتصالح، لقد تحدثنا عن الصلح الجزائي، ولكن لم يتم منه شيء ولم نحقق منه أي نتيجة، إما أن يعقد صلح شامل وبدلا من إيجاد الحلول نزيد في التضييق بينما الآخرون طلقاء، أناس تزداد ثراء "تتغول" والدولة لا تربح شيئا، هنالك قرابة 523 مليار دينار من السيولة "الكاش" التي تتدفق خارج المسالك الرسمية في البلاد، فما هو الحساب؟ وما هي سلطة الدولة على هذه الأموال؟

البطاقات البنكية، نحن تقريبا الوحيدون في العالم الذين ندفع معاليم مقابل الحصول على بطاقة بنكية، الطبيعي أن تمنح مجانا وأن تقدم معها تحفيزات لمن يستخدمها.

اذهب للتسوق في بن قردان لقد اعتمدوا الفاتورة الإلكترونية هناك، الشخص يذهب ليشتري من بن قردان ويدفع نقدا وهو عائد لا تأخذ الدولة أي نصيب من تلك البضاعة، هناك تتم عمليات الصرف والبيع والشراء وفي الطريق يتم إيقافه ليسأل عن مصدر البضاعة، فيقول: لقد اشتريتها من تونس ولم أشتريها من الخارج. هذا الكلام يعرفه الجميع، اعتمدوا الفاتورة الإلكترونية في المعاملات لكي ننظم البلاد ونفرض عليها الأداء على القيمة المضافة "TVA" لكي ندخلها في المسالك الرسمية، هل هذا الأمر صعب لهذه الدرجة؟ أم هو موضوع محرم على الدولة؟

اليوم لم نستطع كدولة السيطرة على مليارات المليارات التي يتم تداولها وأموالهم المخزنة لا أقول في الوسادات، ولكن في المستودعات توجد مبالغ ضخمة لنقم بإلغاء ورقة 50 دينارا، يا سيدي، لنقل إنه لم تعد هناك فئة 50 دينارا في البلاد ومن يملكها فليتفضل بإيداعها كلها في الحسابات البنكية، تعالوا لنفهم وتعالوا لنتصالح، لن أقول لك من أين لك هذا؟ تعالوا لنبدأ من جديد ولنجعل الأموال تدخل إلى البلاد.

لقد وضعنا قانون الشيكات، ولكننا لم نر البنوك تساهم في تسريع الدورة الاقتصادية، إن ما يحدث في الخارج التعامل غير النقدي كان من المفترض أن يطبق عندنا قبل صياغة قانون الشيكات اليوم، حتى البلدان التي هي أقل منا إمكانيات تحسنت أمورها الاقتصادية نراهم متطورين جدا في استعمال البطاقات البنكية ووسائل الخلاص الإلكتروني ففي الخارج تستطيع دفع أجرة التاكسي عبر الهاتف بينما نحن لا يزال هذا الأمر غريبا عندنا.

لا أدري ما الذي لم نفهمه بعد؟ بنوكنا من أكثر المؤسسات التي حققت أرباحا لكنها اليوم لم تساهم في تدوير العجلة الاقتصادية وحتى مؤسساتنا الوطنية لم نجد لها حلا شركة الخطوط التونسية مثلا كفانا من التعيينات تعالوا لننتدب الكفاءات عبر المناظرات ونضع عقد أهداف، لماذا نرى شركات طيران خاصة مماثلة لشركتنا تربح بينما شركتنا الوطنية تخسر وتزداد خسائرها يوما بعد يوم؟

الحقيقة أننا لا نفهم ما يحدث اليوم فهناك أشياء واضحة يمكننا من خلالها إنقاذ اقتصادنا لكننا خائفون أو هناك مصالح لا نريد المساس بها، أريد أن أفهم إلى حد اليوم لماذا لم يدخل الاقتصاد الموازي في المسالك الرسمية؟ وحين نأتي إلى الديوانة نجد السيد المدير العام يقول: إن هذه بضاعة مقلدة، حسنا ماذا عن البضائع التي تدخل إلينا من الخارج وتكتسح الأسواق وتدمر مؤسساتنا الصناعية؟ نجدكم تداهمون المصنعين المحليين يوميا بحجة العلامات المقلدة بينما البضائع القادمة من الخارج والتي تدخل إلينا من كل حدب وصوب تملأ الأسواق حتى الرموز الوطنية كالجمل والعلم أصبحنا نبيعها كسلع مستوردة مقلدة تأتينا من الصين، أفهمونا ما يحدث؟

نتفنن في الجبايات والضرائب، ولكن أعطونا نتائج القرارات التي اتخذناها العام الماضي ماذا أدخلت لخزينة الدولة؟ الصلح الجزائي وهو أمر مهم جدا حين طرح الصلح الجزائي اقترحنا أن نسقف الأداءات بـ 10% سنويا وقلنا تعالوا لنجد صياغة معقولة لتدخل الأموال إلى الخزينة بخلاف العفو الجبائي الذي لم نعد نجني منه شيئا يذكر اليوم.

اليوم نحن بحاجة فعلية لتسهيل الإجراءات الديوانية وتسهيل الأمور الإدارية لكي نترك المستثمرين يعملون، لن أكرر مقولة "بجرة قلم"، ولكن هناك قرارات عاجلة يجب اتخاذها مثل إلغاء كراسات الشروط، تعالوا لننظر في بعض الوضعيات الصعبة التي نعيشها...

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، أحيل الكلمة إلى النائب المحترم أيمن بن صالح عن الكتلة الوطنية المستقلة، له أربع دقائق، تفضل.

السيد أيمن بن صالح

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة وكافة الإطارات المرافقة لها.

السيدة الوزيرة التي بناء على كلامها نحن نسأل عما نريد وهي تجيب بما تريد وهذا ما حدث في أول جلسة حضرتها السيدة الوزيرة للمجلس، لقد قلتها في أول جلسة وأول مصافحة معك وأعيدها اليوم، إن قانون السيارات الذي حدثتك عنه سيعود إليك في هذه الميزانية وأرجو ألا تأتيك تعليمات برفضه كما حدث مع السيدة الوزيرة السابقة.

بالنسبة إلى الميزانية اليوم، لا جديد يذكر ولا قديم يعاد، نحن نتحدث عن ميزانية ما زالت بعيدة كل البعد عما يطلبه الشارع اليوم، نتحدث عن اقتراض كالعادة بقيمة 11ألف مليارا من البنك المركزي في إطار التعويل على الذات، لقد أصبحنا نقترض ونطبع الأوراق النقدية داخليا ماذا سنفعل أيضا؟ هل سنزيد من ديون السنة الفارطة التي بلغت 7000 مليارا وأيضا 7000 مليارا للسنة التي سبقتها؟ نحن ماضون بحول الله نحو رهن مستقبل أبنائنا وأحفادنا.

ما هي الإجراءات التي سنقوم بها؟ هل سنتكفل بمساهمة الأعراف حسب قانون المالية؟ لا أعتقد أن هذا الاقتراح باهرا، كما ينص الفصل 13 على أن تساهم الدولة في حصة الأعراف عند انتداب الموظفين في القطاع الخاص، لقد برمج القطاع الخاص لسنة 2025 أن ينتدب 3 مهندسين في الإعلامية و2 مهندسين معماريين وبفضل هذه المساهمة عوض انتداب 2 مهندسين سيقع انتداب 5 مهندسين لأن الدولة ستساهم في كذا.

أهنئكم، بل ويقولون في شرح الأسباب أن هذا سيشغل من طالت بطالتهم بمعنى أننا اليوم نجد شخصا متخرجا منذ 15 سنة وآخر تخرج بالأمس وكلاهما يشملهما هذا الفصل 13 في الميزانية، فمن منهما سيتم تشغيله؟ على من تنطلي هذه الحيلة وكيف سيتم تطبيقها؟ لا أحد يعرف.

أعلم أن هذا الكلام قد لا يعجبك السيدة الوزيرة، لكن هذا هو الواقع الإخوة النواب هنا يقدمون مقترحات، فمن الذي سيسمعكم؟ هذا الذي تتحدثون عنه لا يحتوي على شيء حقيقي، اليوم فكر الوزارة وفكر الحكومة بعيد كل البعد عن الأجيال الحالية وعن الواقع الحقيقي الموجود المنطق السائد هو "اقترض لكي تسدد"، فأين هو الاستثمار في كل هذا؟ وماذا قدمتم لتشجيع رجال الأعمال؟ أنتم تفكرون فقط في كيفية فرض الضرائب عليهم، ماذا ستوفرون للناس وللأجيال القادمة؟ لا شيء إطلاقا.

لقد حدثتك في أول مصافحة بيننا عن مسألة حساب العملة " compte en devise" وقلت لك أنه سيعود وأرجو ألا ترفضوا المقترح، دول أخرى لا تبعد عنا كثيرا من العالم الثالث مثلنا لديهم اليوم البطاقة البنكية الدولية ويخرج بها المواطن من بلده ويمكنه الشراء فقط دون سحب الأموال أما بالنسبة إلينا التحجج دائما هو أن هذه البطاقات ستتسبب في تهريب العملة وإفراغ ميزانية الدولة.

ما أقوله لكم هو أنكم بعيدون كل البعد عن الواقع والناس جميعا تدرك هذا وتتابعه إنكم تحاولون تحسين الأوضاع بتفكير من عام 1960 وهذا نهج لن ينجح ولن يستقيم...

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، أحيل الكلمة إلى النائب المحترم ياسين مامي، له ست دقائق، تفضل.

السيد ياسين مامي

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة وزيرة المالية وكافة الوفد المرافق،

نتحدث ونناقش اليوم مشروع قانون المالية لسنة 2026، فصول وأبواب وميزانيات وشرح أسباب ونقاشات في الوقت أن الصحيح الذي يهم المواطن لا نجده.

اليوم السيدة الوزيرة، ونحن نتحدث ونناقش قانون المالية دواء السرطان، عافانا وعافاكم الله، مفقود والعديد من مرضى السرطان يعانون في صمت.

اليوم ونحن نناقش قانون المالية والقدرة الشرائية للمواطن في أسوأ حالاتها ولن تنعشها جعجعة الميزانية، نسبة البطالة 15.4%، نسبة النمو 2% ونسبة التضخم 5.%

اليوم الزيتون حتى عندما ينعم الله علينا بصابة قياسية من صابة الزيتون لا نجد فيها للفلاح ربحا ولا للمعاصر ربحا والحلقة الخاوية لم نفهمها من أين؟ الاستثمار متراجع ونسبة الادخار انخفضت إلى 4%.

الحقيقة أرقام ونسب مفزعة، لدينا الأرقام رغم أن صفحة المعهد الوطني للإحصاء تم حجبها من مواقع التواصل الاجتماعي.

نتحدث عن العدالة الاجتماعية بمعنى أنني كمواطن تونسي عندما أعمل وأدفع الأداءات الخاصة بي أشعر أن هناك عدالة، اليوم هذا غير موجود، السيدة الوزيرة، نعلم أن هناك العديد من الأشخاص اليوم لا يدفعون أداءاتهم، فأين العدالة؟

وعندما نتحدث عن الحقوق الاقتصادية فإنها اليوم كمواطن تونسي منقوصة، هناك العديد من المجالات والقطاعات لا يستطيع كل الناس العمل فيها لأنها مغلقة ولأن الدولة تحتكر العديد من الميادين فلا يستطيع المواطن والفاعل الاقتصادي العمل فيها.

العدالة الاجتماعية ليست أن نعطي المنح للعائلات المعوزة وندعم الخبز والمقرونة، بل العدالة هي الحق في خلق الثروة، كلنا يجب أن تكون لنا نفس الحقوق أمام الدولة.

السيدة وزيرة المالية، رأينا استسهالا في السنوات الأخيرة في الاقتراض من البنك المركزي حيث تم أخذ 7000 مليون دينار وقيل بصفة استثنائية في آخر قانون مالية وفي السنة الفارطة أضفنا 7000 مليون دينار أخرى وهذه السنة وصلنا إلى 11000 مليون دينار لمدة 15 سنة من البنك المركزي وكأن الأمر أصبح سهلا.

الحكومة عوض اتخاذ قرارات مؤلمة لإصلاح الاقتصاد وإعادة هيكلته وتغيير الوضعية، اليوم لا أتصور أن الحكومة في ظل الحلول السهلة التي اعتمدتها ستتجه إلى إصلاحات كبرى، لن تتخذ قرارات إصلاحية خاصة بعدما أصبحت العملية سهلة والسنة المقبلة كذلك لأن الاستثنائي أصبح دائما والحل موجود وستقوم بنفس الشيء وهذا ما يحدث.

وعندما نتحدث عن إجراءات مؤلمة يجب أن نغير الواقع ويجب إرساء عقد اجتماعي لأن العقد الاجتماعي اليوم انكسر لغياب الثقة، نأتي إلى الناس ونقدم لهم وعودا ثم مع الأسف لا نكون في مستوى هذه الوعود.

السيدة وزيرة المالية، كنا ننتظر فصلا أو فصولا تدعم خلق الثروة فوجدنا فصولا تضرب الثروة. كنا ننتظر في قانون المالية لسنة 2026 فصولا تقطع مع المنوال السائد فوجدنا أنفسنا نناقش الزيادة بدينار ودينارين و100 مليم على بطاقة الهاتف وعلى من سيكتري سيارة وعلى الوصل من المغازات التجارية الكبرى، هذه الزيادات في نهاية الأمر من سيدفعها هو المواطن.

اليوم مشروع قانون المالية معروض على المجلس وبعد نقاشه في اللجان وبعد كل الآراء والحديث في شأنه هو محل أنظار المجلس والكلمة الفصل ستكون فيه للسادة أعضاء مجلس نواب الشعب. وعليه، فإن كل المقترحات في الفصول الإضافية في قانون المالية التي من شأنها أن تخدم المواطن وتحاول أن تنفس عنه أو تعطي رجة إيجابية في البلاد سنكون معها وسندعمها وسنصوت لها لأنه إجراء عادل.

ومن بين المقترحات المطروحة اليوم تعميم امتياز جبائي في توريد السيارات، هذا القرار العادل الذي لا يفرق بين التونسيين بالخارج والتونسيين في الداخل وقد رأينا الضجة التي أحدثها في البلاد حيث أن الناس ينتظرون خبرا يفرح.

إننا سنناقش كل مقترحات الفصول بكل مسؤولية وبكل أمانة وبما يخدم مصالح الشعب التونسي وشكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، أحيل الكلمة إلى النائبة المحترمة ألفة المرواني، لها خمس دقائق، تفضلي.

السيدة ألفة المرواني

شكرا السيد رئيس الجلسة،

شكرا للسيدة رئيسة الحكومة وكل الوزراء،

شكرا لكل من شارك في صياغة مشروع هذا القانون،

شكرا لكل من ناقش واقترح وفصل وعدل وشرح ووضح ونقح وصحح ووافق واتفق وأعفى وألغى وأسقط.

شكرا للجميع،

شكرا لكل من ساهم في توزيع الفقر على الفقراء وترويج الأوهام للشباب العاطل عن الأمل، نناقش الميزانية ونعدل المقترحات ونصوت ونختم الميزانية والفقر يتفاقم. في سنة 2021 بلغت نسبة الفقر 16.6% مع فقر مدقع بنسبة 8.6%، نناقش الميزانية ونعدل المقترحات ونصوت ونختم الميزانية والفقر يواصل الارتفاع. في سنة 2023 بلغت نسبة الفقر 18.4% وأكثر من 2 مليون تونسي يعيشون تحت خط الفقر خلال النصف الأول من سنة 2024 وصلت نسبة الفقر إلى 23.2% أي ما يقارب ربع التونسيين داخل البلاد وكالعادة نناقش الميزانية ونعدل المقترحات ونصوت ونختم الميزانية وفي آخر تقرير للبنك الدولي بلغت نسبة الفقر 28.99% في سنة 2025 مع فقر مدقع بنسبة 9.4% ولا يزال النقاش متواصلا حول الميزانية نعدل المقترحات نصوت ونختم الميزانية.

ألم نتعب؟ ألم يخطر ببالنا أننا نسير في اتجاه خاطئ؟ ربما الإشكال في الأسئلة التي نطرحها ليس هي التي يجب أن نطرحها. ربما علينا تغيير طريقة تفكيرنا وتغيير سياساتنا ومنوال اقتصادنا، أين الإصلاحات الهيكلية الكبرى في مشروع قانون المالية لسنة 2026؟ أين برامج الحماية الاجتماعية التي تمنع 826 ألف طفل تونسي من العيش تحت خط الفقر؟ أين الاستثمار الذي يمنع هؤلاء الأطفال من توارث الفقر؟ أين الإنتاجية وخلق فرص العمل؟ أين التشريعات التي سنقضي بها على الاقتصاد الريعي؟ الكلام كثير، لكن الواقع مختلف.

نأخذ مثالا من مشروع قانون المالية، الفصل 47 المطروح ضمن ميزانية 2026 وهو نفسه فصل تم رفضه سنة 2025 مما يدل على الإصرار على إعادة طرحه. هذا الفصل عندما يتكرر في كل ميزانية، يطرح عدة تساؤلات: لماذا يتكرر؟ وما الغاية منه؟ وهل هناك من يقف وراءه؟

يبدو أنه فصل مفصل على المقاس يهدف إلى إعفاء السيارات المجهزة بمحرك حراري وبمحرك كهربائي قابل للشحن إضافة إلى أجهزة الشحن للسيارات من معلوم الاستهلاك مع التخفيض في الأداء على القيمة المضافة من 19% إلى 7% وكذلك التخفيض في المعاليم الديوانية إلى 0.%. هذا الفصل على القياس وأقول هذا لأنه إجراء جزئي ويشمل فقط التعريفتين الديوانيتين 87.03 و87.04 في الوقت الذي بالنسبة إلى معاليم الديوانية يشمل التعريفتين 87.02 و87.04، هذا الإجراء محصور في جهة محددة لذلك وقع اشتراط سعة أسطوانة محددة كذلك.

من جهة أخرى هذا الإجراء يقتصر على عربات السيارات الموردة من قبل الموزعين المعتمدين فقط وهو ما يحرم التونسيين بالخارج من الانتفاع بهذا الامتياز، إضافة إلى ذلك فإن السيارات الهجينة القابلة للشحن أعلى تكلفة من السيارات الهجينة العادية مما يؤدي إلى خروج المزيد من العملة الصعبة دون أن تحقق الدولة مداخيل تذكر.

وفي هذا السياق نستحضر كلام السيد رئيس الدولة عندما قال " لصوصا يضعون نصوصا للصوص" وقال كذلك "هنالك لصوص يحتمون باللصوص التي وضعوها على مقاسهم" وعليه فإن الفصل 47 من مشروع قانون المالية لسنة 2026 لا بد أن يسقط كما سقط في السنوات السابقة طبعا. مع الشكر السيد الرئيس.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة للنائب المحترم بلال ابن المشري، له أربع دقائق، تفضل.

السيد بلال ابن المشري

شكرا السيد الرئيس،

نجدد الترحيب بالسيدة وزيرة المالية وكافة إطارات الوزارة،

في علاقة بقانون المالية أهم المسائل التي يمكن طرحها مسألة مديونية الدولة والمديونية العمومية. الحقيقة أننا تدحرجنا أو صخرة "سيزيف" التي تدحرج وتدحرجنا في المديونية العمومية وصلت إلى حد اليوم وضعا يستوجب مصارحة الشعب التونسي. إن السياسات التي اعتمدتها كل الحكومات المتعاقبة بما في ذلك الحكومة الحالية تقوم على التداين لسداد دين قديم ثم نأخذ دينا وقرضا لسداد فائض القرض السابق، إلى أين سيوصلنا هذا؟

اليوم بلغت مديونية الدولة حسب تقرير الميزانية إلى 145 ألف مليار من المليمات بحجة السيدة الوزيرة السابقة تقول التركة القديمة

وكانت المديونية في جوان 2021 في حدود 105 ألف مليار وفي عهد بن علي كانت في حدود 25 ألف مليار ثم في العهد الذي تلى بن علي النهضة قالوا التركة القديمة لبن علي ارتفعت إلى 105 ألف مليار أي بزيادة 80 ألف مليار في المديونية واليوم أتت الحكومة التي تليها السيدة وزيرة المالية السابقة وحتى الحالية التركة القديمة بلغت 145 ألف مليار وهذا يعني أن كل رضيع تونسي يولد غدا صباحا يتحمل نصيبه من الدين يفوق 12 ألف دينار، إلى متى تستمر سياسات العجز المتواصل؟ لأن السياسات العمومية لم تتغير وسياسات التبعية ما زالت متواصلة ولم نستثمر في السيادة الغذائية وفي تحقيق الاكتفاء الذاتي كما لم نستثمر في السيادة الطاقية والتي هي جزء كبير من هذا العجز.

نواصل الاقتراض لسداد الديون ثم نروج لإنجازات وهمية تتمثل في خلاص قروض هذه السنة، وفي هذا السياق نؤكد وجود غياب كبير للشفافية في الميزانية خاصة فيما يتعلق بصناديق الخزينة حيث لم نجد أموال كل صناديق الخزينة ولا توجد شفافية فمن المفترض أن نجد تقارير مفصلة لكل صندوق خزينة يتضمن الموارد المحققة والمأذون بالدفع والمبالغ المدفوعة، لكننا لا نجد إلا المبالغ التي تم صرفها دون توضيح شامل للموارد.

صندوق التنمية الفلاحية يحتوي على أكثر من 70 ألف مليار ولم يتم صرف سوى 30 بالمائة فقط منه في حين أن الفلاحين اليوم في حاجة ماسة إلى الدعم، يوجد منح الجرارات الفلاحية والماجل والفسقية وغيره، إلى اليوم لم تصرف منذ أرب سنوات والفلاحون ينتظرون.

كما أن صندوق الراحة البيولوجية وجدنا سبعة مليارات في حين أنه في سنة فقط أدخل 38 مليارا، أين هي بقية الموارد؟ أنا أتحدث في الفلاحة فقط. وكذلك صندوق الجوائح الفلاحية ولا فلاح قبض أموال الجوائح وهذا الصندوق يمول من مساهمات الفلاحين، لا يتم توضيح كيفية صرف أمواله حيث يتم أحيانا تحويلها إلى ميزانية الدولة، بأي حق وبأي قانون؟

نطالب بتوفير شفافية كاملة في هذه الصناديق وبيان الموارد المتوفرة والمبالغ المصروفة وكيفية التصرف فيها، فهذه الأموال هي من مساهمات الشعب ويجب أن تعود إليه.

وعليه، نطالب قبل مناقشة الفصول بالتفصيل بجرد شامل وواضح ليس فقط الصناديق الفلاحية، بل كافة صناديق الخزينة ونؤكد مجددا أنه في حال مواصلة هذه الإجراءات الترقيعية دون حلول جذرية فإننا سنصل إلى ميزانيات من العجز الدائم والمتواصل واللا متناهي. شكرا.

السيد نائب رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا وهكذا السيدة الوزيرة، نصل إلى نهاية مداخلات السيدات والسادة نواب مجلس نواب الشعب.

إذن نرفع الجلسة على أن يتم استئنافها لاحقا لمواصلة النقاش العام في جزئه المتعلق بأعضاء المجلس الوطني للجهات والأقاليم، برئاسة السيد عماد الدربالي، رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم.

شكرا مرة أخرى وبارك الله فيكم.

(كانت الساعة السابعة وخمس وعشرين دقيقة مساء)

استئناف الجلسة
ومواصلة النظر في مشروع قانون المالية لسنة 2026

(كانت الساعة السابعة وخمس وثلاثين دقيقة مساء)

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيدة وزيرة المالية المحترمة،

السيدات والسادة الفريق المرافق لها من الإطارات السامية للوزارة المحترمون،

السيدات والسادة نواب المجلس الوطني المحترمون،

السيدات والسادة نواب مجلس نواب الشعب المحترمون،

أسعد الله مساءكم بكل خير،

نرحب بكم من جديد في مستهل أشغال هذه الجلسة في جزئها الثاني الخاص بمناقشة قانون المالية أو مشروع قانون المالية 2026 وهي محطة وطنية بالغة الأهمية لما يمثله هذا الاستحقاق من دور في توجيه السياسات العمومية وحسن إدارة شؤون الدولة والاستجابة لحاجيات المواطنين والمواطنات.

بداية يهمنا أن نتوجه بجزيل الشكر والتقدير إلى السيدة وزيرة المالية وفريقها المرافق على ما بذلوه من جهود كبيرة في إعداد هذا المشروع وما أبدوه من استعداد وجدية لإنجاح هذه المرحلة.

كما أنوه بالمجهودات التي بذلها زملائي النواب وما أظهروه من حرص ومسؤولية خلال مناقشة مشروع القانون صلب اللجان المختصة والجلسات المشتركة وورشات العمل، والشكر موصول أيضا إلى إدارة المجلسين ومستشاريها.

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

إن قانون المالية يجب أن يعكس بعمق اختيارات الدولة وتوجهاتها الكبرى ويجسد مدى التزامها بالاستجابة لتطلعات الشعب وانتظاراته وهو يطرح علينا اليوم في سياق وطني دقيق تتزايد فيه تطلعات التونسيين من مختلف الجهات والفئات وخاصة أولئك الذين همشوا وغابت عنهم العدالة الاجتماعية وتوزيع الثروات وفرص التنمية ومن هذا المنطلق فإن حجم المسؤولية الملقاة على عاتقنا جسيم وينتظر من هذا القانون أن يكون أداة فعلية لترسيخ العدالة الاجتماعية وتحقيق التنمية المتوازنة وصون كرامة كل تونسي وتونسية دون استثناء.

وفي هذا الإطار أدعوكم جميعا إلى مزيد التحلي بروح المسؤولية الوطنية والابتعاد عن الحسابات الضيقة والمصالح الفئوية فالشعب هو مصدر الثقة وهو الغاية من كل عمل نقوم به ومن واجبنا أن نرتقي إلى مستوى هذه الثقة وأن نجعل الوطنية الخالصة والانتماء الصادق لتونس بوصلتنا الوحيدة.

وفي هذا السياق نجدد تمسكنا بسيادة تونس وباستقلال قرارها الوطني باعتباره مكسبا لا يقبل المساومة ولا التفريط ونؤكد أن محاولات التشكيك في مسارنا والسعي إلى إدانة خيارنا في التحرر والكرامة الوطنية هي محاولات مردودة على أصحابها، لا وزن لها أمام إرادة شعب حر ولا قيمة لها أمام تاريخ يشهد على جرائمهم الفظيعة ضد الإنسانية والتي ستظل وصمة عار أمام ضمير العالم وعدالة التاريخ.

وتونس اختارت طريقها في السيادة الوطنية ولن تحيد عن هذا الطريق قيد أنملة، كما نؤكد في هذا المقام أن مسار 25 جويلية بما يحمله من دلالات في التصحيح والمساءلة واستعادة القرار الوطني لن يسمح بأي حال من الأحوال بمزيد تمدد أيادي العابثين ولا بتغول

اللوبيات المتنفذة ولا باستمرار هيمنة اقتصاد الريع الذي أنهك البلاد وعمق الفوارق وضيق آفاق التنمية، فهذا المسار هو مسار القطع مع العبث والانتصار للدولة العادلة والاقتصاد المنتج والعدالة في توزيع الثروة.

كما أؤكد أيضا أن نجاح هذا المسار رهين توفر مناخ سليم تسوده روح الاحترام المتبادل وتغيب عنه كل أشكال التشنج والمناكفات التي من شأنها أن تعرقل تقدم أعمالنا وتمس من صورة المؤسسة التشريعية ومكانتها.

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيدات والسادة النواب المحترمون.

إننا في هذه الجلسة نتداول فيما يمس مباشرة حياة المواطنين في خبزهم وشغلهم وصحتهم وتعليمهم ونقلهم وكل مقومات العيش الكريم ومن هنا فإن مسؤوليتنا مضاعفة لأن الرهانات المطروحة تتصل بمصير الناس وتطلعاتهم اليومية وأذكر نفسي وإياكم أننا هنا من أجل الشعب التونسي فقط، ومن أجل صورته التي يريدها لمؤسساته، ومن أجل خيارات وطنية ندافع عنها في كنف الاحترام المتبادل والتقدير الكامل لمؤسسات الدولة ولنا جميعا.

لقد نلنا هذه الثقة بفضل المجالس المحلية والجهوية والإقليمية ومن هذا المنبر نحيي كل من وضع ثقته فينا من ربوع تونس كافة ونجدد التزامنا بأن نكون أوفياء لانتظاراتهم وتطلعاتهم التي تترجم في جوهرها مطالب مشروعة للشعب في مختلف الجهات، مع التأكيد الدائم على وحدة الدولة ومؤسساتها وعلى أولوية المصلحة الوطنية العليا فتونس تظل فوق كل اعتبار.

ختاما، نسأل الله أن يوفقنا جميعا لما فيه خير هذا الوطن العزيز وأن يكون قانون المالية لسنة 2026 خطوة إضافية على درب بناء تونس قوية عادلة ومنصفة تحتضن جميع أبنائها دون تمييز.

عاشت تونس حرة مستقلة، والمجد للشعب التونسي.

ونمر الآن إلى النقاش العام وأحيل الكلمة بداية إلى السيد النائب المحترم جلال القروي، له سبع دقائق، فليتفضل.

السيد جلال القروي

شكرا السيد الرئيس،

السيدة وزيرة المالية المحترمة،

السيدات والسادة المديرون العامون المرافقون لها،

الزميلات والزملاء النواب من المجلس الوطني للجهات والأقاليم ومجلس نواب الشعب،

حضرات الحضور الكريم،

يسرني في البداية أن أتوجه إليكم السيدة وزيرة المالية ولسائر أعضاء الوفد الإداري المرافق لكم من السيدات والسادة المديرين العامين بخالص عبارات الشكر والتقدير على حضوركم اليوم معنا في هذه الجلسة المشتركة بين المجلس الوطني للجهات والأقاليم ومجلس نواب الشعب.

كما أعبر عن اعتزازي وتقديري الكبير لكل الزميلات والزملاء أعضاء لجنة المالية المشتركة بين المجلسين ولكافة النواب على الجهد الكبير الذي بذل خلال الفترة الماضية حيث اضطلعنا بأكثر من 33 مهمة رقابية وتشريعية وقطاعية وناقشنا مشروع قانون المالية والميزانية بعمق ومسؤولية وقمنا بإضافة فصول جوهرية وتحسين فصول أخرى بما يخدم مصلحة المواطن ويحاول الاستجابة للتحديات الاقتصادية والاجتماعية الراهنة.

السيدة الوزيرة، لقد حرصنا في لجنة المالية المشتركة على أن يكون عملنا مبنيا على الحوار والتشاور والانضباط المؤسساتي غير أننا وخلال هذا المسار اصطدمنا بإشكال قانوني حقيقي ودقيق يتمثل في كيفية تأويل وتطبيق المرسوم عدد 1 بتاريخ 13 سبتمبر 2024 المنظم لعمل اللجان المشتركة بين المجلسين.

فحسب قراءتنا لهذا المرسوم عندما تتوافق لجنة المالية في المجلس الوطني للجهات والأقاليم وفي مجلس نواب الشعب على فصل من فصول قانون المالية يتم اعتماده وعندما يقع الاختلاف حوله يسقط، لكن الإشكال الذي واجهناه عمليا هو التالي في بعض الفصول صوتت لجنة المالية بمجلس نواب الشعب بنعم، في حين صوتت لجنة المالية بالمجلس الوطني للجهات والأقاليم بلا أو العكس.

وهنا يطرح سؤال جوهري هل يعتبر هذا الوضع تخالفا آليا يؤدي إلى إسقاط الفصل أم أن هناك آلية قانونية أخرى يجب اعتمادها لتجاوز هذا الإشكال؟ هل يعرض هذا الفصل على صيغة توافقية أم يحال على جهة أخرى للفصل فيه دستوريا وقانونيا؟

هذا الإشكال لم يكن نظريا، بل أفرز صعوبات حقيقية في مسار عملنا، وأثر على وضوح الإجراءات وعلى توحيد الرؤية بين المجلسين، وهو ما يستدعي في تقديرنا تدخلا تفسيريا رسميا واضحا سواء عبر الجهات القانونية المختصة أو عبر الجهات المصدرة للمرسوم بما يضمن حسن سير العمل البرلماني ويحمي المسار التشريعي من أي تأويلات متضاربة.

السيدة وزيرة المالية، إننا في لجنة المالية المشتركة لا نبحث عن التعتيم ولا عن الصراع المؤسساتي، بل نحرص على تثبيت قواعد واضحة تحكم العمل المشترك بين المجلسين بما يعزز استقرار التشريع ويحمي مصداقية المؤسسات.

ونؤكد لكم في المقابل أننا نواصل العمل بكل جدية ومسؤولية مع وزارتكم من أجل إعداد نصوص مالية متوازنة واقعية وقابلة للتطبيق تأخذ بعين الاعتبار توازن الدولة وحاجيات المواطنين وتدعم العدالة الجبائية والتنمية الجهوية والاستثمار.

وفي الختام، أجدد لكم السيدة وزيرة المالية ولكافة السيدات والسادة المديرين العامين المرافقين لكم خالص الشكر والتقدير على حضوركم معنا اليوم وعلى تفاعلكم الدائم مع السلطة التشريعية راجيا لكم التوفيق والسداد لما فيه خير تونس وشعبها والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، شكرا لكم.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، الكلمة الآن للسيد النائب المحترم بلال السعيدي، له خمس دقائق، تفضل.

السيد بلال السعيدي

بسم الله الرحمن الرحيم،

شكرا سيدي الرئيس وكافة الزملاء،

نجد ترحيبنا بالسيدة الوزيرة وكافة الإطارات المرافقة لها،

سيدي الرئيس، أريد أولا أن أوجه رسالة واضحة ومباشرة إلى كل من يعتقد أنه قادر على التأثير في قرارنا الوطني والتدخل في شؤوننا الداخلية، تونس دولة مستقلة ذات سيادة والقرار التونسي لن يصاغ

في أي عاصمة غير تونس، وتونس لن ترضخ للإملاءات الخارجية مهما كان مصدرها.

ثانيا، أتوجه بالشكر والتقدير إلى لجنة المالية بالمجلس الوطني للجهات والأقاليم ولجنة المالية والميزانية بمجلس نواب الشعب على التقرير الثري الذي قدموه وعلى التعديلات المهمة التي أدخلوها على مشروع قانون المالية.

ثالثا، أعود إلى فصل الضريبة عن الثروة الذي لم يحظ بتصويت الزملاء، ذلك الفصل الذي سقط رغم أنه كان يمكن أن يمثل تحولا حقيقيا نحو عدالة جبائية نادى بها التونسيون منذ عقود. هذا الفصل هو رسالة سياسية تقول إننا قادرون على توزيع الأعباء الضريبية بشكل منصف، وهو إشارة بأن العدالة الجبائية ممكنة وأننا نملك الشجاعة لتمريرها، لذلك أدعو زملائي إلى التصويت لصالح هذا الفصل.

سيدتي الكريمة، قانون المالية الحالي جاء دون أي رؤية جديدة ودون الجرأة التي ينتظرها الشعب، ليست أولوية المواطن اليوم الأرقام والجداول، بل أولويته التشغيل القدرة الشرائية الخدمات العمومية، لكن ما نراه في هذا القانون هو الاستمرار بنفس السياسات القديمة التي لم تعد قادرة على مواجهة حجم التحديات التي نواجهها. في وقت تحتاج فيه بلادنا إلى دفع قوي للنمو وإلى إنعاش للدورة الاقتصادية، كان من المنتظر أن يأتي قانون المالية الحالي بحزمة إجراءات واضحة جريئة ومحفزة لمناخ الأعمال، لكن ذلك لم يحدث، بل بالعكس وجدنا قانونا تقليديا يكرر نفس المقاربات القديمة دون أي رؤية استباقية لجلب المستثمر، سواء كان تونسيا أو أجنبيا، فهو اليوم ينتظر قوانين ثورية تواكب التغيرات العالمية وتقطع مع البيروقراطية الثقيلة، ينتظر تبسيط جذري للإجراءات ورؤية قطاعية واضحة تستقطب رأس المال.

الاستثمار اليوم لم يعد خيارا، بل هو ضرورة وطنية عادلة، فهل يعقل أن نقول إننا نبحث عن الثروة وعن مواطن الشغل ثم لا نضع رغم ذلك أي إجراءات ضريبية أو مالية تطمئن المستثمر وتغريه بالقدوم والاستثمار.

أين هي التخفيضات الضريبية للمستثمرين في الجهات الداخلية؟ أين هي الإجراءات التي تجلب الاستثمار الأجنبي المباشر؟ أين هي القوانين التي تحمي المستثمر من التعطيلات الإدارية والبيروقراطية المقيتة؟ كل هذه العناصر غابت فكان القانون أقل بكثير من حاجيات الاقتصاد الوطني.

السيدة الوزيرة، قانون المالية الحالي كان يفترض أن يحمل إجراءات استثنائية لقطاع استثنائي أي الفلاحة، لكننا ما زلنا نسجل غياب رؤية واضحة وتشجيعات حقيقية لدعم الفلاح وتأمين غذائنا وحماية منظومتنا الإنتاجية التي تهتز أمام كل أزمة.

حسب الفصل 27 تتكفل الدولة بوضع خط تمويل بمبلغ 10مليون دينار لفائدة صغار الفلاحين لتمويل القروض الموسمية، فهل بهذا المبلغ يمكن دعم وإنقاذ قطاع يمس حياة كل مواطن؟ الفلاحة سيدتي الكريمة هي أمن قومي وهي الضمان الوحيد لئلا نقف غدا على أبواب الأسواق العالمية نستجدي ما نسد به رمق شب شعبنا. لذلك أدعوكم إلى إدراج إجراءات فورية وملموسة لأننا أمام قطاع ينهار بصمت ولأن كلفة تجاهله بهذا المبلغ الزهيد ستكون أفدح بكثير من كلفة دعمه اليوم.

سيدتي الوزيرة، في الوقت الذي يشهد فيه العالم سباقا مفتوحا نحو الطاقات البديلة وفي الوقت الذي أصبحت فيه الدول تستثمر بقوة في الشمس والرياح والهيدروجين الأخضر نجد في قانون المالية الحالي فراغا كبيرا في مجال الاستثمار الطاقي، كان من المفترض أن يتضمن هذا القانون فصولا واضحة وجريئة تدفع نحو تطوير مشاريع الطاقات المتجددة، لكن للأسف الشديد لم نجد فيه ما يشجع المستثمر التونسي أو الأجنبي على خوض هذا المسار.

إن غياب فصول تدعم إنتاج الكهرباء من الشمس والرياح وغياب آليات تقليص الكلفة على المستثمر هو تضييق لفرص خلق الثروة ولفرص التشغيل لذلك يجب قطع العمل بقوانين تتجاهل هذا الملف الحيوي.

سيدتي الوزيرة، نحيي خطوة دعم الشركة التونسية للسكر الواردة في الفصل 42 من قانون المالية وهي خطوة إيجابية وتعكس إدراك الدولة لأهمية مؤسساتها الحيوية وضرورة مرافقتها في الفترات الصعبة، ولكن أستغرب أيضا غياب نفس الروح ونفس الإرادة بخصوص شركة اللحوم هذه...

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

تفضل، واصل.

السيد بلال السعيدي

هذه المؤسسة الإستراتيجية التي تلعب دورا محوريا لسيادتنا الغذائية واستقرار أسعار اللحوم في الأسواق، اليوم شركة اللحوم ليست مؤسسة عادية هي مرفق عمومي يوفر التوازن في الأسعار يضمن سلامة مسالك التوزيع يراقب الجودة ويعد صمام أمان لحماية المستهلك من الاحتكار.

السؤال الذي نطرحه اليوم، لماذا تكفلت الدولة بإنقاذ مؤسسة وتغافلت عن مؤسسة أخرى بنفس الأهمية وربما بأهمية أكبر في ظل الارتفاع الجنوني لأسعار اللحوم؟ لماذا لم يقع إدراج فصل يعفي الشركة من خطايا التأخير ويكتفي بأصل الدين فقط؟

ختاما، ما تحتاجه البلاد اليوم ليس استنساخا لنفس المقاربات، بل صدمة إيجابية خيارات جريئة ورؤية تجعل من قانون المالية أداة للنمو لا أداة للتقييد أداة لخلق الأمل لا لإعادة إنتاج الإحباط لأن شعبنا يستحق الأكثر ويستحق الأفضل وشكرا لكم.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، الكلمة للسيد النائب المحترم علي الماجري، له ثلاث دقائق.

السيد علي الماجري

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق،

هناك بطء في تحويل اعتمادات الولايات وانجر عن ذلك عزوف المقاولين عن المشاركة في طلبات العروض، بعض المشاريع بولاية منوبة تم نشر طلبات العروض ثلاث مرات هناك مثل تونسي يقول "الأمانة سودت وجه الغراب" لقد تابعنا بكل أسف الملف الذي تعرض له صندوق الودائع والأمانات فعوض أن يساهم هذا الصندوق في تنمية الاقتصاد الوطني والجهوي ما راعنا أنه تم استغلاله من بعض المسؤولين لتمويل مشاريعهم بدون ضمانات وبدون وجه قانوني.

أسأل السيدة الوزيرة، ما الجديد في هذا الملف؟ كذلك أتساءل بخصوص كيفية التصرف في الأموال التي يؤمنوها رجال الأعمال والصادرة بحقهم قضايا، هل أن هذه الأموال تحت تصرف الدولة أم تبقى بالخزينة؟

نثمن الفصل 55 والذي يعد مكسبا للعائلة التونسية وذلك بالسماح بتوريد سيارة لكل عائلة، نطالب بتبسيط الأمور الترتيبية.

دولتنا تحترم نفسها وأريد تطبيق هذا على المتقاعدين إعفاء المتقاعدين من الضرائب، قضية شرف وذاكرة وطن، إلغاء القانون عدد 43 الجراية ليست دخلا.

كذلك أثمن الفصل 57 لانتداب أصحاب الشهائد العليا ممن طالت بطالتهم وشكرا.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، الكلمة للسيد النائب المحترم عمر الجعيدي، له ثلاث دقائق، تفضل.

السيد عمر الجعيدي

السيد الرئيس،

نود الترحيب بالسيدة وزيرة المالية،

نؤكد مرة أخرى في هذا المجلس الموقر على قانون ميزانية الدولة ونحن كنواب شعب عندما نقترح فصول إضافية أو نضطلع خدمة لشعبنا الأبي ولمصالحه ونذكر أنفسنا كما ذكرتنا سيدي الرئيس أنه في سنة 2025 هناك فصول مررت ولم تطبق وبصفتي نائب المجلس الوطني للجهات والأقاليم وعضو بلجنة المخططات التنموية أقولها مرة أخرى للسيدة وزيرة المالية بالنسبة إلى مخطط 2026-2030 وهو مخطط 2027-2030 فإننا نصادق على ميزانية الدولة قبل المخطط، فكيف يمكننا تطبيق المخطط ولم نجد ذلك في ميزانية الدولة؟

سيدتي الوزيرة، نحن كنواب الغرفتين ندعم شعبنا ومصالحه ولا يوجد أي فصل يدعم التشغيل سواء كان بالمؤسسات الخاصة أو العمومية، بل هناك فصول تنفر الاقتصاد. نريد ثورة حقيقية، شغل حرية كرامة وطنية، هذا ما رفع في الثورة المجيدة وتغيب الرؤى وتغيب المقترحات في وزارتكم، نجد أنفسنا نعود مرة أخرى إلى نقطة البداية.

أبناء شعبنا يعانون من الحرمان ومن عدم تكافؤ الفرص في التشغيل، أصحاب الشهائد العليا وأكرر هذا مرة أخرى يدرس يتعب ولا يعمل ندرس نخبة بدون مستقبل بدون رؤى وبدون حتى دعم في ميزانية الدولة، نحن ننتج الأوهام وبدون رؤية استشرافية.

سيدتي الوزيرة، عليك التوضيح أمام الشعب التونسي لأننا عندما نتحدث على قانون ميزانية الدولة فإننا نتحدث على توجهات الدولة الكبرى ونتحدث عن الرؤية التي تمس المواطنين بكامل فئاتهم على مستوى الدعم التشغيل وحتى في الصحة والنقل والتعليم. أين هذا من هذا؟ 114 فصلا لا يتم الحديث فيهم عن تطبيق قانون تشغيل 2% للأشخاص ذوي الإعاقة، عند الحديث عن قانون يجب تطبيقه في البلاد نجد أن حتى وزارتكم تتباطأ اليوم في التشغيل.

السيدة الوزيرة، بالنسبة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة وبخصوص قانون السيارات الذي تمت المصادقة عليه في ميزانية السنة الفارطة فإنه لم يحقق الأهداف المرجوة وأنتظر اليوم تقديم تطمينات للأشخاص من ذوي الإعاقة بوصفي نائبا من المجلس الوطني للجهات والأقاليم كما أن هناك العديد من الزملاء، سواء كانوا نواب من مجلس نواب الشعب أو نواب من المجلس الوطني الجهات والأقاليم تقدمنا بمبادرة تشريعية في قانون المالية خاصة بخصوص السيارات فقد تم إقصاء الأشخاص من ذوي الإعاقة البصرية والذهنية فهؤلاء ليس لهم الحق في امتلاك سيارة وهذه أسميها من المضحكات المبكيات في تونس الخضراء تونس الأبية، تونس الحرية، تونس التي شهدت تاريخا زاخرا، تونس أول دولة في العالم تكتب دستور.

سيدتي الوزيرة أين رؤاكم؟ أين استشرافاتكم خاصة بخصوص واقع التشغيل بفتح أبواب جديدة للتشغيل؟ أقول لك السيدة الوزيرة أمام الشعب التونسي أن تشغيل المعاقين بنسبة 2 % حق وليس منة وشكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، الكلمة الآن للسيد النائب المحترم أكرم بن سالم، له خمس دقائق، تفضل.

السيد أكرم بن سالم

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة بالوفد المرافق،

مرحبا بجميع الحضور وبجميع الزملاء،

أود أن أبدأ مداخلتي بتوجيه رسالة أو بنصيحة أو بتوصية للسيد رئيس الجمهورية: اليوم عند إجراء تعيينات في الحكومة وعند تسمية رئيسة حكومة أو وزيرة المالية أو وزير الاقتصاد أو وزير الفلاحة، على أي أساس؟ هل من المعقول أن يتم تسمية شخص ليس لديه رؤية واضحة وليس ابن الميدان ونطلب منه تسيير ميزانية الدولة، هذا لا يستقيم.

السيد رئيس الجمهورية، إن التعيينات التي تقوم بها اليوم صلب الحكومة يجب أن تكون حسب إستراتيجية يجب وضع المشاكل الموجودة في تلك الوزارة في ذلك القطاع وتقوم بطرح أسماء أشخاص وتطلب منهم من لديه رؤية إستراتيجية لحل هذا المشكل والشخص الذي يتمكن من جلب خطة إنقاذ لهذه الوزارة أو لهذا القطاع هو الذي يجب تعيينه ومحاسبته حسب الأهداف والإستراتيجية التي تقدم بها، ولكن أن نأتي بأي شخص و نعينه على رأس الوزارة ثم نتساءل عن سبب وجود قانون ميزانية بهذا الشكل، لا يمكنني أن ألوم اليوم السيدة وزيرة المالية، على ماذا سألومها؟ هذ ليس صلب اختصاصها.

يعرض علينا اليوم نفس مشروع قانون الميزانية للسنة الفارطة وللسنة التي قبلها فلم يحصل تغيير سوى في الأرقام، بل هناك ارتفاع في الاقتراض والترفيع في الضريبة. اليوم عند حديثنا عن قانون مالية وقد تحدثنا في هذا في إطار مداخلات سابقة لا يوجد في مشروع قانون المالية هذا أي حل بخصوص الضغط الجبائي الذي يعتبر الإشكال رقم واحد ولا الاستثمار أو الاقتصاد أو النمو، بل أول مؤشر موجود هو الضغط الجبائي لذلك لا توجد لدينا اليوم أي رؤية، بل العكس يتم الترفيع اليوم في الضغط الجبائي حتى نسبة 25 %التي يتم التصريح بها لا تعتبر النسبة الصحيحة، بل إن النسبة الحقيقية أكبر من ذلك وأول أسباب تفشي الاقتصاد الموازي هو الضغط الجبائي، لماذا؟ لانعدام الرؤية.

أتينا اليوم للحديث عن الاقتراض من البنك المركزي بقيمة 11 ألف مليون دينار لتغطية النفقات ولتغطية الدور الاجتماعي للدولة وللقيام بأشياء غير قادرين على إنجازها، بل بالعكس يتم غلق الأبواب أمام الاقتصاد الخاص وأمام الاستثمار ويتم حرمان المواطنين من أن يكون لديهم "accès" من البنوك للحصول على تمويلات لتمويل مشاريعها ولتنمية اليد العاملة ولخلق حركة اقتصادية ولخلق جباية بصفة آلية، بل عكس ذلك نقرض لتغطية النفقات ولتغطية مصاريفنا.

فيما يخص بعض الفصول التي تم ذكرها في قانون المالية سنتحدث عن الضريبة على الثروة والتي لا تشمل السكن الرئيسي ولا الممتلكات المالية ولا تشمل الأموال الموجودة بالبنك ولا الأسهم، إذن لماذا تم إقرارها؟ هذا الفصل كالفصل الآخر الذي تم إقراره لرش الرماد على الأعين، حتى يظهر للعموم أن الدولة لم تعد تسلط الضغط جبائي ولم تعد تفرض الجباية على المواطن البسيط فقط وكأننا بصدد تسليط الجباية وتوظيف الأداءات على الأشخاص ميسوري الحال، بينما هؤلاء الأشخاص يتمتعون بأكثر من 300 استثناء ولم تفكر وزارة المالية بأن تمس منها أي استثناء 312 استثناء لهذه الشركات التي من المفروض أن يدفعوا 40 أو 45% ضريبة نجدهم يدفعون ضرائب بقيمة 3 أو 4 % لديهم "service" بأكمله داخل شركتهم لتوظيف هذه الاستثناءات التي تحصلوا عليها من الدولة خلال حقبة سابقة ليتمتعوا بالإعفاءات، لذلك نجدهم في الأخير يدفعون 4% أو 5% فقط.

سنتحدث عن الفصل الذي جاء فيه "أنه تتكفل الدولة بالمساهمة في الصناديق الاجتماعية على الموظفين الذين سيتم انتدابهم خلال السنة القادمة" هذه المؤسسات الخاصة كما هو معروف تقوم سنويا بانتدابات جديدة وهذه السنة بتعلة أن هذه الشركات تساهم في الدور الاجتماعي للدولة ستتم مساعدتهم، لذلك سيتم إعفاءهم من دفع مستحقات "CNSS" والضمان الاجتماعي للأشخاص الذين تحتاج إليهم هذه الشركات لذلك فإن أصحاب هذه الشركات لم يقدموا للدولة معروفا بتوظيف هؤلاء لأن هذه الشركات كل سنة في إطار خطط التوسعة وفي إطار خطط الاستثمار تتولى سنويا توظيف الأشخاص، ونحن اليوم منحنا هذه الشركات الحق في تشغيل الناس دون دفع مستحقات للدولة، لأن الدولة لديها الكثير من الأموال وهي قادرة على دفع الأموال واليوم كوزارة مالية ليس لها أي حل بخصوص الاقتصاد الموازي، ليس لها حل لسوق بئر القصعة، ليس لها أي حل بخصوص هذه الأسواق وبخصوص هؤلاء البارونات فالاقتصاد التونسي اليوم مبني على الاقتصاد الريعي وقد تم ذكر هذا وقدم الخبراء حلولا، كذلك تقدم النواب بحلول ولكن لا يتم الاستماع لهذه الحلول...

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

واصل الفكرة.

السيد أكرم بن سالم

لقد سبق أن ذكرنا هذا السيد الرئيس، وأنا أعلم أن السيدة الوزيرة استمعت لهذ الكلام مني في لجنة المالية وقد استمعت لهذا من العديد من زملائنا ولكن اليوم إن كانت لدينا حقيقة الإرادة ونرغب في إصلاح وضع البلاد علينا إعفاء الناس الذين يتم تسليط عليهم ضرائب بـ 100مليم وبـ 1500 مليم وبـ 2000 مليم وبـ 100 دينار ولنتجه حقيقة لأصحاب الأموال وللذين لديهم مئات المليارات إن لم تكن لديهم آلاف المليارات في شكل أسهم ولديهم أموال طائلة مجمدة في البنوك وفي شكل عقارات و هذه العقارات يستغلونها، ولكن لا يتم التصريح بمداخيلها هؤلاء الناس الذين لديهم الأموال، اليوم 1 % من الشعب التونسي لديه أكثر من 29 %من جملة الممتلكات الموجودة ومن الاقتصاد الموجود بالدولة التونسية، لا وجود اليوم لأي إرادة فعلية تريد محاربة هذا الشيء وتريد توفير مداخيل جبائية وتريد أن تضمن العدالة الجبائية وتريد العمل على توسعة القاعدة الجبائية وشكرا.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، الكلمة للسيدة النائبة المحترمة دلال اللموشي، لها ثلاثة عشر دقيقة.

السيدة دلال اللموشي

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة وزيرة المالية والوفد المرافق لها،

السيدة وزير المالية، أقف اليوم لأقول لها بصوت واضح ولا يقبل التأويل: الميزانية ليست مجرد جداول وأرقام، الميزانية هي وجه الدولة الحقيقي وإذا كان هذا الوجه لا ينظر للمواطن البسيط، للطبقة الضعيفة فهي ميزانية لا تمثلني تحت أي شكل من الأشكال.

السيدة الوزيرة، اسمحي لي أن أكون واضحة وصريحة، الميزانية التي لا تراعي المواطن البسيط ميزانية بعيدة كل البعد على الواقع وأنا لا أتحدث من وراء مكاتب مكيفة ولا من تقارير نظرية، بل من منطق تجربتي الشخصية، أنا ابنة حي شعبي أعيش بين أشخاص من عامة الشعب وأستمع لهم يوميا ولذلك فإنني على دراية بكل كلمة ذكرتها في كل مداخلاتي السابقة مع مختلف السادة الوزراء وكل موقف قد عبرت عنه كان على دراية وعن تجربة من معاناة حقيقية من مواطن يريد أن يجد الدواء عندما يذهب إلى المستشفى ومن شاب يرغب في فرصة ومن فلاح يريد سند في أيامه الصعبة ومن خريج جامعة يريد أملا في غد أفضل.

السيدة الوزيرة، عند مناقشة الميزانية لا يجب الحديث عن أرقام جامدة، بل نتحدث عن أشخاص وإن كانت هذه الأرقام لا تعكس نبض الشعب فهي أرقام ليس لها أي معنى.

السيدة الوزيرة، ميزانية لا تحمي القدرة الشرائية، لا تدعم الصحة العمومية، لا تفتح أبواب الأمل للشباب، لا تراعي أصحاب الشهائد العليا المعطلين عن العمل ولا تنصف الفلاح والمواطن البسيط هي ميزانية تتخلى عن جوهر الدولة الاجتماعي وأعلنها بوضوح السيدة الوزيرة لن أقبل بميزانية لا تنحاز للتونسي البسيط للتونسي الحقيقي لتونس الحقيقية، نحن هنا لننحاز للشعب، للشعب فقط دون مساومة، دون تردد ودون اعتذار.

السيدة الوزيرة، لقد تكلمنا وغضبنا وتأثرنا وحاولنا بكل ما نملك من قوة من إيصال صوت الشعب، صوت المستضعفين، صوت المواطن البسيط الذي لم يعد يطيق صبرا، سهرنا السيدة الوزيرة إلى ساعات متأخرة من الليل وهذا ليس فضلا، بل فقط على أمل أن نجد جوابا واضحا لكل تساؤلات المواطنين.

لقد قمنا بما علينا القيام به، قمنا بكل ما يرضي ضميرنا ورفعنا صوت الشعب كما يجب تحت قبة البرلمان، ولقد حان الآن دوركم السيدة الوزيرة لقد أصبح من دوركم اليوم أن تكونوا أنتم أيضا صوت الشعب.

السيدة الوزيرة، لا يجب خذلان المواطنين الذين تابعوا الميزانية جلسة بجلسة ودقيقة بدقيقة، الناس الذين شاهدونا واستمعوا إلينا، الناس الذين بكوا ببكائنا السيدة الوزيرة وتأثروا بتأثرنا، هؤلاء الناس الذين بالرغم من التعب ومن اليأس مازال لديهم أمل صغير، أمل بأن صوتهم سيصل وأن تسمعهم الدولة ولا تتجاهلهم، هؤلاء مواطنون حقيقيون من لحم ودم لا يملكون سلطة ولا نفوذ ولا سلطان، لكن يملكون حقهم المشروع في العيش الكريم.

لهذا السيدة الوزيرة لا يجب خذلانهم، لا يجب أن نخذل من راهنوا علينا ومن آمنوا أن مناقشة الميزانية لم تكن مسرحية، بل معركة لاسترجاع ثقة الشعب ولنفتك حق جهاتنا وولاياتنا من التنمية. ينتظر المواطنون ميزانية تعيد لهم إيمانهم ببلادهم، تمدهم بالشعور الذي يحلمون به أن تونس ممكنة، تونس الأخرى، تونس الرائعة، تونس الجميلة، تونس التي نحلم جميعا بأن يعيش فيها أبنائنا ويتمتعوا بحقهم في الكرامة. شكرا السيدة الوزيرة، شكرا السيد رئيس المجلس.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، الكلمة الآن للسيدة النائبة المحترمة زكية المعروفي، تفضلي.

السيدة زكية المعروفي

شكرا لك السيد الرئيس،

ومرحبا بالسيدة الوزيرة معنا اليوم وبالوفد المرافق لها،

سأتحدث عن الانتماء وشرف الانتماء إلى المجلس الوطني للجهات والأقاليم، أن نكون نتاج صدفة لأنه يطلق علينا "نواب الصدفة" هي صدفة جميلة جدا، هي صدفة أرادت أن يكون لأبناء شعبنا من كل الجهات صوت لا يهدأ وأحد أصوات جهتي اليوم يريد أن يسأل عن أحوال الديمقراطية بالخارج وأنا قلقة جدا وأشعر بالتعب الكبير بشأن حقوق الإنسان، لقد أتعبني هذا الموضوع كثيرا، لكن لأننا في تونس أوضاعنا جيدة جدا ونشعر بالراحة عندما تهتموا بأنفسكم بالعامية.

السيدة الوزيرة، الموارد: من أين سنأتي بموارد للدولة؟ اليوم لا نستطيع خلق موارد ونحن في دولة لا تعترف بأرباح "الإنستغرام" و"الفيسبوك" و"تيك توك" والعملات الرقمية، هناك " des communités manager" لمسدي الخدمات، هؤلاء مازالوا بدون "statut" واضح، هؤلاء الناس كلما يريدون الحصول على أموالهم التي هي في النهاية أموالهم ومستحقاتهم تجد "blocage" في البنك المركزي، لذلك نطلب منهم تسهيل الإجراءات على المواطنين ليمكنهم العمل ولتتمكن الدولة من الحصول على أرباحها من هذه الموارد.

لماذا يخشى المواطنون اليوم السيدة الوزيرة من إيداع أموالهم بالبنوك؟ هذا السؤال علينا أن نعرف إجابته وكان من المفروض أن تقدمي لنا السيدة الوزيرة الإجابة على هذا السؤال، لماذا أصبحت اليوم علاقة المواطنين بالبنوك علاقة خوف؟

قبل القانون الأعرج للشيكات كان بإمكاننا على الأقل احتساب " le flux" الأموال التي تدور في البلاد حتى إن أظهر المواطن شيك وبعد ذلك قام بسداد ما اشتراه "en espèce" ولكن كان بإمكاننا أن نعرف حسب التقريب كم يدخل المواطن وكم يصرف المواطن من أموال، اليوم في غياب القانون الذي كان موجودا أصبح الناس يتهربون، ما الحلول التي وجدتها اليوم الوزارة؟

المؤسسات الصغرى ومسدي الخدمات والشباب مثلنا الذي يريد بعث مشروع والدخول إلى السوق ويرغب في الحصول على قرض وهذا الأخير يسند بالفوائض بالإضافة لتقديمه "caution" بـ 20 % وبعد ذلك عندما يريد استرجاع "caution" نقتطع منه المال بالإضافة للأموال التي يعطيها على القرض وبعد ذلك تتساءلون لماذا لم ينجح هذا السيد.

إن لم تقف الدولة مع الشباب للقيام بمبادرات ذاتية سنبقى اليوم وغدا والسنة القادمة بصدد مناقشة قانون مالية نريد أن ندخل أشخاصا للوظيفة العمومية بالقوة أقول جيدا بالقوة لأن هؤلاء الناس قد ملوا الانتظار وأصبحوا يخافون بعث المشاريع واليوم عندما نعمل في مناخ أعمال غير محفز مع وجود تبلد إداري فإن هذا الأمر لا يستقيم.

الحل السيدة الوزيرة في الأخير ليس في وزارتكم، أرى أن قانون المالية وأن هذه الحلول الترقيعية التي يتم إضافتها في كل مرة من هنا ومن هناك لن تحل الأزمة في تونس، لأنه يجب إيجاد "reforme" كاملة بهذه الطريقة يجب علينا في وقت ما أن نوقف كل شيء ونقول هذا حل جذري بإمكانه إنقاذ البلاد مما هي فيه لأننا سنبقى كل سنة نناقش أشياء كهذه وكل زميل يقدم مقترح قانون وهذه القوانين جيدة السيدة الوزيرة وهي قوانين جاءت بما هو جيد للشعب والمواطنين ينتظرون قوانين كهذه القوانين، ولكن قوانين كهذه القوانين بدون موارد فهذا لا يستقيم وحتى الحلول التي جاءت بها الوزارة اليوم ليست ناجعة في ظل انعدام موارد للدولة وعلينا أن نصارح الشعب السيدة الوزيرة نحن كنواب شعب صابرون ومع الدولة إلى أن ينفذ هذا الصبر، فنحن والمتلقي نفس الوضعية لأن وراءنا مواطنين وهم دائما يسألوننا عن الحلول وما الجديد في البلاد؟ لا يوجد شيء نظرا لغياب الموارد وهذا ما يجب الاقتناع به أو علينا البحث عن حل لجلب موارد وهذا الحل يكمن في فكرة مقدمة من شخص عبقري جدا، متى سيأتي لتونس هذ السيد فنحن في انتظاره ليأتينا بفكرة لينقذ البلاد مما نحن فيه؟

السيدة الوزيرة، عند الحديث عن دور الدولة الاجتماعي في دولة لم تعط للمواطنين حقوقهم الناس الذين يعملون بالمعامل يتقاضون أجرا 600 و700 دينار شهريا تجد هذا الشخص المسكين يعمل جميع أيام الأحد وليس له يوم راحة وهو لا يرتاح حتى لا يتداين ولا يأخذ أموالا من أحد ليعود بسلة من الخضر لأبنائه، يجد نفسه قد عمل أربعة أيام أحد يومين للدولة واثنين له لأن الساعات الإضافية تخضع للأداءات وهذه الساعات الإضافية التي قام بها سيعطيها للدولة، هل تعلم ماذا يطلق على هؤلاء السيدة الوزيرة؟ يطلق عليهم اسم موارد ذاتية أو التعويل على الذات، هل يتم التعويل على الذات بأموال الفقراء؟

علينا عدم الاعتماد على 5 آلاف دينار فمن يتقاضى 15 ألف دينار حاليا في الجمهورية التونسية يعتبر أنه شخص يتمتع بأجر ضعيف فما بالك بتسليطكم لأداءات على الأشخاص أجرهم الخام السنوي 5 آلاف دينار وهذا غير معقول السيدة الوزيرة، لذلك أطلب من الطاقم المرافق لكم اليوم عند الانتهاء من قانون المالية النظر في وضعيات هؤلاء المواطنين وإن أردتم سأجلب لكم بطاقات أجر فالأشخاص الذين يعملون بالمصانع هذه وضعيتهم بالضبط وهذا الأمر لا يستقيم وشكرا السيدة الوزيرة.

هذا ما لدي من ملاحظات واليوم بخصوص قانون المالية لا يمكننا اليوم إيقاف البلد من أجل ملاحظات، صحيح أن البلاد اليوم متوقفة، ولكن عندما نقول اليوم بأننا لن نصادق على قانون المالية أو عندما نهدد لا يمكن أن نفعل شيئا، هذا بلدنا ونحن اخترنا اليوم بأن نساعد بلادنا وبالوقوف إلى جانبها، كل هذا التشنج الصادر اليوم من قبل النواب لأن المواطنين هم بأنفسهم "frustré" وهذه العدوى لحقت النواب وهذا ما نعاني منه اليوم وأنتم أيضا في نفس وضعيتنا بالضبط، كل الناس قلقين وكل الناس يريدون إيجاد حل ويجب إنهاء هذا التخبط فقط. شكرا السيدة الوزيرة، شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، الكلمة الآن للسيد النائب المحترم علي الحسومي البيولي، له خمس دقائق.

السيد علي الحسومي البيولي

شكرا السيد الرئيس،

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله،

السيدات والسادة النواب الأفاضل،

السيدة وزيرة المالية المحترمة،

إطارات الوزارة الأفاضل،

نفتتح مداخلتنا اليوم بتوجيه خالص الشكر والتقدير إلى وزارة المالية وإطاراتها على المجهودات الجبارة المبذولة في إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2026، كما نثمن روح التعاون والجدية والاحترافية التي سادت النقاشات داخل لجنة المالية والميزانية والتي عكست قناعة راسخة لدينا جميعا بأننا نعمل في قارب واحد نجتهد معا من أجل هدف أسمى هو تحسين معيشة المواطن التونسي وتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي.

السادة الحضور، إن هذا المشروع الذي يتنزل في إطار التوجهات الكبرى لمخطط التنمية 2030-2026 مطالب قبل كل شيء بأن يترجم قيم العدالة الاجتماعية والإنصاف والتنمية المتوازنة وهنا يبرز الدور الحيوي والمحوري للمجلس الوطني للجهات الأقاليم المنتظر تفعيله إذ يعد الضامن الدستوري لتكريس الاندماج الاقتصادي والاجتماعي داخل الدولة ولتحقيق تكافؤ الفرص والتوزيع العادل للثروة والموارد بين الأقاليم والجهات وهو ما يجب أن ينعكس عمليا في التوزيع التفصيلي لاعتمادات الميزانية.

لقد قام المشروع على عدة محاور أساسية يمكن تلخيصها وتحليلها كما يلي:

لقد كان هناك تركيز واضح على تكريس الدور الاجتماعي للدولة وهو توجه إيجابي حيث أكد المشروع على دفع التشغيل عبر فتح باب الإنتدابات خاصة لحاملي الشهادات العليا ومواصلة تسوية وضعية الأعوان العرضيين إضافة إلى التزام المشروع بالترفيع في الأجور والمرتبات وجريات التقاعد وهو إجراء ضروري لدعم القدرة الشرائية.

وفي سياق متصل شهد محور مساندة المؤسسات الاقتصادية ودعم الاستثمار تركيزا على توفير التمويل بشروط تفاضلية لدعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة ودعم التمويل الذاتي لباعثي المشاريع بقروض دون فائدة ودون اشتراط ضمانات بالإضافة إلى إحداث خط تمويل خاص لدعم صغار الفلاحين لتكريس الأمن الغذائي.

أما فيما يتعلق بالعدالة الجبائية والإصلاح الإداري فقد أكد مشروع قانون المالية على تكريس العدالة من خلال توسيع مجال تطبيق الضريبة على الثروة واعتماد نظام الضريبة التصاعدية كما تضمن تبسيط الخدمات الإدارية ورقمنة الإدارة بشكل كامل كجزء من سياسة الدولة لمقاومة الفساد والتهرب الجبائي، هذه الخطوات ضرورية نشيد بها لضمان التزام الجميع بالمساهمة في المجهود الوطني، على الرغم من الإيجابيات الواضحة في التوجهات يجب أن نقدم قراءة نقدية معمقة للسياسات المالية العامة للبلاد والتي لا تزال بحاجة إلى مقاربات جديدة تترجم بشكل كامل طموحات الشعب التونسي وتتبنى فلسفة رئيس الجمهورية في بناء نموذج تنموي جديد.

إن اعتمادنا على المداخيل الجبائية بنسبة تفوق 90% من إجمالي المداخيل واللجوء إلى تمويل الميزانية عبر الاقتراض بمبالغ ضخمة يؤكد أننا ما زلنا في حلقة مفرغة من إدارة الأزمة وليس خلق الثروة يجب كسر هذه الحلقة، لذا لا بد من إيجاد مقاربات جديدة لتعزيز موارد الدولة من خارج الإطار الجبائي بشكل جذري نقترح تفعيل آليات مبتكرة مثل إدارة الأملاك العمومية عبر وضع خطة وطنية عاجلة للتدقيق في الأصول غير المستغلة للدولة وإعادة توظيفها في إطار شراكة منتجة لخلق الثروة بدلا من بقائها مجرد أصول جامدة.

كما يجب تطوير آليات خلق الثروة والقضاء على البطالة، حيث أن الحل لا يكمن فقط في خطوط التمويل المحدودة، بل في تمكين الشباب فعليا من خلق الثروة عبر مراجعة عميقة لمنظومة البنوك والمؤسسات المالية لتكون شريكا استثماريا حقيقيا وتطوير نظام الشركات الأهلية كنموذج اقتصادي للمبادرة الجماعية يخلق قيمة مضافة عالية.

ختاما، السيدة الوزيرة، نحن هنا في نفس القارب ومطلوب منا جميعا إيجاد آليات جديدة وجريئة لتطبيق فلسفة رئيس الجمهورية القائمة على العدالة والإنصاف، إن قانون المالية يجب أن يكون وثيقة طموحة وعهد للمستقبل لا مجرد تمرين في توازن الميزانية، لنعمل معا لنجعل من 2026 نقطة للانطلاق نحو اقتصاد يعتمد على الكفاءة والإنتاج لا على الجباية والاقتراض وشكرا.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، أحيل الكلمة إلى السيدة النائب المحترم السيدة سيرين قزارة، لها سبع دقائق، تفضلي.

السيدة سيرين قزارة

شكرا السيد الرئيس،

سيدتي وزيرة المالية، مرحبا بك ومرحبا بالوفد المرافق لكم،

إني أقف اليوم بصوت عالي واضح لأدافع عن فئة من المواطنين تعامل إلى اليوم وكأنها خارج حسابات الدولة وهم الأشخاص ذوي الإعاقة، نحن لا نتحدث عن أقلية هامشية نحن نتحدث عن مواطنين تونسيين كاملي المواطنة، لكن ما يقدم لهم اليوم وخاصة في قانون المالية لا يرقى حتى إلى الحد الأدنى من الاعتراف بحقوقهم، إن قانون المالية بأكمله دون رؤية ودون إجراءات فعلية ودون تحفيز اقتصادي أو اجتماعي يراعي خصوصيات الإعاقة وأمام هذا، هل يمكن أن نعتبر أن الدولة تعامل هذه الفئة كمواطنين؟ الجواب واضح، لا مع الأسف ونحن اليوم في قانون المالية لسنة 2026، اليوم كل ما يقدم في هذا القانون يتجاوز قروضا وإجراءات ثقيلة ومعقدة يضيع فيها المواطن أشهر دون نتيجة أي منطق من هذا؟ هل نطالب شخصا يعاني صعوبات في التنقل أو التواصل أن يواجه متاهة إدارية لا تنتهي؟ هل نطالب شخصا من ذوي الإعاقة أن يستدين لعيش بكرامة؟ هذا ليس دعما، بل عبئا جديدا يضاف إلى معاناته.

وزيادة على ذلك جاءت الصدمة الكبرى، قانون الامتياز الجبائي الذي عاد له البرلمان السابق والذي كان خطوة جريئة ومنسجمة مع اتفاقيات الدولة، قانون كان يمكن أن يغير حياة الآلاف من العائلات وضعته الحكومة على الرفوف وأوقفت العمل بأوامر ترتيبية والمواطن اليوم يصد أمام الديوانة وكأنه يطالب بامتياز غير مستحق.

إلى متى يتحمل الأشخاص ذوي الإعاقة عقوبة جماعية؟ لأن فئة قليلة استغلت القانون، من يتحايل يحاسب ومن يتجاوز يحاسب، لكن يعاقب الضحية بدل الجاني.

سيدتي الوزيرة، البرلمان دون التشريع ونحن قمنا بدورنا أما التطبيق والمراقبة وضمان احترام القانون فهي من صميم مهامكم ولا نقبل أن تلقي مسؤولية ضعف الرقابة أو الفساد أو التجاوزات على

كاهل المواطن من ذوي الإعاقة، نحن هنا اليوم لنقولها بصراحة كفى، كفى، كفى تهميشا، كفى انتظار، كفى تذرعا بالإجراءات، إن الدولة التي لا تنصف الفئات أكثر هشاشة هي دولة تتخلى عن معايير العدالة الاجتماعية وأنا من موقعي كنائبة وكامرأة أتحمل قضية هؤلاء أعلنها بكل وضوح سنعود لتمرير الفصل من جديد ولن نتراجع عن استعادة العمل بالامتياز الجبائي لأنه ليس منة من أحد، بل حق يكفله الدستور والقانون والمواثيق الدولية.

وباسمي وباسم كل العائلات التي تنتظر أتوجه مباشرة إلى سيادة رئيس الجمهورية الأستاذ قيس سعيد، نطلب منكم إنصاف الأشخاص ذوي الإعاقة والتأكيد على ضرورة تطبيق القوانين المتعلقة بهم دون تسويف ووضع حد نهائي لأي عراقيل تجعلهم مواطنين من الدرجة الثانية وإنصاف هذه الفئة ليس خيارا سياسيا، بل هو واجب وطني وأخلاقي.

سيدتي الوزيرة، سبق وقلت العام الماضي وسأكررها اليوم، كما يقول المثل "ما يحس بالجمرة كان اللي عافس عليها" ولا أقول لك أن كل العائلات التونسية، ولكن في أغلب العائلات التونسية لا توجد اليوم عائلة تونسية ليس فيها شخص من ذوي الإعاقة، واليوم ليس لأحد علينا منة ولا فضل، بل هو حقنا بالدستور وحقنا بالقانون فلو كانت وزارتكم تفهم هذا لعلها إن شاء الله تستجيب.

في العام الماضي بخصوص هذا القانون -ما شاء الله- سمعت كل الكلام السيئ، فحسبي الله ونعم الوكيل، وكأنني أنا من عطلت وأنا من وضعت العصا في العجلة في حين أنني قمت بكل ما يلزم وبكل ما هو مطلوب مني.

سيدتي الوزيرة، أود أن أعيد القول لك اليوم إنني أقف أمامك وأمام دستور الجمهورية، دستور تصحيح المسار، أمام الله وأمام شعبنا وبكل فخر واعتزاز، أنا نائبة وطنية وأحمل مشاغل ذوي وذوات الإعاقة المهمشين وأمثل كل صوت حرم من أبسط حقوقه كالتعليم والنقل والتشغيل في كافة القطاعات.

بالنسبة إلى الديوانة، بالله عليك قومي بغربلة إطاراتك جميعا لأن فيهم الكثير من الفساد والعراقيل وشكرا لكم.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، أحيل الكلمة الآن إلى السيدة النائب المحترمة ريم بن الحاج محمد، لها ثلاث دقائق، تفضلي.

السيدة ريم بن الحاج محمد

شكرا،

بسم الله الرحمن الرحيم، على الله العزم ونحن بإذنه عازمون.

سيدي الرئيس،

السيدات والسادة النواب،

السيدة الوزيرة والوفد المرافق لها.

يأتي مشروع قانون المالية في ظرف اقتصادي واجتماعي دقيق تتقاطع فيه تحديات المالية العمومية مع الانتظارات الملحة للمواطنين، إن هذا المشروع لا يمكن قراءته فقط من زاوية التوازنات المحاسبية، بل يجب أن نضعه في إطار رؤية واضحة للتنمية ولتوجيه الإنفاق نحو القطاعات ذات الأولوية.

مشروع المالية يواصل الاعتماد على الإجراءات الظرفية بدل الإصلاحات الجوهرية خاصة فيما يتعلق بتوسيع القاعدة الجبائية ومقاومة التهرب الضريبي وتعزيز موارد الدولة دون إثقال كاهل الفئات المتوسطة والضعيفة، فالعدالة الجبائية تظل شرطا أساسيا لإعادة الثقة بين المواطن والدولة.

رغم الجهد المبذول للحد من عجز الميزانية إلا أن الاعتماد الكبير على التمويل الداخلي والخارجي يبقى نقطة حساسة ويستوجب رؤية واضحة لإدارة الدين العمومي حتى لا يتحول إلى عبء يحد من قدرة الدولة على الاستثمار مستقبلا.

نلاحظ استمرار الضغط على الاعتمادات المخصصة للقطاعات الاجتماعية دون النظر للدور الشبابي والثقافي اللذان لا تزال ميزانيتهما ضعيفة مقارنة بدورهما في الوقاية الاجتماعية والتنمية البشرية، ونظرا لأهمية الثقافة ودورها في البلاد قبل التعديل للرغبة الملحة في التنمية الثقافية لا يوجد في الفصل 57 قبل التعديل يهم هذا القطاع المحوري في مشروع ميزانية الدولة لسنة 2026، بالرغم من أن الشؤون الثقافية جزء أساسي من الاستثمار في الإنسان وفي الهوية الوطنية ورغم أنها ما تزال من أقل الميزانيات في الدولة مقارنة بقطاعات أخرى ففي الوقت الذي تقوم فيه الثقافة بدور محوري في تعزيز الانتماء نشر الإبداع دعم الصناعات الثقافية وتحريك الاقتصاد عبر السياحة الثقافية تبقى المخصصات المالية الموجهة لها محدودة ولا تمكن من الاستجابة للحاجيات الحقيقية وللمشهد الثقافي.

ومن أهم التحديات التي تواجه ميزانية الشؤون الثقافية اليوم تتمثل في ضعف الاعتمادات المخصصة للبنية التحتية خصوصا صيانة دور الثقافة والمسارح والمكتبات، تشتت المشاريع وضعف التمويل الموجه للبرامج الجديدة والابتكار الرقمي، تأخر في التعهد بالتجهيزات ونقص الموارد البشرية المؤهلة، الحاجة لدعم الصناعات الإبداعية السينما كتاب المسرح الموسيقى باعتبارها قطاعات اقتصادية واعدة ورغم ذلك فإن الاستثمار في الثقافة ليس كلفة، بل هو رافعة للتنمية يخلق مواطن شغل للشباب ويعزز صورة البلاد ويدعم الاقتصاد عبر المهرجانات الفنون الصناعات السينمائية والحرف التقليدية.

لذلك، فإن تعزيز ميزانية الشؤون الثقافية يعد خيارا إستراتيجيا لضمان عدالة ثقافية بين الجهات وتوفير خدمات ثقافية قريبة من المواطن وتشجيع الشباب على المشاركة والإبداع وبناء مجتمع أكثر وعيا وقوة لذلك لنفكر ثقافيا ونعمل على إنتاج ثورة ثقافية رافعة للبلاد...

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

بإمكانك مواصلة فكرتك تفضلي.

السيدة ريم بن الحاج محمد

السيدة الوزيرة، إن مشروع قانون المالية ليس مجرد إجراء سنوي، بل هو ترجمة لاختيارات وطنية، لذلك ندعو إلى مزيد من التوازن بين متطلبات التحكم في المالية العمومية وبين الحق في التنمية ومزيد من العدالة الجبائية، مزيد من الجرأة في الإصلاح واختيارنا الوطني الثورة الثقافية وشكرا.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، أحيل الكلمة الآن إلى السيد النائب المحترم شاكر بن بلقاسم، له ثلاث دقائق، تفضل.

السيد شاكر بن بلقاسم

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والإطارات المرافقة لها وبالزملاء من المجلسين،

السيدة الوزيرة، إن قانون المالية يعكس ويعزز توجهات الدولة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا ورغم الظروف الصعبة التي تمر بها بلادنا اقتصاديا وهذه ليست مشكلة تونس فقط المتمثلة في العجز فهي حرب اقتصادية في العالم ككل تمر بها كل بلدان العالم ورغم ذلك لم تتخل الدولة التونسية اليوم عن دورها الاجتماعي تجاه منظوريها.

لكن اليوم أكثر كلمتين تترددان في قانون المالية هما "تعزيز" و"دعم" بينما يلزمنا اليوم أن نخلق كلمة جديدة وهذا يندرج تحت الشعار الذي رفعناه "التعويل على الذات" ولا يجب أن نتركه مجرد شعار فحسب فاليوم وفي إطار التعويل على الذات يلزمنا أن نضيف عبارة "دفع الاستثمار."

لقد تمنيت اليوم أن يكون في قانون المالية مقترح من الوظيفة التنفيذية أولا لأننا حين نتوجه نحو الصناعات التكميلية نجد أنها تمثل الدافع اليوم لقطاعين ناجحين هما الصناعة والفلاحة وهذا الأمر يهم القطاعين معا أي الصناعات التكميلية التي تساهم في الإنتاج الزراعي الوفير والتي تجعلنا نجد المواد الغذائية في تونس متوفرة كأحد أشكال الاكتفاء الذاتي.

إن الاستمرار في الحديث عن العجز في كل ميزانية هو خطأ لأن الإمكانيات الموجودة اليوم في تونس من موارد طبيعية وحتى بشرية وكفاءات هي موجودة بالفعل يلزمنا اليوم في إطار خلق الثروة أن نعطي الفرصة للشباب فإذا كنا سنكتفي بوضع الأرقام في قانون المالية فهذا خطأ، بل يلزم اليوم أن نعطي الفرصة للشباب ليفكر ونأخذ بمقترحاتهم.

يجب علينا اليوم أن نفكر في صادراتنا التي يجب أن تكون أكثر من الواردات لكي نقضي بذلك على العجز تماما ونفكر في الابتعاد عن الاقتراض وهذا يعني أننا سندخل في فلسفة أخرى بدلا من أن يكون هناك تداين في كل عام فهذا خطأ أمام الإمكانيات والطاقات الكامنة الموجودة في تونس كما تحدثنا.

رسالة إلى البرلمان الأوروبي، إن تونس اليوم ليست كسائر البلدان فكل البلدان يعاش فيها إلا تونس فهي التي تعيش فينا، لقد قلناها سابقا ونكررها الآن، لا للتدخل الأجنبي في الشأن الداخلي وتونس اليوم دولة ذات سيادة ويجب علينا داخليا أن نحافظ على سيادتنا ووحدتنا حتى لا يتجرأ أي إنسان وواهم من يظن أنه سيأتي اليوم ليعطينا دروسا في الحرية وشكرا.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، أحيل الكلمة الآن إلى السيد النائب المحترم ناجي بن كيلاني، له سبع دقائق، تفضل.

السيد ناجي بن كيلاني

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بكل الزملاء،

كما أجدد الترحيب بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق لها،

ننتقل اليوم بعد مناقشة المهمات الى مناقشة قانون المالية ولا بد للإشارة أولا أن مناقشة المهمات أكدت شيئين: النقطة الأولى أن لكل النواب المتدخلين كان لهم الحرية الكاملة في طرح مشاكل جهاتهم دون وصاية أو تدخل والنقطة الثانية أكدت مرة أخرى على أنه علينا بمضاعفة العمل ومصارعة الزمن من أجل تحقيق مطالب شعبنا الشرعية والمشروعة والتي تراكمت منذ عقود.

وفي هذا الإطار ونحن نتحدث عن قانون المالية في تقديري الشخصي من العيب أو من الجحد أن نغيب ما قامت به الدولة على الأقل في السنوات القليلة الماضية وأخص بالذكر سنة 2025، من العيب نكران ما تقوم به الدولة في المجال الاجتماعي في المجال الصحي في مجال البنية التحتية وفي مجال التشغيل، تقريبا الكل يعلم جميعا وبالأرقام أن التسويات التي حصلت السنة الماضية وبالتدخل المباشر من سيادة رئيس الجمهورية لم تحدث سابقا على الأقل في قطاع التربية فقط.

ولكن سيدتي الوزيرة، لأننا شعب لا حدود له من حيث مطامحه ورغبته في حياة مزدهرة ولأننا نحب البلاد كما لا يحب البلاد أحد ولأننا لا نتدخل في شؤون أيا كان ونرفض رفضا قاطعا أن يتدخل فينا أيا كان، ولعل الصورة اليوم بوجود المجلسين ووجود نواب من كامل ربوع البلاد، بل من مختلف الشرائح الاجتماعية خير دليل على الديمقراطية الحقيقية التي تعيشها بلادنا والتي دفع ثمنها غاليا شهداء الوطن.

لذلك ونحن مقبلين على مخطط تنموي لأول مرة سيساغ بطريقة تشاركية ولأول مرة ستتاح الفرصة لأبناء الشعب في كامل أنحاء الجمهورية لمن ظلوا لسنوات خارج تاريخ التنمية وخارج المسار السياسي، أدعوكم مجددا إلى مزيد التنسيق مع وزارة الاقتصاد والتخطيط، بما أنها هي المشرفة على المخطط رفقة المجلسين وبقية الهياكل المنتخبة لدينا كل المقومات، ولكن اختياراتنا تناقش.

سيدتي الوزيرة، أدعم الاستثمار في القطاع الفلاحي وأؤكد مرة أخرى على أنه ركيزة اقتصادية وبإمكانه أن يكون قاطرة اقتصادية وأثمن بعض الإجراءات الجديدة في هذا القطاع، ولكن لنتوجه إلى قطاع الفلاحة لأننا كما قلت سابقا لدينا كل مقومات النجاح فيه ولعل صابة زيت الزيتون وصابة الحبوب وصابة القوارص وصابة التمور كلها خير دليل على المقدرات التي يمكن أن يدرها علينا هذا القطاع.

أيضا، الطاقة البديلة حان الوقت للاستثمار في هذا القطاع الواعد وعديد البلدان ذهبت أشواطا كبيرة في هذا القطاع، أجدد الدعوة إلى الاستثمار في هذا القطاع خاصة وأن بلادنا تشهد عجزا في القطاع الطاقي والتشجيع على الاستثمار من خلال ثورة تشريعية حقيقية تفتح أفقا جديدا لأبناء شعبنا، الكل تقريبا مجمع على أن نتعامل لا زلنا للأسف مع نصوص تشريعية تجاوزها الزمن ولم تعد صالحة لمرحلتنا الحالية.

إعادة تأهيل قطاع الفسفاط الذي عانى لسنوات عديدة، هذا القطاع الاستراتيجي بإمكانه أن يكون حلا في توفير موارد إضافية للاقتصاد الوطني، إضافة إلى ذلك أبناءنا بالخارج ليسوا فقط مواطنون يتشاركون معنا الحلم في بناء دولة جديدة وإنما هم نقطة قوة وما يقدمونه من دعم للاقتصاد الوطني وللمالية العمومية يتطلب منا جميعا مزيد العناية وإيلاء الاهتمام الكافي بهذه الفئة.

أخيرا وليس آخرا، أجدد وأقول أننا لا زلنا وسنظل على العهد مع أبناء شعبنا مؤمنين بأن تونس تستحق الأفضل وشكرا.

عاشت الجمهورية، عاشت تونس.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، أحيل الكلمة الآن إلى السيدة النائب المحترمة السيدة هدى الجلاصي، لها ثلاث دقائق، تفضلي.

السيدة هدى الجلاصي

بسم الله الرحمن الرحيم،

شكرا السيد الرئيس ونائبيك.

السادة والسيدات الحضور من المجلسين،

السيدة وزيرة المالية والوفد المرافق لك مرحبا بكم في رحاب البرلمان.

أود بداية أن أؤكد أن التعديلات الأخيرة على قانون المالية لا تطرح مجرد تساؤلات تقنية، بل تضع وزارتكم أمام مسؤولية سياسية وأخلاقية تتعلق بمنهجية العمل وبمدى احترام مبادئ الشفافية والحوكمة الرشيدة.

سيدتي الوزيرة، لقد أصبح من المقلق أن تقدم تعديلات جوهرية تمس حياة المواطن والمؤسسة دون توفير أي معطيات واضحة أو تفسيرات دقيقة حول خلفيات الخيارات المتخذة، إن غياب دراسة منشورة للرأي العام وللمجلس وغياب منهجية تشاركية يجعلان من هذا التعديل خطوة غير مطمئنة وغير منسجمة مع أبسط قواعد التخطيط المالي السليم.

كما أن الاكتفاء بإجراءات ظرفية متفرقة دون رؤية إصلاحية شاملة يرسخ الانطباع بأن وزارة المالية تتحرك بردود فعل لا بسياسة متكاملة فلا يمكن مواجهة أزمات متراكمة بنفس المقاربات التي أثبتت محدوديتها ولا يمكن الاستمرار في إلقاء العبء على المواطن والمؤسسات النظامية بينما بقيت الإصلاحات الحقيقية معلقة دون تبرير.

سيدتي الوزيرة، إن المنظومة الجبائية ما زالت تعاني اختلالات جوهرية والاقتصاد الموازي ما زال خارج الرقابة والتصرف المالي في المال العام ما زال بحاجة إلى رقابة صارمة وإصلاحات فعلية لا إلى وعود مؤجلة ورغم ذلك يأتي التعديل خاليا من أي خطوة جدية نحو معالجة هذه الإشكاليات مكتفيا بإجراءات غير قادرة على تغيير الواقع أو دعم الثقة.

كما نلاحظ غياب أي توجه نحو تحفيز الاستثمار أو حماية المؤسسة الاقتصادية وهو ما يفاقم حالة الضبابية في بيئة الأعمال ويضعف نسيجا اقتصاديا يحتاج إلى دعم لا إلى مزيد من الأعباء، لذلك سيدتي الوزيرة، نطلب منكم تقديم بيان رسمي يوضح الأسس التي استند عليها هذا التعديل، شرح الخيارات المتخذة وتبرير غياب الدراسات المرافقة وتقديم رؤية واضحة للإصلاحات الهيكلية التي ستلتزم بها الوزارة دون تأجيل أو مراوغة.

كلنا نعلم بالمقولة الشهيرة لابن خلدون أن "التاريخ في ظاهره لا يزيد عن الأخبار، ولكن في باطنه نظر وتحقيق"، هكذا هو قانون المالية في ظاهره يخدم الشعب والمواطن والعدالة الاجتماعية وعندما نتعمق فيه نجده في صالح رؤوس الأعمال.

إن البلاد اليوم تحتاج إلى سياسة مالية صريحة ومسؤولة لا إلى تعديلات مجزئة لا تعالج الأصل ولا تصارح المواطن وبالتالي لا تحمله كلفة الإصلاح مجددا وشكرا. شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم

شكرا، إذن كل الشكر والتقدير للسيدات والسادة نواب المجلس الوطني للجهات والأقاليم على ما تقدموا به من مداخلات قيمة تضمنت مقترحات جدية وتوصيات هامة.

الشكر موصول أيضا للسيدة وزيرة المالية وللوفد المرافق لها ولحسن إصغائهم واهتمامهم.

إذن نرفع الجلسة لمدة ساعة لتلقي إجابات السيدة الوزيرة إثر ذلك.

(كانت الساعة الثامنة وخمس وأربعين دقيقة مساء)

استئناف الجلسة

ومواصلة النظر في مشروع قانون المالية لسنة 2026

(كانت الساعة التاسعة وخمس وخمسين دقيقة مساء)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيدات والسادة النواب المحترمون من المجلسين،

أسعد الله أوقاتكم بكل خير،

نستأنف أشغال جلستنا العامة المشتركة وباسمكم جميعا أتوجه مجددا بعبارة التحية والترحيب إلى السيدة مشكاة سلامة الخالدي وزيرة المالية وكافة أعضاء الوفد المرافقين لها.

والآن أحيل الكلمة إلى السيدة وزيرة المالية، لكي تتولى الرد على استفسارات وتساؤلات السيدات والسادة النواب من المجلسين، فلتتفضل.

السيدة مشكاة سلامة الخالدي، وزيرة المالية

شكرا سيدي الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد رئيس مجلس نواب الشعب،

السيد رئيس المجلس الوطني للجهات والأقاليم،

السيدات والسادة نواب المجلسين، نواب رئيس مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم،

السيدات والسادة النواب لمجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم،

قبل أن أبدأ مداخلتي أود الإجابة عن الأسئلة، في الحقيقة هناك أسئلة تم طرحها سابقا وهناك أسئلة جديدة تم طرحها اليوم.

أود أن أتقدم بالشكر الخاص للسادة الرؤساء والسادة نوابهم الذين بذلوا مجهودا كبيرا خلال الفترة التي تم تمرير فيها مهمات كل الوزارات، لقد كان هناك عمل مشترك مهم جدا وكانت هناك إضافة كبرى من السيدة رئيسة الحكومة ومن السادة الوزراء الحاضرين، أعلم أن هناك تنسيقا كبيرا تم بينكم وأنكم عملتم وكان هناك تعب كبير.

أود أن أتوجه بالشكر إلى كل السيدات والسادة النواب بمجلس نواب الشعب وبالمجلس الوطني للجهات والأقاليم، كما أتقدم بشكر خاص إلى كل المستشارين والإداريين والكتبة والأعوان والأمنيين والسائقين وكل عون أو موظف يشرف ويعمل في هذا المجلس وفي المجلس الوطني للجهات والأقاليم، أتقدم في الحقيقة بشكر كبير على ما قدموه من جهد كبير ومازالوا سيواصلون العمل خلال الأيام

القادمة بإذن الله في إطار تمرير فصول مشروع قانون المالية لسنة 2026.

يسرني أن أكون بينكم اليوم تحت قبة هذا البرلمان بحضور رؤساء وأعضاء مجلس نواب الشعب والمجلس الوطني للجهات والأقاليم وذلك لتقديم مشروع قانون المالية لسنة 2026، هذا المشروع ليس مشروع وزارة المالية، بل هو مشروع الحكومة، كان هناك دعم كبير أؤكد على هذا مرة أخرى وإشراف من السيدة رئيسة الحكومة لإعداد هذا المشروع وكان هذا العمل على امتداد كامل هذه الصائفة.

كما أتقدم بالشكر أيضا للسيد رئيس الجمهورية على دعمه لنا والذي أشرف على كل ما يهم مشروع قانون المالية لسنة 2026 الذي أعتبره همزة وصل بين الوظيفة التنفيذية والوظيفة التشريعية وذلك لبلوغ أهداف مشتركة في إطار تشريعي مميز وفق آليات وقيم كرسها دستور الجمهورية التونسية وهي مرحلة من تاريخ تونس نجتمع فيها لنتعاون ولنضبط الأولويات ولنواصل المسار الذي شرعنا فيه وسنواصل العمل فيه خلال السنة القادمة والسنوات التي ستليها بعون الله وذلك لتنفيذ السياسة العامة للدولة التي رسمها فخامة الرئيس الأستاذ قيس سعيد والذي أحييه من هذا المنبر وأشكره على الموقف الذي اتخذه لتكريس سيادة تونس التي تبقى عالية أبية لا يمكن لأحد أن يؤذيها وأنا أعلم أن السيد الرئيس الأستاذ قيس سعيد كفيل بحماية تونس فلا خوف عليها.

في الحقيقة كل الملاحظات التي تقدم بها السيدات والسادة النواب هي ملاحظات مهمة جدا وتستحق الحديث فيها وسنعيد التذكير بها وقبل أن آتي على الإجابات التي منها ما هو اقتصادي ومالي ومنها ما تحدثنا فيه سابقا بخصوص وضعية بعض الإدارات التابعة لوزارة المالية ولغيرها من الوزارات.

كما أتوجه أيضا بشكر كبير وخاص إلى كل الحاضرين معنا الآن وإلى كل من غادرنا من لجنة المالية والميزانية بمجلس نواب الشعب ولجنة المالية للمجلس الوطني للجهات والأقاليم برئاسة رؤسائها ونوابها وجميع أعضائها دون استثناء وأشكر كذلك كل السيدات والسادة النواب الذين حضروا معنا بالرغم من أنهم ليسوا أعضاء اللجنة والذين قدموا الإضافة، لذلك كان هناك عمل مثمر، كان هناك تعاون كبير، كان هناك مجهود، كانت هناك قيمة لكل التدخلات.

لقد فرحوا بنا واستمعوا إلينا عندما تولينا تفسير مهمة المالية في مشروع قانون الميزانية وكذلك في تحديد ميزانية الدولة وضوابطها وكما أنه كان هناك تنسيق وتعاون إلى آخر وقت تقريبا قبل يوم الأمس، لذلك أتقدم لهم بجزيل الشكر ولكل الإداريين الذين عملوا معهم وبهذه المناسبة أود التأكيد أنه إن شاء الله خلال هذا الأسبوع أي بداية من الغد وخلال الأيام المقبلة إلى غاية التاريخ الدستوري المحدد الذي تعرفونه نتمنى أن نتم عملنا في كنف المحبة والاحترام.

ونحن نقدر كل مجهوداتكم كما أن الحكومة عملت ووزارة المالية قد قامت بدورها، أريد أن أتقدم بالشكر إلى كل المسؤولين وكل الإطارات والمديرين العامين وكل من قام بصياغة فصل من فصول قانون المالية أو المشاركة في ميزانية الدولة لهذه السنة، أريد أن أتقدم بالشكر إلى كل الحاضرين معي وأنا أحييهم، كما أتقدم بالشكر إلى كل من ساهم في هذا العمل الذي هو بين أيديكم اليوم أو قبل ذلك أو ساهم بالعمل في مهمات الوزارات في الحكومة تقدم لهم بالشكر حتى إن كانوا غير موجودين معنا وأتقدم بالشكر إلى كل موظف وكل إداري قام بدوره سواء على مستوى الحكومة فنحن نعمل والحمد لله باتفاق وبانسجام تام تحت إشراف وقيادة الرئيس الأستاذ قيس سعيد وكل المشرفين والعاملين بالمجلسين.

أود التذكير أننا قدمنا ميزانية الدولة لسنة 2026: ميزانية الدولة التي لسنة 2026 تضمنت أبوابا عديدة، يوجد بها موارد ونفقات الدولة باعتبار أنها ليست كما ذكر في عدة تدخلات مجرد أرقام، ليس هذا لأن الأرقام تأتي في ترتيب الثانوي لكن هناك مشروع بأكمله، هذا المشروع يفسر ما تنوي الدولة القيام به في سنة 2026، في سنة مالية محددة، المشروع لا يتجاوز أكثر من سنة وخلال هذه السنة سيقع تحديد الأولويات، صحيح لا يمكننا خلال سنة وحيدة أن نحقق كل شيء، هناك مسائل تتضمن برامج عامة، برامج تتطلب إستراتيجية كاملة، تتطلب سنوات من العمل والبذل والتنفيذ، لكن ليس دائما صحيح أن هذه الحكومة أو الحكومة التي جاءت قبلها من دستور 2022 لم يتم القيام بشيء، هناك أشخاص يعملون وهناك أشخاص عملوا وهناك أشخاص إن شاء الله مازال لديهم ما يقدمون وسيعملون.

لقد تمت إثارة في عدة مناسبات وخاصة في لجنتي المالية أسئلة حول أسباب وجود الفارق بين الموارد والنفقات الذي يقدر بـ 11 ألف مليون دينار والتي ستقوم الدولة باقتراضها ونحن لا نعتبره قرضا، بل تسهيلات من البنك المركزي التونسي وهنا أشكر السيد محافظ البنك المركزي التونسي الذي يقوم بدور كبير والذي بصدد بذل مجهود سواء بخصوص وظائف البنك المركزي إلى غاية استقرار الوضع المالي للمحافظة على قيمة الدينار وقد ذكرت السيدة رئيسة الحكومة في بيان الحكومة أن وضعية الدينار قد استقرت وقد تحسنت على الأقل بالنسبة إلى صائفة سنة 2025 .

كما أن السيد محافظ البنك المركزي وكامل العاملين بالبنك يقومون بدورهم للسيطرة على نسب التضخم التي تشهد انخفاضا ملموسا من شهر إلى شهر، لكن 11 ألف مليون دينار التي تحدثنا عنها وهي ما يسمى الفارق بين الموارد والنفقات في ميزانية الدولة هي عبارة عن تسهيلات تحصلنا عليها لنقترض ولسد الفجوة الموجودة في ميزانية الدولة، لماذا هذا الاقتراض؟ لأن لدينا نفقات مهمة، إذا كانت الدولة تسعى وتقوم بكل ما هو إنفاق في كل ما هو اجتماعي فمن الأكيد أن كل ما هو اجتماعي سيكون له كلفة، لا يمكننا مطالبة الدولة وكلكم قد اتفقتم تقريبا على البعد الاجتماعي لمشروع قانون المالية لسنة 2026 والذي هو أيضا له أشكاله ومظاهره خلال السنوات المالية السابقة لكن ما يميز سنة 2025 أنها تضمنت عديد الإجراءات الاجتماعية إن كنا سنذهب في الانتداب وذكرنا بأن سنة 2025 تم إجراء انتدابات جديدة فيها بعدد تم ذكره في العديد من التقارير وهذا العدد موجود أيضا بميزانية الدولة وقد تم إجراء هذا الانتداب زيادة على القيام بالعديد من التسويات التي تمت، كل هذا له كلفته.

ولهذا فإن سنة 2026 كما أكدت ذلك في أكثر من مناسبة وفي لجنتي المالية ستكون سنة الرجوع إلى الانتداب لكن سيتم القيام بهذا عبر مراحل، لا يمكن للدولة القيام بالتسويات وبالانتدابات وبالإدماج وبتصحيح كل وضعيات الذين كانوا يعملون بالمناولة في سنة مالية واحدة، وهذا المنهج قد اتخذه السيد رئيس الجمهورية تعمل علي تنفيذه الحكومة برئاسة السيدة رئيسة الحكومة ونطلب من الله أن يقدرنا لنصل إلى النتائج التي نطمح الوصول إليها.

لذلك فإن 11 مليون دينار التي تم الحديث عنها جاءت في إطار التدخل لتوفير النفقات في إطار التعويل على الذات ومنهجنا عدم

الالتجاء إلى الاقتراض الخارجي في مرحلة دقيقة وكنت قد ذكرت في لجنة المالية أنه إن شهدت وضعيتنا المالية والاقتصادية تحسنا فإننا سنذهب إلى الاقتراض الخارجي وإن تم الالتجاء إلى الاقتراض الخارجي فإن هذا في إطار تنويع مصادر الاقتراض وهذه اختيارات دول ومن يقترض فهذا لا يعني أنه يقوم برهن البلاد، فمن يريد رهن البلاد هو الذي يقوم ببعث مشاريع، ولكن لا يجد موارد لتمويلها وفي هذا الوقت تصبح الحكومة لا تفي بالتزاماتها، لذلك فإننا عندما نلتجئ إلى الاقتراض فلإنجاز مشاريع الدولة ولتوفير الخدمة الاجتماعية المطلوبة ليمكننا القيام بالانتدابات ولنتمكن من الاستثمار وإن كانت الغاية من الاقتراض هي الاستثمار، أظن أن هذا طلبنا جميعا، صحيح نحن نرجو عدم توجيه الاقتراض سواء كان داخليا أو خارجيا إلى الأجور أو إلى النفقات العادية، نريد أن يقع توجيهه إلى الاستثمار، فهذا مطلبنا سواء بالنسبة إلى الجهات التي تحدث عنها خاصة السادة والسيدات نواب المجلس الوطني للجهات والأقاليم على أن هناك جهات مازالت في حاجة للتنمية.

صحيح أن الوضعية شهدت تحسنا عما كانت عليه سابقا، صحيح لدينا كل الأمل بأن يقع التنفيذ إن شاء الله بعد المصادقة على مخطط التنمية 2026-2030 وقد وقع تخصيص الأموال المرصودة لذلك، لكن إن شاء الله 2026-2030 ستكون مرحلة التقدم في مشاريع التنمية بالإضافة كما تعلمون أنه في كل ميزانية دولة وأنه في كل سنة مالية يكون هناك استثمار للتنمية في الجهات وقد تم رصد اعتمادات لها، وكما ذكر السيد الرئيس في أكثر من مرة يتم رصد الاعتمادات والدولة توفر هذه الاعتمادات، ولكن ما ينقص هو بعض التنفيذ وإن شاء الله سنسعى جميعا، فالسيدة رئيسة الحكومة تبذل مجهودات جبارة وكما تلاحظون فإنها دائما تقوم بمتابعة إنجاز المشاريع المعطلة وهي تقوم بمتابعة كل نصوص القوانين وكل السادة النواب الموجودين هنا والسادة النواب الغير موجودين معنا قد أكدوا على أنه يجب أن تكون هناك مجلات موجودة.

صحيح أن هذه المجلات ستساهم في حل العديد من الإشكاليات لأنه لدينا قوانين قديمة ولأن الاستثمار أو مجلة الصرف ومجلة المياه وكل المجلات الأخرى التي تحدثتم عنها لا يمكنها أن تتقدم إلا بذلك وكما ذكرت في لجنة المالية هذه القوانين ليست قوانين عادية، بل إنها قوانين بقيت لسنوات طويلة لأكثر من ثلاثين أو أربعين سنة، فمجلة الصرف مثلا سيكون سنها إن شاء الله خمسين سنة وأذكر مرة أخرى على أنه ليس من السهل تعديلها، علينا اتخاذ كل الاحتياطات اللازمة وعلينا اتخاذ كل الحيطة لتصدر المجلة في صبغة سليمة لتستجيب لأهم الوضعيات ونحن لسنا في عملية تسابق من سيأتي بمشروع قبل الآخر، المهم أن يكون مشروع قانون يصدر ليعود بالنفع على البلاد وعلى التنمية ويصل بنا إلى أهداف تنقيح القوانين أو ما فائدة القوانين إن صدرت إن وجدنا أنفسنا غير قادرين على تنفيذها أو على تطبيقها.

أعود إلى 11 ألف مليون دينار، قلنا أن الدولة في حاجة إلى هذه المبالغ المالية باعتبار أن الشروط التفاوضية بالنسبة إلى الدولة التونسية في حالة الخروج إلى الأسواق المالية العالمية ليست بأحسن حال، نخرج إلى السوق العالمية للحصول على مبالغ اقتراض ليمول البنك المركزي الاقتصاد الوطني ولتمويل الاستثمار الخاص، في هذه الحالة فإننا سنحصل على قروض بفوائض مرتفعة ولا نتحصل على التسهيلات اللازمة ولا يمكننا الحصول على فترات الإمهال المطلوبة وستكون لدينا عمولات تعهد مرتفعة، لذلك في إطار سياسة السيد رئيس الجمهورية التعويل على الذات فإنه نتجه إلى الاقتراض الداخلي رغم مساوئه، قلنا إنها خيارات، إما أن نختار أن نعول على أنفسنا ونقترض من الداخل مع تحمل جزء من التضخم الذي يمكن أن يحصل ونحن نتمنى أن لا يوجد هذا التضخم لأننا سنحارب التضخم بأشياء أخرى، نسبة التضخم انخفضت فقد بلغت 5,4 لكن كل المداخلات منذ أن بدأت الحكومة في تحديد مهماتها ذكرتم أنكم لم تشعروا به، لماذا لم تشعروا به؟ لأن للتضخم صبغة اقتصادية محددة، عندما يحدد عدده البنك المركزي على المستوى الاقتصادي لكن لا تشعر به في الشارع إن لم يتم التحكم في الأسعار لذلك علينا القيام بعمل آخر بالإضافة إلى التحكم في التضخم علينا التحكم في الأسعار وهذا من دور وزارة المالية ووزارة التجارة ودور وزارة الداخلية ودور كل مؤسسات الدولة التي تقوم بالرقابة.

لذلك عندما تحصلت الدولة على 7 آلاف مليون دينار وعندما تحصلت على المبلغ الذي قبله، تساءلتم أين ذهبت هذه المبالغ ومن حقكم التساؤل أين ذهبت هذه المبالغ؟ لدينا ثلاث سنوات إمهال ولدينا فائدة، هناك تساؤلات أيضا لماذا نقترض من البنك المركزي دون فائدة على مدى خمسة عشر سنة منها خمس سنوات إمهال؟ هذا التمشي الذي اتخذته الدولة التونسية في إطار أكيد تشاركي صحيح يصبح للبنك المركزي مسؤولية لكن نحن أيضا مسؤولين، كامل الدولة منسجمة، كل الدولة متحدة لأننا نريد استعادة التوازنات العامة وفق معطيات معينة، لنحاول التحكم عن تراكم آجال سداد الديون العمومية خاصة على المدى المتوسط تفاديا لمخاطر إعادة التمويل.

هذا ونحن كحكومة وكوزارة مالية واعون بأن استكمال هذه التمويلات يمكن أن يكون له آثار سلبية، عند الاقتراض من الداخل فإننا نعلم أن هذا سيكون له أثر سلبي غير أنه سيتم استعمال هذه التمويلات بالأساس لخلاص الديون الخارجية ولتمويل الاستثمارات على غرار سنة 2025 وسأقدم لكم مثالا فقد استعمال مبلغ قدره 4750 مليار منها 3100 لسداد الديون وهذا القرض تم اقتراضه من السوق المالية والباقي لتمويل المشاريع التنموية من جملة 7 مليارات دينار كما ذكرت لكم ذلك.

لذلك فإن هذه الأموال لم تذهب إلى النفقات الخاصة ولا إلى الأجور ولا إلى أي شيء آخر، بل ذهب جزء منها لسداد ديوننا على اعتبار أن مبدأ تونس هو الإيفاء بتسديد ديونها للحفاظ على مصداقية الدولة وللمحافظة على قيمتها بين دول العالم، فتونس لا تقترض من الدول ثم تبرر عدم سدادها للقرض بأن وضعيتنا الاقتصادية والمالية لا تسمح لنا بإرجاع أموالكم، بما أننا قد اقترضنا من دول علينا أن نعيد لهذه الدول أموالها وفي نفس الوقت نحاول توجيه المبالغ التي نقترضها إلى الاستثمار.

كما تم أيضا طرح العديد من التساؤلات فيما يخص الميزانية والتوازنات العامة للدولة وفيما يخص الأجور والدعم وغير ذلك من المسائل التي تم التطرق إليها عند الحديث عن ميزانية الدولة، عند طرح مهمة وزارة الماليةن عندما تم التساؤل عن التوازنات التي على الدولة تحقيقها لذلك فإن مشروع ميزانية الدولة سنة 2026 كان أمامها تحديا استثنائيا لذلك علينا إيجاد طريقة لتوجيه المبالغ المهمة إلى الاستثمار العمومي وكذلك إلى التدخلات ذات الصبغة التنموية لتبلغ جملة الاعتمادات المرصودة للنفقات ذات الصبغة التنموية 11934 مليون دينار أي بزيادة قدرها 12,4% مقارنة بسنة 2025 وتمثل هذه النفقات 6,4 من الناتج المحلي الإجمالي وتهم المشاريع كل

الحالات أو المجالات ذات تأثير مباشر على جودة الخدمات الأساسية كالتربية، التعليم، الصحة، النقل العمومي وتشجيع كذلك القطاع الفلاحي، الاستثمار في القطاعات البيئية وكذلك برامج التنمية الجهوية والتنمية المندمجة .

ومشروع ميزانية الدولة لسنة 2026 تضمن إدراج جزء من المشاريع المقترحة في المجالس المحلية ضمن مخطط التنمية 2026-2030 وذلك على أساس أولويات محددة والتي حددتها المجالس المحلية مع العلم أن السيد وزير الاقتصاد كان موجودا في 479 معتمدية وكل المجالس المحلية قدمت مقترحاتها وقع الاختيار على 583 مشروعا بكلفة جملية تقدر تقريبا بـ 940 مليون دينار وبالطبع كما ذكر السيد وزير الاقتصاد والتنمية عندما كان موجودا في مكاني على إثر الرد على أسئلة السيدات والسادة النواب بعد أن قدمت بيان الحكومة وطرحتم تساؤلاتكم، قال نحن لم نصادق بعد على أي شيء، ولكن هذا برنامج التنمية كيف ننظر له وقد حددنا بعض المشاريع والتي عددها 583 مشروعا لسنة 2026 وعندما ستتم المصادقة على المخطط في آجاله المحددة بإذن الله سيتم الشروع في إنجاز هذه المشاريع ولا يوجد أي شيء يأتي قبل المصادقة.

كما تعمل الدولة على دعم كل ما هو مواد أساسية، كل ما هو محروقات، كل ما هو نقل، كل ما يهم المسائل الحياتية ولقد ذكرت هذا في أكثر من مرة الدور الذي تقوم به الدولة في وضعية طبيعية نعيشها خلال هذا الأسبوع في هذا البرد القارص الذي تعيشه البلاد، تقوم الدولة بدعم قارورة الغاز فإن لم تقم الدولة بدعمها وإن جعلنا المواطن هو الذي يتحمل كل هذه التكاليف فإن قدرته الشرائية لا تسمح له بذلك ودائما نتحدث في إطار الدور الاجتماعي للدولة وقد قلت لكم وأنا معكم في هذا علينا التفكير في يوم ما في كيفية تأطير هذا الدعم وإيجاد طريقة لتنظيمه لكن في الوقت الحالي نحن في إطار سياسة اجتماعية وقد ذكرتم بأن نسبة الفقر ولو أن المعطيات التي قدمت بخصوصها ليست دقيقة، ولكن علينا أن نفكر في كيفية السيطرة على نسبة الفقر شيئا فشيئا لكن إن لم تكن لدينا إمكانية لتحسين دخل الجميع تبقى مساهمات الدولة في شكل مساهمات اجتماعية، فإن لهذا تأثير على العائلات وعلى الناس الفقراء.

لا نريد أن نجد أي شخص يعاني من الفقر في البلاد، لا نريد أن يوجد في البلاد شخص بدون أجر، لا نريد أن يبقى أي شخص ضعيف، نتمنى أن كل المواطنين وكل من يسمعنا أن يتحقق لهم كل أسباب العيش الكريم ولا يمكن لأي حكومة أن تشعر بالارتياح وهي ترى أشخاصا في حاجة إلى أشياء ضرورية لحياتهم لكن كما تعلمون هناك توازنات معينة وأننا نكون أحيانا غير قادرين على تحقيق كل شيء وحتى عند تقديمنا للمساعدات هناك عمل جبار يتم القيام به على مستوى وزارة الشؤون الاجتماعية، هناك عمل كبير وبإذن الله سنصل لا نقول أننا سنؤسس للفقر بل نحن نريد أن نخرج الناس من هذا الفقر وإن شاء الله بالتشجيع على العمل وبإيجاد حلول إن شاء الله على مستوى نفقات الدولة نتمنى أن يصبح هناك إمكانية العمل للجميع ويمكن لكل شخص أن يقوم بالكسب بمفرده ولا يحتاج للدولة لتعطيه.

لقد وردت تساؤلات كثيرة بخصوص ارتفاع كتلة الأجور وبالنظر إلى أن الوقت المخصص ليس بالكثير أود الإجابة عن أهم أسئلتكم، ففيما يتعلق بارتفاع كتلة الأجور تضمنت ميزانية عام 2026 رصد اعتمادات بعنوان نفقات الأجور تقدر بحوالي 25267 مليون دينار أي ما يعادل 13.4% من الناتج المحلي الإجمالي، كما تم تضمين ألف مليون دينار ضمن النفقات الطارئة وغير الموزعة بعنوان برنامج جديد للزيادة في الأجور لتبلغ بذلك كتلة الأجور حوالي 13.9% من الناتج المحلي الإجمالي وعليه نعتقد أن هذا المستوى من التأجير يعد مقبولا، لا نقول أنه مرتفع أو جيد لكنه يعكس المجهود الاستثنائي الذي تم بذله في ميزانية الدولة لسنة 2026 للمساهمة في دعم التشغيل من خلال الانتدابات كما ذكرنا والتسويات بحوالي 51878 خطة وكذلك تحسين القدرة الشرائية للمواطنين من خلال إقرار برنامج جديد للزيادة في الأجور ورغم ذلك نؤكد دائما أن هذا لا يزال غير كاف وإن شاء الله نحقق في مشروع قانون المالية للسنة القادمة إنجازات أفضل وعملا أحسن.

أما بالنسبة إلى التمويل في القطاع العمومي والقطاع المالي بصفة عامة فقد ذكر في أكثر من مداخلة تساؤل حول ما أنجزناه لتمويل الشركات الناشئة وهنا نوضح أنه تم بمقتضى قانون المالية لسنة 2025 إحداث خط تمويل بمبلغ 3 مليون دينار لفائدة باعثي الشركات الناشئة تحت تصرف البنك حيث خصصت هذه المبالغ لإسناد قروض مساهمة دون فائدة لمدة ثماني سنوات وكما ذكرت سابقا فقد بلغ عدد المطالب 82 مطلبا كان الانتفاع منها في 30 ملفا. الحقيقة أنه لا بد من توفر بعض الشروط كما يجب على البنوك سواء بنك التضامن أو البنوك الأخرى المساعدة في تسهيل الإجراءات لكل باعث جديد ولكل أصحاب المبادرات ليجدوا طريقة لتمويل كل مشاريعهم.

لم نتحدث اليوم عن الشركات الأهلية التي رصدت لها مبالغ هامة حيث تم تنقيح المرسوم الخاص بها نظرا إلى وجود بعض الصعوبات السابقة مثل شرط تجميع 50 مساهما وغيرها من الإجراءات فوضعت لها تسهيلات، هذا الأنموذج يمثل بالنسبة إلينا وسيلة للعمل وخلق المشاريع التي يتشارك فيها الناس وقد نجح في عدة دول فما الذي يمنع نجاحه لدينا؟

وقد أثيرت مسألة التمويلات في عدة مداخلات سابقة وحتى في اللجنة حيث طرح تساؤل عن سبب عدم استغلال تلك الأموال، إن هذه المشاريع لا تزال في بدايتها فهي مشاريع جديدة لم يتجاوز عمرها سنتين أو ثلاث سنوات وهي تحتاج إلى بعض الوقت حتى يتعود الناس عليها ويتأقلموا معها ويفهموا طبيعة هذه الشراكة باعتبار أن النظام أو الأساس القانوني لأغلب الشركات السابقة بخلاف الشركات التي نعرفها في مجلة الشركات الفردية هي مشاريع فردية والتوجه نحو المشاريع الجماعية ضمن نموذج الشركات الأهلية يتطلب وقتا، لكنني متأكدة أنه لو اجتمع الناس ووجدوا التسهيلات اللازمة والتمويل المتوفر فسيسهم ذلك في حل مشاكل العديد من أبنائنا وشبابنا الباحثين عن عمل خاصة وأنهم يظلون مرتبطين بجهاتهم وبأماكن إقامتهم.

بالنسبة إلى بعض التساؤلات حول مسألة إعفاء الجمعيات الرياضية من الضريبة على المداخيل، في الواقع أي جمعية تحترم مقتضيات التشريع الجاري تكون خارج مجال الضريبة على الدخل باعتبار أن هذه الجمعيات توجد خارج نطاق الضريبة على الشركات أي أنها غير مطالبة بدفع الضريبة على الشركات كما ورد في التدخل لا ينطبق عليها القانون الخاص بالضريبة على الشركات.

كذلك بالنسبة إلى المداخلات المتعلقة بقطاع الفلاحة فقد حضر بينكم السيد وزير الفلاحة ومعه السيد كاتب الدولة وطاقمهما وأعتقد أنه قدم عدة مشاريع وبرامج تعمل عليها الدولة حاليا، إن الأموال

بالعملة الأجنبية التي يوفرها القطاع الفلاحي تعد مهمة جدا وقد تطورت في سنة 2025 ولا أعتقد أن هذا التطور جاء من فراغ، بل وراءه أشخاص بذلوا جهدا وعملا كبيرا فلا يمكن أن نجد منتوجا ويقع تصديره دون وجود عمل حقيقي ومع ذلك فإن الفلاحين يستحقون الدعم ولا بد أن نساعدهم عبر توفير تمويل خاص بهم وخاصة لفائدة صغار الفلاحين.

لكن قطاع الفلاحة، ولله الحمد قد جاد الله بالخير فالعام الحالي والسنوات القادمة، بإذن الله، تبشر بالخير سواء في صابة الزيتون وزيت الزيتون أو في غيرهما من المنتجات الفلاحية، إن الفلاحة تقوم بدورها والوزارة والدولة والحكومة يقومون بأدوارهم وأعطيكم أمثلة على ذلك، لقد خصصنا مؤخرا للديوان الوطني للزيت مبالغ مالية بالمليارات للقيام بعملية التخزين وهذا يؤكد أن الدولة تنفق على الفلاحة كما تنفق على الصناعة وعلى كافة المشاريع العمومية الهامة، فالدولة تحاول مساعدة كل مؤسسة قادرة على جلب موارد للبلاد وصحيح أننا وبحكم التوازنات المالية لا نستطيع دائما مساعدة جميع المؤسسات، لكن هناك عمل كبير ينجز في هذا الصدد.

وهنا أفتح قوسا للإشارة إلى أننا أدرجنا في مشروع قانون المالية لسنة 2026 بعض الإجراءات لتخفيف العبء الضريبي وعبء المديونية على بعض المؤسسات وأكرر ما ذكرته في ميزانية الدولة وفي عدة مداخلات لدى لجنتي الميزانية: إن الدولة ستعيد النظر ،إن شاء الله، في إعادة هيكلة كافة المؤسسات العمومية وهذا مشروع كبير تعمل عليه رئاسة الحكومة وقد أكدنا أن إعادة الهيكلة يجب ألا تتضمن قرارات موجعة، فنحن نعلم ما تسببت فيه إعادة الهيكلة في بعض البلدان ذات التجارب الاقتصادية المشابهة لنا والتي درسناها جميعا واعتماد الـ "assainissement" ولكننا لا نريد اتباع هذا المنهج.

نحن لا نريد التفريط في أسهمنا في هذه المؤسسات لأن السيد الرئيس لديه مبدأ بعدم التفريط في مؤسساتنا وصحيح أن هناك تجارب سابقة في إحالة بعض المؤسسات للقطاع الخاص وغيرها من الشراكات، لكن هذه ليست سياسة الدولة ولا توجهها العام الحالي، إن هذه المؤسسات ولا أحد ينكر ذلك كما قلناه سابقا قدمت الكثير للدولة في فترة نهاية التسعينات وبداية الألفينات وكان لدينا فائض في ميزانية الدولة بفضل مواردها، اليوم تمر هذه المؤسسات بظروف اقتصادية عالمية صعبة ولا أريد ذكر أسماء بعينها لكنها جميعا كانت تمد الدولة بالموارد وتضم كفاءات عملت وما زالت تعمل.

وعندما نجد اليوم مؤسسات تمر بظروف اقتصادية صعبة أو تعاني من مديونية كبيرة فإنه يتحتم علينا إيجاد حلول لتسوية ديونها والتي تسمى بـ "les dettes croisées" وقد نصل إلى مراجعة كاملة لرأس مال هذه المؤسسات وتقييم طاقتها التشغيلية ووضعيتها وبحث سبل استمراريتها خاصة عندما نتحدث عن المؤسسات الناشطة في قطاع الصناعات الثقيلة، فكما تعلمون إن للمعدات والآلات عمرا افتراضيا وتكلفة صيانتها وإصلاحها مرتفعة جدا كما أن هؤلاء العاملين لديهم أجور وعائلات ولا يمكننا الاستغناء عنهم، لذلك يتم دراسة كل هذه الجوانب في إطار إعادة هيكلة وتنظيم المؤسسات ونحن، بفضل الله، نواصل تمويلها وفق جهد الدولة وإمكانياتها لكننا وبحسب التوازنات المالية لا نستطيع مساعدة الجميع في آن واحد.

أما بخصوص الإجراءات التي وضعناها لشركة فسفاط قفصة فهي لم تعد منضوية تحت مجلة المناجم وقد خرجت من إطار الامتيازات القانونية حين حذف الاستثناء الخاص بها، فلم تعد شركة مصدرة تتمتع بامتيازات وأصبحت تفتقر إلى إمكانية الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة لذا يهدف هذا الإجراء إلى تسهيل عملية إنتاجها فحسب، فنحن لا نستهدف شركات بعينها أو ندعم بعضها على حساب الأخرى.

كما طرحت سابقا تدخل الدولة الذي يشمل عدة شركات أخرى ومنها شركة الحلفاء وغيرها.

وبالنسبة إلى ما ذكرتموه حول الفوارق في قانون المالية وتساؤلكم عن سبب تحديد ديون شركة معينة دون الأخرى فإن السبب يعود إلى أن الشركة الأخرى تحتسب خطاياها عند إجراء التسوية، لذلك فإن قانون المالية الذي سيبدأ العمل به بداية من 1 جانفي 2026 سيتيح للمؤسسة عند قيامها بالتسوية تحديد الدين وربطه بالإجراءات المناسبة، فلا يمكننا وضع أرقام جزافية قبل ذلك، هذا هو السبب الوحيد فالدولة تعمل بطريقة منهجية ولا فرق لدينا بين جهة وأخرى أو إقليم وآخر أو قطاع وغيره فالجميع يستحق المساندة والدعم وفق الإمكانيات المتاحة وبإذن الله، ستأتي مراحل أخرى لتعزيز مساندة المؤسسات العمومية التي تحتاج إلى إصلاح وإعادة النظر في حوكمتها وتصحيح مسارها إن حادت عن الطريق الصحيح.

أما بالنسبة إلى تحسين خدمات القباضات المالية فقد أكدت في أكثر من مناسبة بحضور السيد المدير العام وهو يعلم الوضعية جيدا ضرورة دعم الموارد البشرية وقد بدأنا بالفعل في فتح باب الانتدابات منذ سنة 2025 وخصصنا لسنة 2026 ترخيصا لانتداب 570 موظفا جديدا.

كما يجب علينا التوجه نحو دعم تكوين الأعوان المباشرين، فقد ذكرت مرارا أن العديد من الكفاءات غادرت في إطار التقاعد المبكر أو للعمل بالخارج والقطاع الخاص ولم يقع تعويضهم مما تسبب في نقص بشري بوزارة المالية وعدة مؤسسات بالدولة، لذا يتطلب الأمر مجهودات كبيرة للاستجابة لطلبات السيدات والسادة النواب بخصوص إحداث قباضات في المناطق التي تحتاج لذلك، وإن شاء الله التمويلات موجودة ضمن برنامج سنة 2026 للاستجابة لهذه المطالب، وإن شاء الله، سنستجيب في المستقبل إلى ا لمطالب الأخرى.

كذلك نتجه نحو الرقمنة وتوسيع مجال الدفع عن بعد على غرار الطابع الجبائي الإلكتروني ورقمنة خلاص معاليم الجولان والتصريح الجبائي عن بعد وهذا يعتبر عملا جبارا ستقوم به وزارة المالية بالتعاون مع السيد وزير تكنولوجيات الاتصال والسادة الوزراء وبدعم من السيدة رئيسة الحكومة التي تؤكد دائما كما جاء في بيان الحكومة الذي ألقته تحت قبة البرلمان على ضرورة الرقمنة لمواجهة المشاكل وضمان الترابط بين مؤسسات الدولة لتسهيل العمل الإداري وخدمة المواطن، فنحن هنا لخدمته أولا وأخيرا.

إن وجودنا في هذه المناصب هو تكليف ومهمة شرفني بها السيد رئيس الجمهورية الأستاذ قيس سعيد، وهي مسؤولية جسيمة نسعى من خلالها إلى حل المشاكل رغم محدودية الموارد وهنا أود التوضيح بخصوص مداخلات بعض الزملاء حول العملة الأجنبية، فالحمد لله هناك تحسن كبير في مواردنا من العملة بفضل أبنائنا بالخارج وكذلك من قطاعات الفلاحة والصناعة ومن عدة قطاعات أخرى، لكن يجب أن نفهم أن هذه الأموال لا تذهب مباشرة لميزانية الدولة، بل لميزانية الدولة مواردها وطرق تمويلها الخاصة.

لقد بحثنا عن طرق لتمويل الميزانية بالاعتماد على الذات وقد ساعدتنا البنوك سابقا والآن لدينا البنك المركزي، وبإذن الله، حين

يتحسن الاستثمار والقطاع الخاص الذي نوجه إليه التحية وندعمه وليس لنا أي موقف ضده، سيساعد ذلك البلاد أكثر فالبنوك الوطنية مطالبة أيضا بالقيام بدورها في دفع الاقتصاد وإسناد القروض بضمانات وهناك أيضا توازنات البنوك التي لا يجب المساس بها، ولكن الدولة تعمل وتحاول تنفيذ كل المشاريع العمومية وتحرص على كل ما يتعلق بالتمويل العمومي وكذلك القطاع الخاص الذي يقوم بدور كبير في تشغيل الأجراء بحوالي ضارب اثنين.

كانت هناك تساؤلات ومداخلات هامة جدا فيما يخص الاقتصاد الموازي وقد قدمت سابقا أرقاما في مداخلات عدة فأولا النسبة ليست 40% أو 50% وثانيا هذه وضعية تشهدها أغلب دول العالم، بل إن هناك دولا متقدمة لديها نسب اقتصاد موازي تفوق نسبتنا، لكن هذا لا يعني أننا لا نقاوم الاقتصاد الموازي، فهذا الأمر لا يقتصر على نص في مشروع قانون المالية أو ميزانية الدولة، بل هي سياسة دولة كاملة تتضافر فيها جهود الجميع، الحكومة بكافة وزاراتها من داخلية ومالية وتجارة بالإضافة إلى مؤسسات القطاع الخاص، الجميع معنا لمقاومة هذه الظاهرة.

وقد تقولون إننا ننظر لبعض الأسواق الموجودة ولا نتدخل ثم نحاسب المواطن العادي عند شرائه لسلعة ما سواء عبر إدارة الديوانة أو الجباية أو الفرق الاقتصادية وهنا أؤكد لكم أن فرقة مقاومة التهرب الجبائي بالإدارة العامة للأداءات تقوم بدور كبير وقد استعرضت معكم في أكثر من مناسبة نتائج عمل هذه الفرقة التي تقوم بعمليات مسح "Ratissage" لهذه الأسواق ولبعض الأشخاص والدكاكين التي تفتح بطريقة عشوائية وعند التحقيق مع هؤلاء يتم دفعهم لفتح معرفات جبائية والانخراط في القطاع المنظم.

إلا أن هذا القطاع العشوائي مغذى للأسف الشديد من بلدان مجاورة مع احترامي لكل البلدان تعاني هي الأخرى من نفس الظاهرة وما يدخل عبر الحدود لا يمثل توجه الدولة وقد ذكر بعض السادة النواب في مداخلات سابقة أن هذا القطاع موجود والناس تعيش منه، لكننا لا نقبل بهذا الوضع ويجب أن نكثف الجهود لتنظيمه وهناك عمل كبير يتم على مستوى الإدارة العامة للأداءات ووزارة التجارة وكافة مؤسسات الدولة وبالطبع بالتنسيق مع وزارة الداخلية وما أدراك ما دور وزارة الداخلية، لكن المسألة لا تعالج بين ليلة وضحاها وهي ليست مجرد مقاربة أمنية أو اقتصادية فقط، بل هي وضعية ذات أبعاد اجتماعية أحيانا، فهؤلاء الأشخاص قد يثيرون التخوف نظرا إلى إمكانية انخراطهم في أنشطة تضر بالبلاد، لذا يتوجب علينا مقاومة هذه الظاهرة ضمن إطار منظومة متكاملة ووزارة المالية من جهتها تقوم بدورها بخصوص المؤسسات التابعة لها ورغم أن هذا الدور قد لا يكون كافيا حاليا إلا أننا سنمضي قدما لتحقيق نتائج أفضل في المستقبل بإذن الله.

وفيما يتعلق بالإشكالية التي تثار دائما حول الجهة المكلفة بالذهب في البلاد فكما تعلمون الذهب موجود بعهدة البنك المركزي وهو الجهة المشرفة عليه سواء على مستوى الطباعة أو تقدير قيمته ومع ذلك تتلقى وزارة المالية باستمرار طلبات تتعلق بطابع الذهب المحجوز أو طابع الذهب المهرب الذي يتم ضبطه عند الحدود، هذه المسألة لها صبغة قانونية واقتصادية، صحيح أن المداخلات تشير إلى وجود كميات من الذهب وسنعمل إن شاء الله على إيجاد حلول لها، لكن لا يمكننا إدخال هذا الذهب وتداوله ومنحه نفس الشرعية القانونية للذهب الذي تستورده الدولة وتنفق عليه والذي يعتبر مجال تدخل البنك المركزي.

كانت هناك مداخلة تتعلق بالإدارة العامة للأداءات ودورها حيث أشير إلى وجود نقص في المداخيل المفروض تحقيقها وهنا أؤكد على الدور المحوري لإدارة المؤسسات التي تقع تحت إشراف الإدارة العامة للأداءات وهي من أهم إدارات الوزارة كونها تعنى بمؤسسات ذات أرقام معاملات مرتفعة ومعينة...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إضافة خمسة عشر دقيقة للسيدة وزير المالية تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

شكرا السيد الرئيس،

وعليه أود التأكيد على أن الإدارة العامة للأداءات تقوم بدور كبير جدا فكل ما تلاحظونه من عمليات مراقبة جبائية يهدف إلى تعزيز مداخيل الدولة وكما أسلفت نحن لا نحبذ زيادة الضغط الجبائي، بل نسعى إلى توسيع قاعدة المشمولين بالجباية ونأمل أن نحقق نتائج مهمة في المستقبل للاستجابة لطلباتكم وبالنسبة إلى المردود الفعلي للإدارة المذكورة إلى نهاية شهر أكتوبر فقد بلغ 4%، كما شهد نسق التحصيل الجبائي لقطاع المحروقات استقرارا خلال سنة 2025 رغم انخفاض الأسعار ونقص الإنتاج.

كما أن الوزارة لديها ثقة تامة في إطاراتها وهناك عمل حقيقي ينجز، لكننا نعاني بالفعل من نقص في الموارد البشرية وفي مجال الرقمنة وهو ما يتطلب تعزيزا وتوفير اعتمادات مالية وبشرية هامة وقد بلغت تدخلات الإدارة العامة ما يقارب 130 ألف تدخل حتى نهاية شهر أكتوبر.

أما بخصوص ما ذكرتموه أن وزيرة المالية ليست مختصة ومن المفترض أن لا تقع تسميتها على رأس وزارة المالية وكان من الأجدر أن تقوم بطرد بعض الأشخاص فور تعيينها، فمن يعمل بجد نقول له "بارك الله فيك" ونشد على يديه لخدمة البلاد لأن وزارة المالية هي وزارة أفقية وفنية تجمع وتشمل كافة الوزارات وأوجه التحية إلى زملائي الوزراء الذين نعتبرهم عائلة واحدة، فالجميع يلتجأ إلى وزارة المالية التي تقوم بدورها بعمل جبار وإذا أخطأ أحد في وزارة المالية فأنا لن أتستر عليه، لكنني بحكم مسؤوليتي لا يمكنني إقصاء أي شخص دون موجب قانوني أو دون إعداد ملف محاسبة دقيق وواضح.

ويظل للوزير دائما باعتباره رئيسا للإدارة الحق في العزل وإنهاء المهام والنقلة وتغيير الموظف من مكان إلى آخر ومن يتم تغييره من مكانه ويتساءل عن السبب فمن حقه التظلم إذ أن كل وسائل وطرق التقاضي مكفولة ومفتوحة له، فأنا لا أظلم أحدا ولا أقبل بالظلم وكما لم أظلم أحدا حين كنت في سلك القضاء فكذلك لن يتغير مبدئي وأنا في وزارة المالية وكما قالت السيدة النائبة أن كل من أخطأ سيحاسب.

نحن جميعا، بإذن الله، نؤدي دورنا ولدينا مهمة جسيمة نقوم بها وأنا أحمل أمانة أسعى بكل ما أوتيت من قدرة أن أؤديها بمنتهى النزاهة والأمانة، فلدينا ميزانية الدولة ومشاريع تستوجب التمويل والتزامات تجاه البلاد وانتدابات يجب تفعيلها كما ينتظرنا مشروع قانون المالية الذي نأمل البدء في تنفيذه فور المصادقة عليه بالتوازي مع استكمال متطلبات نهاية سنة 2025.

وهذا العمل لا أقوم به بمفردي فهناك فريق متكامل يعمل وهناك رئيسة حكومة تدعمني والسيد رئيس الجمهورية الذي منحني ثقته وأطمح أن نختتم هذه الفترة لتمرير فصول قانون المالية بذات الثقة والمحبة والاحترام التي عهدتها منكم.

أتوجه بالشكر إلى السادة الرؤساء والسادة نواب الرؤساء وكافة السيدات والسادة النواب وكل من عمل وأشرف على قانون المالية وعلى الميزانية وإن شاء الله يتواصل العمل بيننا بالخير وشكرا لكم جميعا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا جزيلا للسيدة مشكاة سلامة الخالدي وزيرة المالية ولكافة أعضاء الوفد المرافق على كل هذه البيانات والإفادات التي أتت على مختلف المواضيع والمسائل التي تمت إثارتها.

الشكر موصول للجنتي المالية والميزانية بالمجلسين.

الشكر والتقدير لكافة السيدات والسادة النواب من المجلسين.

رفع الجلسة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

وهكذا نأتي إلى نهاية أشغالنا المتعلقة بالنقاش العام حول أحكام مشروع قانون المالية لسنة 2026، على أن نشرع إثر ذلك بداية من الغد وعلى الساعة العاشرة صباحا وخلال الأيام القادمة من خلال هذه الجلسة العامة المشتركة المتواصلة في مرحلة أولى في عملية التصويت لأعضاء مجلس نواب الشعب ثم وفي مرحلة ثانية لأعضاء المجلس الوطني للجهات والأقاليم والله ولي التوفيق.

نرفع الجلسة إلى الغد.

(كانت الساعة العاشرة وخمس وأربعين دقيقة ليلا)

الأسئلة الكتابية التي تقدم بها السيدات والسادة النواب إلى الحكومة والإجابة عنها:

عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب ينشر السؤال والجواب الكتابي للحكومة بالرائد الرسمي لمداولات مجلس نواب الشعب، فقد تقدم السيدات والسادة النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية الى السيد وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري وتلقوا الإجابة عنها في شهر نوفمبر 2025.

الطاهر بن منصور بتاريخ 25 سبتمبر 2025، حاتم لباوي بتاريخ 14 جويلية 2025، غسان يامون بتاريخ 18 سبتمبر 2025، فيصل الصغير بتاريخ 22 سبتمبر 2025، محمد علي فنيرة بتاريخ 10 جويلية 2025، بسمة الهمامي بتاريخ 23 سبتمبر 2025، عواطف الشنيتي بتاريخ 29 سبتمبر 2025، نور الهدى سبائطي بتاريخ 24 جويلية 2025.

السؤال الكتابي

للنائب الطاهر بن منصور

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

- ماهي مداخيل ونفقات صندوق النهوض بجودة التمور لسنوات 2022 - 2023 و2024؟
- ماهي مجالات التدخل فيها ومبلغ كل تدخل؟ والسلام

إجابة السيد وزير الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري

الموضوع: الإجابة على الأسئلة الكتابية للسادة النواب (نائب)

المرجع: مراسلتكم عدد ص 2025-26-3000-2678 بتاريخ 03 أكتوبر 2025.

المصاحيب: 06 بطاقات موجهة الى السادة النواب.

تحية واحتراما، وبعد،

أتشرف بموافاتكم رفقة هذا بستة بطاقات إجابة (06) موجهة الى السادة النواب عواطف الشنيتي (01) وبسمة الهمامي (01) والطاهر بن منصور (01) وفيصل الصغير (01) وغسان يامون (02)، جوابا على طلباتهم المضمنة بالمراسلة المشار اليها بالمرجع أعلاه. والسلام.

*نسخة تحال الى رئاسة الحكومة للإعلام.

بطاقة إجابة عن السؤال الكتابي

للسيد النائب الطاهر بن منصور

الموضوع: حول مداخيل ونفقات صندوق النهوض بجودة التمور لسنوات 2022 و2023 و2024.

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 25 سبتمبر 2025.

وبعد، جوبا على سؤالكم المضمن بمراسلتكم المشار اليها بالمرجع أعلاه، بخصوص مداخيل ونفقات صندوق النهوض بجودة التمور لسنوات 2022و 2023 و2024 ومجالات التدخل ومبلغ كل تدخل، أتشرف بإفادتكم بما يلي:

الإجابة على السؤال عدد 1 : حول مداخيل ونفقات صندوق النهوض بجودة التمور لسنوات 2022 و2023 و2024.

السنة	2022	2023	2024
الموارد المحققة (م.د)	8.14	8.64	10.27

الإجابة على السؤال عدد 2: حول مجالات التدخل ومبلغ كل تدخل

طبقا لمقتضيات الفصل 3 من الامر عدد 723 لسنة 2009 المؤرخ في 16 مارس 2009 يتدخل صندوق النهوض بجودة التمور للمساهمة في تمويلي البرامج التالية:

- تكثيف استعمال الناموسية،
- المساهمة في تنظيف الواحات داخل المستغلات،
- تنظيم عمليات جني التمور وتأطيرها،
- الاستثمارات اللامادية المتعلقة بتأهيل مراكز تجميع التمور،
- المكافحة البيولوجية لدودة التمر.

كما يتدخل الصندوق في جميع الأنشطة المتعلقة بتحسين جودة التمور والتشجيع على إنتاجها وترويجها.

وفيما يلي جدول يتعلق بتنفيذ ميزانية الصندوق للسنوات المعنية:

(بحساب الألف دينار)

البيان/السنة	2022	2023	2024
الاعتمادات المرسمة	5000	5000	5000
الاعتمادات المفتوحة	0	0	5000
تغليف العراجين بالناموسية لمكافحة دودة التمر	-	-	5000

السؤال الكتابي
للنائب حاتم لباوي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: النقص الفادح في أعوان الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه

تسبب النقص الفادح في عدد الاعوان بالشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بالقصرين في تأخير جميع عمليات الصيانة والربط حيث أن الفريق الحالي للأعوان أصبح عاجزا على التلبية الحينية ومرهقا أمام الكمّ الهائل من الإصلاحات.

كما تسبب هذا النقص في تعطيش بعض الجهات خاصة وأن الفرع بالقصرين أمام إنجاز صفقات حفر آبار عميقة جديدة كتدعيم للموارد المائية بالجهة.

وعليه، نتقدم إليكم بالسؤال التالي:

- متى ستدعم وزارتكم الفرع الجهوي بالقصرين بعدد من الاعوان الإضافية؟

والسلام

إجابة السيد وزير الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري

الموضوع: الإجابة على الأسئلة الكتابية للسادة النواب (نائبان)

المرجع: مراسلتكم عدد ص 2025-26-3000-2269 بتاريخ 17 جويلية 2025.

المصاحيب: مراسلتان موجهتان الى النائبين.

تحية واحتراما، وبعد،

أتشرف بموافاتكم رفقة هذا بمراسلتين (02) موجهتين الى النائبين السيد حاتم لباوي (01) السيد محمد علي فنيرة (01)، جوابا على طلبهما المضمنين بالمراسلة المشار اليها بالمرجع أعلاه.

تقبلوا، السيد رئيس مجلس نواب الشعب، فائق الاحترام وبالغ التقدير.

والسلام

*نسخة تحال الى رئاسة الحكومة للإعلام.

بطاقة إجابة على السؤال الكتابي
للسيد النائب حاتم لباوي

الموضوع: حول النقص في أعوان الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بولاية القصرين.

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 14 جويلية 2025.

وبعد، جوابا على سؤالكم المضمن بمراسلتكم المذكورة بالمرجع أعلاه بخصوص النقص المسجل في عدد أعوان الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بولاية القصرين، أتشرف بإفادتكم أن الشركة أعلنت عن مناظرة وطنية خارجية لانتداب 1702 عون وإطار في مختلف الخطط والاختصاصات.

وفي هذا الإطار، سيتم دعم إقليم القصرين بالموارد البشرية الضرورية عند استكمال جميع مراحل المناظرة والانتداب .

السلام

السؤال الكتابي
للنائب غسان يامون

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: بخصوص خدمات الشركة الوطنية لإستغلال وتوزيع المياه بجزيرة جربة.

تم سنة 2017 افتتاح محطة تحلية مياه البحر بمزراية بهدف تزويد جزيرة جربة بالماء الصالح للشراب في إطار مجهودات الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه وكان من المنتظر أن تساهم هذه المحطة في تلبية الطلب المتزايد وتغطية العجز المائي بجزيرة جربة مع وجود فائض يمكن أن تزود به بقية مناطق ولاية مدنين حسب الدراسات الأولية.

الا أنه وبعد سنوات في دخول المحطة حيز الاستغلال والإنتاج لا تزال الموازنة المائية سلبية بجزيرة جربة حيث يشهد الأهالي أزمة متواصلة في التزود بالماء بحدوث انقطاعات يومية في بعض العمادات وانقطاع المياه عن كامل الجزيرة أيام عديدة في ذروة الاستهلاك بالموسم الصيفي.

وقد كان الهدف الأساسي من احداث المحطة وفق الدراسات الأولية هو تغطية كافة الطلب على المياه بالجزيرة غير أن التطبيق أثبت عكس ذلك حيث بقي العجز قائما الى اليوم وهو ما يطرح تساؤلات مشروعة حول مدى صحة ودقة هذه الدراسات.

وبالتالي فإن الدراسات الفنية الأولية للمشروع أثبت التطبيق خطأها وهذا أمر مريب حيث أن هذه الدراسات قامت بها مكاتب مختصة في هذا الشأن وبالتالي هذا يطرح شبهة فساد في الصفقات المرتبطة بالمشروع من مرحلة الدراسات الى مرحلة الإنجاز.

كما لا يزال مشروع توسعة محطة تحلية مياه البحر بمزراية بخط ثالث إضافة الى الخطين القائمين حبيس الدراسات وإيجاد التمويل اللازم لوم تنطلق التوسعة الى الآن والتي يمكن أن ترفع طاقة الإنتاج وتحد من العجز الحاصل.

1) ما ستقوم الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بصيانة شبكة التوزيع المتهالكة بالجزيرة؟

2) ما سبب انقطاع المياه عند هبوب الرياح وتعكر الأحوال الجوية بالجزيرة؟

3) أين وصل مشروع توسعة محطة تحلية مياه البحر بمزراية بخط ثالث؟

4) متى من المنتظر انطلاق الأشغال؟

5) كم كلفة المشروع ومن هي الجهة الممولة؟

6) ماهو تفسيركم لعدم تغطية الطلب المائي بالجزيرة رغم الدراسات الأولية وإنجاز محطة تحلية مياه بحر نموذجية بمزراية جربة؟

7) وهل قامت الوزارة بفتح تحقيق في شبهة فساد في إنجاز محطة تحلية مياه البحر بجربة؟

والسلام

إجابة السيد وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

الموضوع: الإجابة على الأسئلة الكتابية للسادة النواب (نائب)

المرجع: مراسلتكم عدد ص 2025-26-3000-2678 بتاريخ 03 أكتوبر 2025.

المصاحيب: 06 بطاقات موجهة الى السادة النواب.

تحية واحتراما، وبعد،

أتشرف بموافاتكم رفقة هذا بستة بطاقات إجابة (06) موجهة الى السادة النواب عواطف الشنيتي (01) وبسمة الهمامي (01) والطاهر بن منصور (01) وفيصل الصغير (01) وغسان يامون (02)، جوابا على طلباتهم المضمنة بالمراسلة المشار اليها بالمرجع أعلاه.

والسلام

*نسخة تحال الى رئاسة الحكومة للإعلام.

بطاقة إجابة عن السؤال الكتابي

للسيد النائب غسان يامون

الموضوع: حول خدمات الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بجزيرة جربة.

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 07 أكتوبر 2025

وبعد، جوابا على سؤالكم المضمن بمراسلتكم المشار اليها المرجع أعلاه، بخصوص خدمات الشركة الوطنية لاستغلا وتوزيع المياه بجزيرة جربة، أتشرف بإفادتكم بما يلي:

في إطار الإدارة المتكاملة للموارد المائية في سياق حساس للغاية يشكو من تقلص متزايد في الموارد المائية الجوفية التقليدية المتجددة، متأثّرا بالآثار السلبية للتغيرات المناخية أعدت الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بنا على العديد من الدراسات الدقيقة برنامجا وطنيا متكاملا لتلبية الحاجيات من مياه الشرب عبر تعزيز الإنتاج من المياه غير التقليدية بتحلية مياه البحر المستدامة.

وقامت الشركــة في هذا السياق في ماي 2018 بتشغيل أول مشروع لمحطة تحليـــة مياه البحر في جزيرة جربة بطاقة إنتــاج تســاوي 50000 م3/اليوم قابلة للتوسعة في مرحلة ثانية الى 75000 م3/ اليوم مما يمكن من تأمين حاجيات كافة سكان الجزيرة بمياه الشرب الى أفق 2050 بتوفير موارد مائية إضافية غير تقليدية ومستدامة ذات جودة عالية مما يساهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلا تعزيز النشاط الاقتصادي والسياحي الرئيسي بالجزيرة.

وتم تمويل هذا المشروع من طرف الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه عبر قرضين من البنك الألماني لإعادة الإعمار ومن الوكالة الفرنسية للتنمية وبلغت كلفته الجملية مليون دينار.

بخصوص الدراسات الفنية للمشروع:

تم إنجاز المشروع إعتمادا على العديد من الدراسات الدقيقة ومنها أساسا:

- الدراسة الفنية والاقتصادية التفصيلية للمشروع منجزة من قبل مكتب الدراسات الاسباني TYPSA تحت إشراف لجنة قيادة وطنية ضمت كل من رئاسة الحكومة ووزارات الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري والاقتصاد والتخطيط والمالية وأملاك الدولة والشؤون العقارية. وقد أفضت الدراسة بالخصوص استنادا الى الموازنات المائية المتوقعة الى تحديد طاقة إنتاج المحطة بـ 50000 م3/اليوم واختيار جهة مزراية لتركيز محطة التحلية وتحديد الموقع الأنسب لمأخذ جلب مياه البحر والمواصفات الفنية الدقيقة المطلوبة للتجهيزات والبناءات والمنشآت المائية.
- الدراسات الفنية لتزويد مناطق الوطن القبلي، الساحل، صفاقس، قابس، مدنين وتطاوين بالمياه الصالحة للشرب منجزة من قبل مجمع مكاتب دراسات مختص SOGREAH/STUDI/IDEA CONSULT التي أكدت مخرجات الدراسة التفصيلية.
- تحيين الدراسات التفصيلية والموازنات المائية استعداد لنشر طلبات العروض لإنجاز المرحلة الأولى من المشروع باعتبار المعطيات المسجلة الحديثة لتطور واستهلاك مياه الشرب بالجزيرة. وفي هذا الإطار تم الترفيع في طاقة الإنتاج النهائية للمحطة من 50000م3/اليوم الى 75000 م3/ اليوم ببرمجة توسعة المحطة في مرحلة ثانية بإضافة خط ثالث للإنتاج وذلك لضمان تلبية الحاجيات الى أفق 2050 وهو ما يتوافق مع مخرجات الدراسة الاستراتيجية لقطاع المياه في أفق 2050، التي أعدتها وزارة الفلاحة والموارد المائية والتي تم تنفيذها من خلال مقاربة تشاركية واسعة النطاق شاركت فيها جميع الأطراف الفاعلة في القطاع.

كما تعمل الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بالتنسيق مع مختلف الهياكل المتدخلة في مشروع محطة تحلية مياه البحر بجربة على غرار وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزارة الاقتصاد والتخطيط ووزارة البيئة ولجنة تنسيق ومتابعة المشاريع العمومية الممولة بقروض وهبات خارجية واللجنة الوطنية للموافقة على المشاريع العمومية وإدارة السلامة بوزارة الصناعة...، وذلك في إطار مقاربة تشاركية تهدف إلى ضمان نجاعة التنفيذ وحسن التنسيق بين جميع الأطراف قبل وخلال مراحل إنجاز المشروع.

وللتذكير شمل مشروع محطة تحلية مياه البحر بجربة أساسا المكونات التالية مع المنشآت والتجهيزات اللازمة:

- محطة لتحلية مياه البحر،
- مأخذ خرساني لجلب مياه البحر مركز بعمق -9.5 متر تحت مستوى سطح البحر وعلى مسافة 2380 م من الشاطئ،
- قناة جلب مياه البحر قطر 1800 مم بطول 2380 م داخل البحر وقطر 1500 مم بطول 2150 م في جزئها البري.
- قناة صرف مياه الرجيع جزء بري قطر 1500 مم بطول 2120 م وداخل البحر قطر 1600 مم بطول 269 م مجهزة بموزعات مياه الرجيع،
- محطة ضخ مياه البحر بحو محطة تحلية مياه البحر بمزراية،
- مرحلتان للتصفية بالمرشحات الرملية تحت الضغط ومحطة تنظيف المرشحات الرملية باستخدام مياه الرجيع والهواء،
- الترشيح الدقيق عبر 6 مرشحات ذات خراطيش لترشيح الجسيمات التي يفوق حجمها 5 ميكرون،
- وحدتا تناضح عكسي بمؤشر تحويل 45 % مجهزة بنظام التنظيف الكيميائي وغسل الاغشية،
- نظام التحكم الموزع للمحطة،
- المحولات الكهربائية،

- محطة لإزالة الحديد من المياه الجوفية لآبار قلالة بطاقة انتاج 10000 م^3/اليوم،
- ربط محطة التحلية بشبكة التوزيع باقتناء ووضع 25 كم من القنوات.

بخصوص انقطاع المياه عند هبوب الرياح وتعكر الأحوال الجوية بالجزيرة:

يتم تصميم المحطة ودراسة مختلف مراحل تحلية مياه البحر وتحديد واختيار موقع مأخذ جلب مياه البحر بالاعتماد على دراسة مفصلة ودقيقة يقوم بها مكتب دراسات مختص للتيارات البحري ومؤثراتها خلال مختلف المواسم تشمل نمذجة الديناميكيات المائية الساحلية في الوسط البحري على مستوى منطقة المشروع مع الاخذ بعين الاعتبار للبيانات المناخية والخصائص الفيزيائية والكيميائية لمياه البحر والديناميكية البح ي وذلك تجنبا لتسجيل عكارة مرتفعة جدا عل مستوى المأخذ لدرجة من شأنها الاضرار بمعدات المحطة.

الا انه من المفروض ان يتم في صورة تجاوز استثنائي للدرجة القصوى المحددة لعكارة مياه البحر المزودة للمحطات، وبصفة استثنائية ونادرة، تخفيض طاقة انتاج المحطة عبر تشغيل وحدة فقط للتناضح العكسي كخطوة وقائية مؤقتة تهدف الى حماية تجهيزات المحطة ثم استئناف التشغيل العادي فور تحسن الأحوال الجوية. مع الإشارة الى أن هذه الإجراءات الوقائية والاستثنائية معتمدة في كل محطات تحلية مياه البحر المماثلة في العالم وليست حكرا على محطة جربة.

إضافة الى ذلك تذكر الشركة انه يتم تزويد جزيرة جربة بمياه الشرب انطلاقا من قطبي انتاج المياه المحلاة والتوزيع، قطب تحلية مياه البحر بمزراية وقطب تحلية المياه الجوفية بقلاقة.

بخصوص صيانة شبكة التوزيع بالجزيرة وعدم تغطية الطلب المائي رغم الدراسات الأولية و إنجاز المحطة:

تعود الاضطرابات المسجلة أحيانا في تزويد بعض المناطق بالجزيرة بالماء الصالح للشرب خلال فترات الذروة أساسا الى ما يلي:

- الارتفاع غير المسبوق المسجل لاستهلاك مياه الشرب منذ دخول محطة تحلية مياه البحر بمزراية حيز الإستغلال في ماي 2018 باعتبار تحسّن جودة المياه وتوفرها وعودة النشاط السياحي.

فبعد تسجيل معدل تطور سنوي لاستهلاك مياه الشرب بنسبة + 1.5 % بين سنوات 2002 و2017 ارتفعت هذخ النسبة منذ 2018 لتسجل تطورا فائقا بمعدل سنوي بلغ + 5 % مع تسجيل نسب قياسية في حدود +11 % و+15 % و+14 % تباعا بين سنوات 2017-2018 و2018-2019 و2021-2022. أما بالنسبة لفترات الذروة، فعلى سبيل المثال تم تسجيل تطور في استهلاك المياه بين صائفة 2017 وصائفة 2018، أي مباشرة بعد دخول محطة تحلية مياه البحر خيز الاستغلال، بلغ +23 %.

- التحسّن الملحوظ لجودة المياه الموزعة مما يساهم في زيادة هامة للإستهلاك.

- إضافة الى بعض المواسم السياحية الاستثنائية الناجحة، تشهد الجزيرة تطورا عمرانيا هاما جدا.

بخصوص مشروع توسعة محطة تحلية مياه البخر بمزراية بخط ثالث:

نظرا لما سبق ذكره وباعتبار التأثيرات السلبية للتغيرات المناخية على الموارد المائية الجوفية المتاحة، ولمجابهة الطلب المتزايد على المياه الى أفق 2050 تم منذ موفى سنة 2023 إقرار التعجيل بالتسريع في توسعة المحطة الى طاقة الإنتاج النهائية (75000 م^3/اليوم) وذلك باقتناء وتركيب الخط الثالث لانتاج المياه المحلاة بطاقة إنتاج إضافية 25000 م3/اليوم مع تعزيز وتدعيم شبكة التوزيع نحو مختلف أقطاب الاستهلاك.

مع الإشارة الى ان توسعة محطة التحلية لن تتطلب من الناحية الفنية البحتة سوى اقتناء وتركيز معدات إذ أن الدراسات التفصيلية لعملية التحلية ومنشآت الهندسة المدنية والاشغال البحرية تم استكمالها خلال إنجاز المرحلة الأولى للمشروع. كما برمجت الشكرة تعوي المزيد من القنوات القديمة التي تشهد تسربات حسب الإمكانيات المادية المتاحة الممولة من ميزانية الاستغلال وهي بصدد المناقشة مع بعض الممولين لانجاز التوسعة وإعادة تأهيل وتدعيم وتعزيز شبكة التوزيع بالجزيرة. ويبقى هذا المشروع رهينة توفير التمويلات اللازمة.

وبالتوازي مع تدعيم الإنتاج تحرص الشركة على الترفيع في مردودية الشبكة بتعويض قنوات شبكة التوزيع القديمة، وفي هذا الاطار تم استغلال الرصيد المتبقي بمبلغ 25 مليون دينار من القرض الممضى مع البنك الألماني لإعادة الإعمار لتمويل إنجاز محطة التحلية لإنجاز مكونات تكميلية على علاقة وثيقة بنفس المشروع، حيث تم خلال السنوات 2019-2023 تدعيم طاقة الخزن بالقطب الرئيس للتوزيع بقلالة بإنجاز خوانين للتأمين والتعديل بطاقة 20000 م^3 وتعويض قنوات قديمة مصنوعة من amiante ciment بقنوات مصنوعة من متعدد الاثلين ومن الحديد المصبوب تمتد على طول 68 كلم لتحسين مردودية الشبكة وتوفير مياه إضافية.

بخصوص كلفة المشروع والجهة الممولة:

أعدت الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه الدراسات الفنية لمشروع توسعة محطة التحلية وتدعيم شبكة التوزيع وتمت المصادقة عليه من طرف سلطة الاشراف وعرضه على العديد من الممولين على غرار البنك الألماني لإعادة الاعمار والبنك الدولي. وتقدر كلفة المشروع بـ 200 مليون دينار تونسي دون اعتبار الاداءات تتوزع كالآتي:

- توسعة محطة تحلية مياه البحر بمزراية: 95 مليون دينار تونسي.
- تدعيم وتعزيز شبكة التوزيع: 105 مليون دينار تونسي.

بخصوص تاريخ انطلاق الأشغال:

قامت الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بجميع الدراسات ومن المنتظر ان يتم نشر طلبات العروض لإنجاز مختلف مكونات المشروع حال توفير التمويلات.

وتجدر الإشارة الى أن انتاج المحطة لمياه البحر المحلاة بلغ 91.5 مليون م^3 الى موفى 2024 مع تسجيل جاهزية (الوقت الذي تكون فيه المحطة صالحة للاستغلال وقادرة على التشغيل) بنسبة 100 % منذ دخولها حيز الاستغلال، كما ارتفع معدل تشغيلها الفعلي السنوي من 70 % سنة 2019 الى 88 % سنة 2024. وهذه الأرقام أحسن دليل على نجاح المشروع: كما تذكر الشركة أن مشروع محطة تحلية مياه البحر بجربة قد تم ترشيحه بتاريخ 09 أفريل 2019 بمدينة لندن من بين أربعة مشاريع لنيل الجائزة العالمية للمياه (Global Water Awards) وذلك خلال القمة العالمية للمياه، وهو ما يعكس الإعتراف الدولي بأهمية هذا المشروع وجودته التقنية.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب فيصل الصغير

الموضوع: حول وضعية فرع الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بسيدي ثابت

تحية وبعد،

ي إطار الاهتمام بالشأن العام بمعتمدية سيدي ثابت، ورفع مشاكل المواطنين ذات الصبغة العامة وإيجاد حلول لها، من بينها تقريب الخدمات للمواطنين وتسهيلها لا تعقيدها وهذا ما حصل مع فرع الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بسيد ثابت والذي أصبح مبنى دون خدمات أي بدون عون إداري، بجون عون دراسات وبدون عون استخلاص وهو ما أثار غضب المواطنين على مستوى معتمدية سيدي ثابت وقلعة الاندلس نظرا لإجبارهم على التنقل لأريانة وتحمل مصاريف التنقل والوقت وكذلك الانتظار.

وعملا بمقتضيات الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم لسيادتكم بالأسئلة التالية:

- الى متى ستتواصل هذه المعاناة؟
- متى سيتم إرجاع فرع الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بسيدي ثابت لنشاطه كما كان سابقا؟
- من المسؤول على الوضعية التي وصل اليها فرع سيدي ثابت؟
- كيف تتم النقل من مراكز العمل والتي تشترط شرط التعويض دون مراعات حق المنطقة ومواطنها وهو من شأنه خلق الجهويات؟

وفي انتظار ما ستشيرون به، تقبلوا منا جزيل عبارات الشكر والامتنان.

والسلام

إجابة السيد وزير الفلاحة

والموارد المائية والصيد البحري

الموضوع: الإجابة على الأسئلة الكتابية للسادة النواب (نائب)

المرجع: مراسلتكم عدد ص 2025-26-3000-2678 بتاريخ 03 أكتوبر 2025.

المصاحيب: 06 بطاقات موجهة الى السادة النواب.

تحية واحتراما، وبعد،

أتشرف بموافاتكم رفقة هذا بستة بطاقات إجابة (06) موجهة الى السادة النواب عواطف الشنيتي (01) وبسمة الهمامي (01) والطاهر بن منصور (01) وفيصل الصغير (01) وغسان يامون (02) جوابا على طلباتهم المضمنة بالمراسلة المشار اليها بالمرجع أعلاه.

والسلام

*نسخة تحال الى رئاسة الحكومة للإعلام.

بطاقة إجابة عن السؤال الكتابي

للسيد النائب فيصل الصغير

الموضوع: حول وضعية فرع الشركة الوطنية لإستغلال وتوزيع المياه بسيدي ثابت

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 19 سبتمبر 2025

وبعد، جوابا على سؤالكم المضمن بمراسلتكم المذكورة بالمرجع أعلاه بخصوص وضعية فرع الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بسيدي ثابت، أتشرف بإفادتكم بأن وحدة الأشغال بسيدي ثابت تؤدّي الخدمات الفنية والتدخلات السريعة لصيانة الشبكات والتجهيزات المائية بكامل منطقة تدخلها بما في ذلك معتمديات سيدي ثابت وقلعة الاندلس على أحسن وجه وبالاستعانة بشركات مختصة في المجال.

أما بخصوص تدعيم الوحدة بالموارد البشرية الإضافية فسيتم ذلك عن طريق المناظرة الخارجية التي هي في طور الإنجاز وفي مراحل متقدمة مما سيتيح إضافة أعوان للقيام بخدمات تجارية على غرار القباضة.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب محمد علي فنيرة

الموضوع: سؤال كتابي حول منظومة الماء الصالح للشرب في منطقة الجبل الطريف ومشروع التنمية المندمجة بالمنطقة.

عملا بمقتضيات أحكام الفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي أتقدم الى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي:

تحية طيبة وبعد،

كنت تقدمت بسؤال شفاهي في 11 مارس 2025 حول منظومة الماء الصالح للشرب في منطقة جبل الطريف ومآل مشروع التنمية المندمجة بالمنطقة.

وكان لنا حديث فيه آمال كبيرة للمنطقة وبتواجد السيد الوزير ومديرين عامين الوزارة وأكدوا لي أنهم على أتم الاستعداد لقبول هذه المنظومة وعلى هذا الأساس تم الحديث على إعطاء إشارة الانطلاق لتحضير ملف الدراسات.

ولكن بزيارتي للمندوبية يعلموني أنهم لا يستطيعون الانطلاق في الدراسة الا بعد تسلمهم مكتوب من الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه.

وهنا أتساءل: متى سوف تراسل الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه للإدارة الجهوية بنابل ليتم برمجة الدراسة في أقرب وقت ممكن؟

إلى غاية اليوم ورغم تدخلات المندوبية الجهوية للفلاحة لم نجد حل للماء في منطقة جبل طريف.

في نقطة ثانية: صرح السيد الوزير خلال إجابته انه سوف يتم برمجة مشروع التنمية المندمجة في المنطق جبل طريف، هل ممن مدّي بتقرير عن الدراسة وعن توجهات وزارة الفلاحة لمنطقة جبل طريف لكي يكون المشروع تشاركي.

منطقة جبل الطريف تعد منطقة فلاحية بامتياز، وتزخر بمقومات سياحية وتراثية تؤهلها لاحتضان مشاريع تحويلية وتنموية كبرى. غير أن هذه الإمكانيات بقيت دون تثمين فعلي، مما دفعكم الى إعداد مشروع شامل لتحسن مستوى العيش وتعزي التنمية المستدامة في المنطقة. وقد تم إبلاغنا أنكم أتممتم انجاز الدراسات اللازمة والانتهاء من إعدادها.

وهنا أتساءل: متى يتم الشروع في تنفيذ مشروع التنمية المندمجة وهل ممكن اقتراحه ضمن ميزانية 2026 مثلما صرح به السيد الوزير خلال نفيس الجلسة مع العلم انه تم ادراج المشروع في المخطط التنموي 2026-2030.

تقبلوا أسمى عبارات الشكر والتقدير.

والسلام

إجابة السيد وزير الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري

الموضوع: الإجابة على الأسئلة الكتابية للسادة النواب (نائبان)

المرجع: مراسلتكم عدد ص 2025-26-3000-2269 بتاريخ 17 جويلية 2025.

المصاحيب: مراسلتان موجهتان الى النائبين.

تحية واحتراما، وبعد،

أتشرف بموافاتكم رفقة هذا بمراسلتين (02) موجهتين الى النائبين السيد حاتم لباوي (01) السيد محمد علي فنيرة (01)، جوابا على طلبيهما المضمنين بالمراسلة المشار اليها بالمرجع أعلاه.

تقبلوا، السيد رئيس مجلس نواب الشعب، فائق الاحترام وبالغ التقدير.

والسلام

*نسخة تحال الى رئاسة الحكومة للإعلام.

بطاقة إجابة عن السؤال الكتابي
للسيد النائب محمد علي فنيرة

الموضوع: حول مشروع التنمية المندمجة بجبل طريف من ولاية نابل

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 10 جويلية 2025.

وبعد، جوابا على سؤالكم المضمن بمراسلتكم المذكورة بالمرجع أعلاه بخصوص مشروع التنمية المندمجة بجبل طريف من ولاية نابل، أتشرف بإفادتكم أن منطقة جبل طريف هي منطقة فلاحية بامتياز تحتوي على أراضي فلاية يتم استغلالها في أنشطة فلاحية متنوعة من زراعة الحبوب والاعلاف الى الزراعات الفصلية المختلفة وتربية الماشية، كما تشمل المنطقة أراضي غابية ذات غطاء غابي كثيف. وقد انتصبت بهذه المنطقة عدة مشاريع ذات صبغة تحويلية للمنتوجات الفلاحية على غرار تحويل الكروم وذات صبغة صناعية على غرار المقاطع. كما تمثل المنطقة مخزونا طبيعيا هاما يجعلها قبلة سياحية في إطار السياحة الإيكولوجية خاصة مع وجود مواقع أثرية هامة بها.

الا أنه، وبالرغم من هذه المقومات الواعدة بقيت هذه المنطقة دون تثمين لمواردها خاصة في مجال البنية التحتية. وفي هذا الإطار تم التفكير في مشروع تنموي يمكن من استغلال وتثمين مواردها بطريق مستدامة تبث فيها ديناميكية تنموية تساهم في تحسين ظروف العيش وتنمية المداخيل فيها. وتم إطلاق دراسة شاملة للمنطقة تهدف الى الوقوف على أهم نقاط القوة واستغلالها في إطار مشروع مندمج يرتكز بالأساس على تثمين الموارد الطبيعية ودفع التنمية الفلاحية مع العناية بالبنية التحتية. كما يتم العمل حاليا على إدراج كامل المنطقة الغابية في إطار مشروع دعم الفلاحة شبه الغابية بالمنطقة الجبلية والذي سيمكن من تهيئة الغابة وحمايتها وتخفيف الضغط المتواصل عليها، ذلك أن المشاورات متواصلة مع الأطراف الممولة على أمل ان يتم الشروع في الإنجاز خلال سنة 2026 بما في ذلك عناصر تهيئة المسالك الفلاحية وتهيئة الطرائد النارية.

وقد تم الانتهاء من إعداد مخطط التهيئة والتنمية المندمجة للمنطقة الذي سيتم اعتماده للشروع في إنجاز العناصر الواردة به ضمن ميزانية التنمية لسنة 2026. وستمكن هذه البرمجة من الشروع في التهيئة الضرورية لحماية المنشآت وحماية المياه والتربة في مرحلة أولى، على أن يتم الشروع في التنسيق مع الأطراف المتدخلة ومن بينها الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه لإدراج كافة العناصر حال توفر مصادر التمويل.

أما فيما يتعلق بمقترح ربط المنطقة بشبكة الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه، فإن إحالة التصرف في أيّ منظومة مائية للشركة الوطنية لاستغلا وتوزيع المياه تخضع للموافقة المسبقة لها. كما تعمل الوزارة على وضع خطة لإحالة التصرف التدريجي في انطمة التزود بالماء الصالح للشرب للشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه علما وأن عدد منظومات الماء الصالح للشرب بالوسط الريفي التي يتم التصرف فيها عن طريق المجامع المائية يبلغ 1875 منظومة.

وتجدر الإشارة الى أنه، وبهدف الوصول الى توزيع عادل للموارد المائية، يتم حاليا القيام بأشغال بقيمة جملية في حدود 90 ألف دينار لمضاعفة القنوات في عديد الموقع بالمنطقة المذكورة وتركيز ثلاث (03) منشآت تحكم في الشبكة وتغيير القنوات التي تشهد انسدادات متواترة.

والسلام

السؤال الكتابي
للنائبة بسمة الهمامي

الموضوع: سؤال كتابي على معنى الفصل 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب حول إهمال سدّ لخماس والمناطق السقوية المستفيدة من مياه الريّ.

وبعد، إن حالة الإهمال والفوضى التي يعيشها سدّ وادي لخماس لا تعود فقط الى ان السد استوفى عمره الافتراضي، بل تعود الى من يديرون شؤونه من عمال ومسؤولين يتعمدون إهدار كل مكاسب سدّ واد لخماس مم آليات وأدوات وحتى طريقة إدراته.

- فماهي الشهائد العلمية التي اعتمدتم في تكليف من يشرفون ويديرون سدّ واد لخماس والمنطقة السقوية؟

فلقد شهدت المنطقة السقوية التابعة لسد واد لخماس في شهر جويلية وشهر أوت في عز القيض والحاجة لسقي الأشجار المثمرة، شهدت تعثرا كبيرا في الحصول على حصتهم من مياه الريّ في حين أن مياه السد اهدرت في الواد عمدا وصلت الى 17 ألف متر مكعب.

لقد كان من المفروض ان تكون هناك أعمال صيانة تخص سد واد لخماس أولها الزيادة لي العلو وتجديد قنوات الري والمحافظة على مياه الريّ بشكل رشيد الا أنه الى يومنا هذا لم يحدث أي تغيير إيجابي لصالح أكثير من 140 فلاح يملكون أراضي سقوية، بل أن طيلة سنة 2025 لم نرى الا مزيدا من الفوضى.

- ماهي التدابير الموجب تنفيذها من أجل حماية المنطقة السقوية سدّ لخماس من الشحّ والاندثار؟
- إنّ مكاسب سدّ لخماس رهينة الإهمال والتعطيل فماهي الإجراءات التي اتخذتها الوزارة من أجل تتبع كل من فرّط في مكاسب إدارة سدّ واد لخماس؟
- ماهي الاستراتيجية التي انتهجها الوزارة في علاقة بالسدود والمياه خصوصا في ظل المتغيرات المناخية المهددة للأراضي السقوية؟

والسلام

إجابة السيد وزير الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري

الموضوع: الإجابة على الأسئلة الكتابية للسادة النواب (نائب)

المرجع: مراسلتكم عدد ص 2025-26-3000-2678 بتاريخ 03 أكتوبر 2025.

المصاحيب: 06 بطاقات موجهة الى السادة النواب.

تحية واحتراما، وبعد،

أتشرف بموافاتكم رفقة هذا بستة بطاقات إجابة (06) موجهة الى السادة النواب عواطف الشنيتي (01) وبسمة الهمامي (01) والطاهر بن منصور (01) وفيصل الصغير (01) وغسان يامون (02) جوابا على طلباتهم المضمنة بالمراسلة المشار اليها بالمرجع أعلاه.

والسلام

*نسخة تحال الى رئاسة الحكومة للإعلام.

بطاقة إجابة عن السؤال الكتابي
للسيدة النائبة بسمة الهمامي

الموضوع: حول وضعية سدّ لخماس والمناطق السقوية المستفيدة من مياه الريّ

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 23 سبتمبر 2025.

وبعد، جوابا على سؤالكم المضمن بمراسلتكم المشار اليها بالمرجع أعلاه بخصوص وضعية سد لخماس والمناطق السقوية المستفيدة من مياه الري، أتشرف بإفادتكم بما يلي :

أنّ سد لخماس دخل حيز الاستغلال في سنة 1966 بطاقة تخزين أولية تقدر بحوالي 8 مليون م^3 وذلك لتأمين حاجيات المنطقة السقوية من مياه الريّ، هذا ويشرف على تسيير السد وصيانة واستغلال المنشآت المائية به تقني هندسة مدنية وهو إطار ذو خبرة تمتد لأكثر من ثلاثين سنة في هذا المجال ويشهد له بالكفاءة العالية والعمل بكل جدية وانضباط.

ومن أجل المحافظة على هذه المنشأة الحيوية، دأبت الإدارة العامة للسدود والاشغال المائية الكبرى على القيام بالمهام التالية:

- انجاز القياسات الجيوديزية الدقيقة لمراقبة وتحديد تحركات السد بصفة دورية في إطار صفقة مع ديوان قيس الأراضي والمسح العقاري،
- مراقبة ومتابعة سلامة السدّ من خلال القياسات الدورية من طرف الفريق الفني بالسد وكذلك في إطار صفقة مع مكاتب الخبراء والتي أكدت تقاريرها السنوية بعد القيام بالزيارات الميدانية سلامة المنشأة وجاهزية المعدات والتجهيزات مع الإشادة بالقائمين على تسيير المنشأة على حسن التصرف والتعهد الأمثل بالسد طوال فترة استغلاله.
- إنجاز القياسات الباطيمترية لتحيين ومتابعة حجم الترسبات بحوض السد وآخرها ما تم إنجازه سنة 2024 والذي بين أن طاقة الخزن الحالية بسد لخماس تبلغ 5.65 مليون دينار م^3 أي ما يمثل 69 % من طاقة الخزن الأولية (سنة 1966) وبمعدل سنوي للترسبات بلغ 37 الف م 3 أي ما يمثل نسبة 0.6 % من طاقة الخزن.

وتعود هاته النسبة المنخفضة بالأساس الى التصرف السليم في المنشأة والتحكم في تصريف وإزالة الاوحال بصفة دورية خاصة عند تسجيل الإيرادات مما حال دون تراكم الترسبات في حوض السد رغم مرور 59 سنة من بداية الاستغلال.

- التعهد الشامل بالمعدات والتجهيزات بالسد من خلال ما تم تنفيذه من أشغال الصيانة الوقائية خاصة على مستوى ساكورات تصريف المياه وتوفير شروط الاستغلال الآمن للمنشأة.

تمسح المنطقة السقوية العمومية 1319 هك تمّ إحداثها بتاريخ 1973/04/21 تحت أمر عدد 182.

كما نفيدكم أن التصرف في مياه السد المخصصة للري تخضع للموافقة المسبقة للجنة المتابعة على مستوى الوزارة وبالتنسيق مع مصالح المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بسليانة قصد تأمين حاجيات المنطقة السقوية من المياه المطلوبة ويقتصر دون المشرفين المحليين على السد على العمليات التقنية لتمكين مصالح المندوبية من الكمية والدفق المقرر، وهو ما تم خلال شهري جويلية وأوت 2025 حيث بلغت الكمية المستهلكة 36 الف م 3 و110 ألف م^3 ، وقد تخللت هذه الفترة قطع للتزود بالمياه نتيجة الاعطاب المتتالية على مستوى قنوات التوزيع وتعود أسباب كثرة الاعطاب الى قدم الشبكة واهتراءها. ويتم التدخل حسب إمكانيات المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية عند حدوث الاعطاب حيث تم التدخل للصيانة والإصلاح فتم إصلاح 25 عطب بأقطار مختلفة (قطر 400، 250، 200، 100، 80 و600).

كما شرعت مصالح المندوبية في إعداد دراسة لإعادة تهيئة المنطقة السقوية وسيتم الانتهاء من الدراسة خلال موفي سنة 2026.

أما بالنسبة لشهر أكتوبر وبعد الموافقة على طلب المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية لتزويدها بكمية من المياه تقدر بـ 210 ألف م^3 لريّ مساحة من الاعلاف والبطاطا، تم فتح صمامات مياه الري الا انه وبطلب من المصالح الفنية بدائرة المناطق السقوية تم غلقها نتيجة خلافات بين مجموعة من الفلاحين والمجمع حول كيفية توزيع كمية المياه.

والسلام

السؤال الكتابي
للنائبة عواطف الشنيتي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل اليكم سؤال كتابي:

الموضوع: حماية مدينة دقّة الجديدة من معتمدية تبرسق –ولاية باجة من الفيضانات.

وبعد. أتشرف بإعلام الجناب أن مدينة دقّة الجديدة شهدت خلال مساء يوم 22 سبتمبر 2025 نزول كميات هامة من الامطار خلال وقت وجيز مما انجرّ عنه تضرر عدد من المنازل جراء تسرّب المياه والأتربة إليها .

وللتذكير شهدت المنطقة خلال بداية التسعينات من القرن الماضي فيضانات مشابهة تدخلت على إثرها مصالح وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري عن طريق عملة الحضائر الفلاحية والجهوية وذلك بتنفيذ مشروع إنشاء أحواض لاحتواء مياه الفيضانات بحقول الزيتون المحيطة بمدينة دقّة، وهي أحواض تعتبر هياكل هندسية أنشأت لحماية التجمع السكني من آثار الفيضانات المفاجئة وذلك باحتجاز وتخزين المياه وتنظيم تدفقها وتعمل على تخفيف حدة الفيضانات وتقليل الاضرار والخسائر البشرية والمادية في المناطق المعرضة للخطر.

وحيث اندثرت هذه المنشآت الوقائية مع مرور السنوات جراء العوامل الطبيعية والحراثة ولم يتم إعادة تركيزها مما مثل سببا مباشرا في الفيضانات المذكورة.

المرجو إفادتنا ببرنامج الوزارة في هذا المجال وذلك بإعادة تركيز هذه المنشآت المائية الوقائية تفاديا للمخاطر التي قد تتكرر مستقبلا.

وتفضوا بقبول فائق عبارات الشكر والتقدير.

والسلام

إجابة السيد وزير الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري

الموضوع: الإجابة على الأسئلة الكتابية للسادة النواب (نائب)

المرجع: مراسلتكم عدد ص 2025-26-3000-2678 بتاريخ 03 أكتوبر 2025.

المصاحيب: 06 بطاقات موجهة الى السادة النواب.

تحية واحتراما، وبعد،

أتشرف بموافاتكم رفقة هذا بستة بطاقات إجابة (06) موجهة الى السادة النواب عواطف الشنيتي (01) وبسمة الهمامي (01) والطاهر بن منصور (01) وفيصل الصغير (01) وغسان يامون (02) جوابا على طلباتهم المضمنة بالمراسلة المشار اليها بالمرجع أعلاه.

والسلام

*نسخة تحال الى رئاسة الحكومة للإعلام.

بطاقة إجابة عن السؤال الكتاب
للسيدة النائبة عواطف الشنيتي

الموضوع: حول حماية مدينة دقة الجديدة من الفيضانات

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 29 سبتمبر 2025

المصاحيب: مثال بياني لمواقع الاشغال المزمع إنجازها.

وبعد، جوابا على سؤالكم المضمن بمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه، بخصوص حماية مدينة دقة الجديدة من الفيضانات، أتشرف بإفادتكم بما يلي:

قامت المصالح الفنية التابعة للمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بباجة رفقة ممثلين عن السلط المحلية بمعاينة الوضع قصد إيجاد الحلول المناسبة وقد أفضت هذه الزيارة الى اتخاذ التدابير التالية:

- الانطلاق الفوري في إنجاز أشغال عن طريق عملة الحضائر تتمثل في إنشاء حواجز بالحجارة والقبيون على مستوى المجرى الرئيس للواد للحدّ من سرعة تدفق المياه.
- التدخل لإعادة إنجاز أشغال ميكانيكية للحد من خطر الفيضانات وحماية التجمع السكني المذكور عن طريق وكالة المعدات لتسوية الأراضي الفلاحية في إطار اتفاقية خاصة والتي هي بصدد الامضاء ن طرف الوكالة.

والسلام

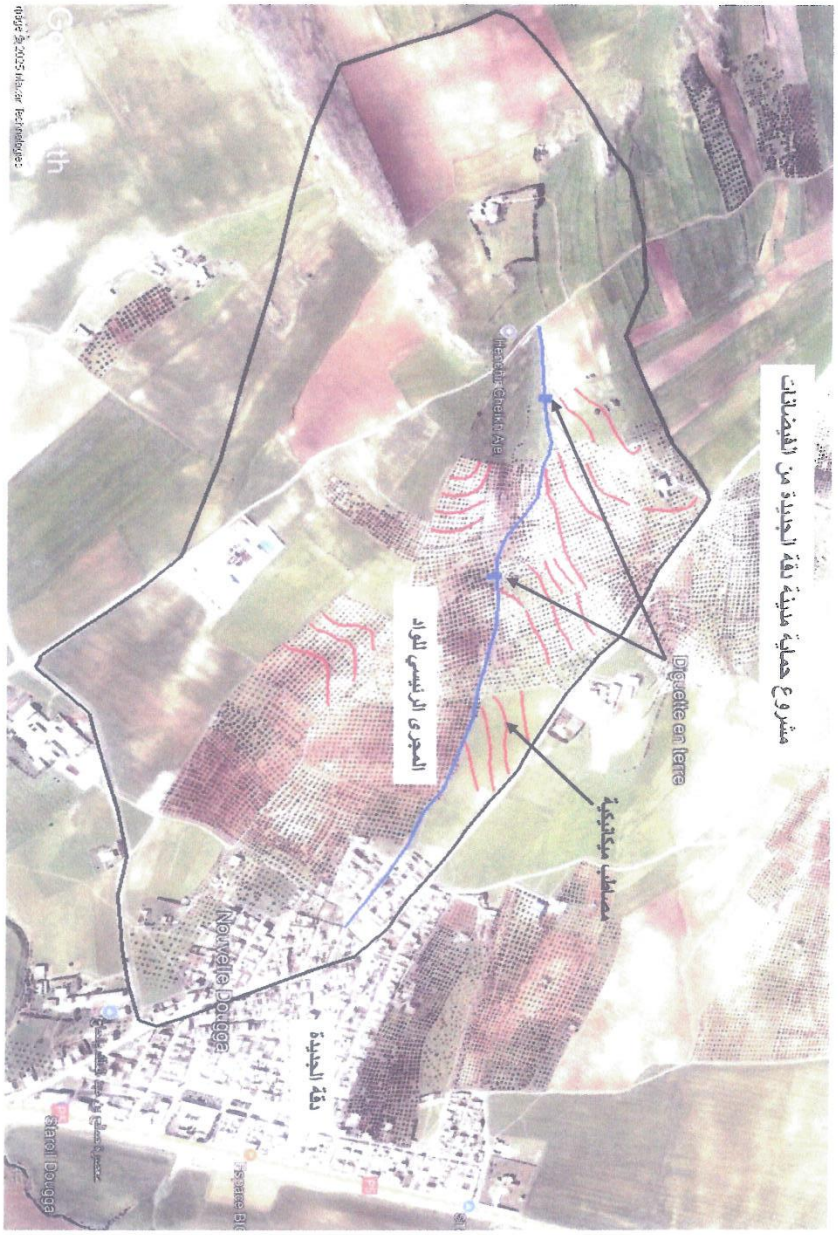
مشروع حماية مدينة نفة الجديدة من الفيضانات
Digue en terre
مصاطب ميكانيكية
المجرى الرئيسي للواد
Nouvelle Douga
نفة الجديدة

السؤال الكتابي
للنائبة نور الهدى سبائطي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل أليكم السؤال التالي:

الموضوع: حول طلب استكمال أشغال بئر نفيضة لولاد عمارة معتمدية منزل الحبيب.

- ما مدى إمكانية التسريع في استئناف الاشغال ببئر نفيضة أولاد عمارة معتمدية منزل الحبيب واستكمالها لتمكين متساكني كل من عمادة زقراطة، الفجيج وواد الزيتون من تدعيم موارهم المائية؟

والسلام

إجابة السيد وزير الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري

الموضوع: الإجابة على الأسئلة الكتابية للسادة النواب (06 نواب)

المرجع: مراسلتكم عدد ص 2025-26-3000-2578 بتاريخ 22 سبتمبر 2025.

المصاحيب: 07 بطاقات موجهة الى السادة النواب.

تحية واحتراما، وبعد،

أتشرف بموافاتكم رفقة هذا (07) بطاقات إجابة موجهة الى السادة النواب المختار عبد المولى (01) وحسن بن علي (01) وحاتم لباوي (01) ومصطفى البوبكري (01) ومحمود العامري (01) ونور الهدى سبائطي (02)، جوابا على طلباتهم المضمنة بالمراسلة المشار اليها بالمرجع أعلاه.

تقبلوا، السيد رئيس مجلس نواب الشعب، فائق الاحترام وبالغ التقدير.

والسلام

*نسخة تحال الى رئاسة الحكومة للإعلام.

بطاقة إجابة عن السؤال الكتابي
للسيدة النائبة نور الهدى سبائطي

الموضوع: حول استكمال أشغال بئر نفيضة أولاد عمارة بمعتمدية منزل الحبيب.

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 24 جويلية 2025.

وبعد، جوابا على سؤالكم المضمن بمراسلتكم المذكورة بالمرجع أعلاه بخصوص استكمال أشغال بئر نفيضة أولاد عمارة بمعتمدية منزل الحبيب بولاية قابس، أتشرف بإفادتكم بما يلي:

تمّ الانتهاء من أشغال حفر البئر على عمق 180 مترا، وهي حاليا في انتظار عملية الاكساء، غير ان الشركة المتعهدة لم تف بجميع التزاماتها بخصوص إتمام الإكساء، رغم إجراء السبر الكهربائي منذ تاريخ 16 جوان 2025، وذلك بسبب الصعوبات المالية التي تمر بها.

وفي هذا الإطار، تم عقد جلسة عمل يوم 13 أكتوبر 2025 بمقر ولاية قابس تحت إشراف السيد الكاتب العام للولاية، وبحضور ممثل الشركة المقاولة، حيث تم الاتفاق على الشروع في إجراءات فسخ الصفقة نظرا لعدم التزام الشركة بتعهداتها السابقة.

وقد أكد ممثل الشركة خلال الجلسة أنه سيحاول مواصلة إنجاز الاشغال وتوفير مستلزمات الاكساء قبل استكمال إجراءات الفسخ.

وتجدر الإشارة الى أن ولاية قابس هي صاحبة الصفقة (Maitre d'ouvrage)

والسلام